

Distr.: General
18 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ١٦٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان

ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان للفترة من
١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٦	أولا - الولاية والنتائج المقررة
٦	ألف - لمحة عامة
٧	باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة
١٨	جيم - تعاون البعثة على الصعيد الإقليمي
١٩	دال - الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري والبعثات المتكاملة
٢٠	هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج
٨١	ثانيا - الموارد المالية
٨١	ألف - لمحة عامة
٨٣	باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية



الرجاء إعادة استعمال الورق

080416 070416 16-03823 (A)



٨٣	جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة
٨٣	دال - عوامل الشغور
٨٥	هاء - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي
٨٥	واو - التدريب
٨٧	زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها
٨٧	حاء - المشاريع السريعة الأثر
٨٨	ثالثا - تحليل الفروق
٩٦	رابعا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها
	خامسا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره وطلبتَه الجمعية العامة في قراراتها ٢٦٠/٦٩ بء
	و ٣٠٧/٦٩، بما في ذلك طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها
٩٧	الجمعية العامة
٩٧	ألف - الجمعية العامة
١٠٢	باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
	المرفق
١٠٤	الخرائط التنظيمية
١٠٧	خريطة

موجز

يتضمن هذا التقرير ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، التي تبلغ قيمتها ٢٠٠ ٢٥٤ ١٢٠ دولار.

وتغطي الميزانية المقترحة تكاليف نشر عدد يصل إلى ٢٢٢ مراقباً عسكرياً و ٧٧٨ ١٢ فرداً من أفراد الوحدات العسكرية و ٧٦٣ من أفراد شرطة الأمم المتحدة و ١٦٠ ١ من أفراد وحدات الشرطة المشكلة و ٩٦١ من الموظفين الدوليين و ٤٨٠ ١ من الموظفين الوطنيين و ٤٤٢ من متطوعي الأمم المتحدة و ٧٨ من الأفراد المقدمين من الحكومات.

وقد ربط مجموع احتياجات البعثة من الموارد للفترة المالية الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ بالهدف المقرر للبعثة من خلال عدد من الأطر القائمة على النتائج، المصنفة وفقاً للعناصر، وقد تمت مواءمة هذه الأطر مع متطلبات الأولويات الرئيسية التي أقرها مجلس الأمن في القرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، وهي: (أ) حماية المدنيين؛ (ب) ورصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها؛ (ج) وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) ودعم تنفيذ اتفاق حل النزاع في جمهورية جنوب السودان (اتفاق السلام)؛ (هـ) والدعم. وقد نُسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء موارد التوجيه التنفيذي والإدارة التي يمكن أن تنسب إلى البعثة ككل.

ورُبطت تعليقات الفروق في مستويات الموارد، البشرية منها والمالية، عند الاقتضاء، بنواتج محددة قررتها البعثة.

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة. وتمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفئة	النفقات (٢٠١٥/٢٠١٤)	المخصصات ^(١) (٢٠١٦/٢٠١٥)	تقدير التكاليف (٢٠١٧/٢٠١٦)	الفرق المبلغ	النسبة المئوية
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة	٤٠٣ ١٣٨,٧	٤٥٨ ٦٥٧,٣	٤٩١ ٠٤٦,٧	٧,١ ٣٢ ٣٨٩,٤	
الموظفون المدنيون	٢٣٩ ٣٠٢,٠	٢٣٧ ٦٤٧,٥	٢٤٧ ٩٤٥,٨	٤,٣ ١٠ ٢٩٨,٣	
التكاليف التشغيلية	٣٩٩ ٩٣٩,٢	٣٨٩ ٤٦٤,٤	٣٨١ ٢٦١,٧	(٢,١) (٨ ٢٠٢,٧)	

النفقة	المخصصات ^(١)	تقدير التكاليف	الفرق	
(٢٠١٥/٢٠١٤)	(٢٠١٦/٢٠١٥)	(٢٠١٧/٢٠١٦)	المبلغ	النسبة المئوية
إجمالي الاحتياجات	١ ٠٤٢ ٣٧٩,٩	١ ٠٨٥ ٧٦٩,٢	٢٥٤,٢	١ ١٢٠
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	١٨ ٨٢٤,٩	١٨ ١٧٥,١	١٨ ٨٥٥,٧	٣٤
صافي الاحتياجات	١ ٠٢٣ ٥٥٥,٠	١ ٠٦٧ ٥٩٤,١	٣٩٨,٥	٣٣
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	١ ٠٤٢ ٣٧٩,٩	١ ٠٨٥ ٧٦٩,٢	٢٥٤,٢	٣٤

(أ) تشمل الموارد المالية المخصصة لتغطية ٩١ وظيفة ووظيفة مؤقتة، منها ٣٥ وظيفة دولية (١ ف-٥ و ٣ ف-٤ و ٦ ف-٣ و ١ ف-٢ و ٢٤ من فئة الخدمة الميدانية) و ٥٤ وظيفة وطنية (٦ وظائف وطنية من الفئة الفنية و ٤٨ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة) ووظيفتان مؤقتتان دوليتان لمتطوعي الأمم المتحدة، والتكاليف التشغيلية المتصلة بمركز الخدمات الإقليمي في غنتسي بأوغندا، التي أدرجت في الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥. أما بالنسبة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦، فتبين تلك الاحتياجات في الميزانية المقترحة لمركز الخدمات الإقليمية، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٦٩.

الموارد البشرية^(١)

المراقبون العسكريون	الوحدات العسكرية	الأمم المتحدة	شرطة وححدات الأمم المتحدة	الموظفون الدوليون	الموظفون الوطنيون ^(ب)	الوظائف المؤقتة ^(ج)	المتطوعون	الأفراد المقدمون من الحكومات	المجموع
التوجيه التنفيذي والإدارة									
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	٥٧	٢٣	٣	١٠	-	٩٣
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	٥٧	٢٣	٣	٩	-	٩٢
العناصر									
حماية المدنيين									
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	١٦٦	١٢ ٣٣٤	٦٦٣	٦٦٠	١٢٢	١٢٢	١٠	٨٠	١٤ ١٥٧
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	٢٢٢	١٢ ٧٧٨	٧٦٣	١ ١٦٠	١١٨	١٥٤	١٠	٧٠	١٥ ٢٧٥
رصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها									
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	٦٥	٧٦	-	٤٨	-	١٨٩

الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	-	٦٥	٧٦	-	٤٢	-	١٨٣
تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية										
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	-	١٨	٤٥	-	١٣	-	٧٦
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	-	١٨	٢٧	-	١٢	-	٥٧
دعم تنفيذ اتفاق السلام (المسمى سابقاً دعم اتفاق وقف أعمال القتال)										
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	-	٢١	٣١	-	١٠	-	٦٢
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	-	٣٧	١٧	-	١١	-	١٤٣
الدعم										
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	-	٦٢٥	١ ٢١٥	-	٣٢	-	١ ١٧٤
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	-	٦٣١	١ ١٧٣	-	٣٢	-	٢ ١٣٤
المجموع										
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ (ج)	١٦٦	١٢ ٣٣٤	٦٦٣	٦٦٠	٩٠٨	١ ٥١٢	٤٥	٤٦٣	-	١٦ ٧٥١
الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	٢٢٢	١٢ ٧٧٨	٧٦٣	١ ١٦٠	٩٢٦	١ ٤٧٠	٤٥	٤٤٢	٧٨	١٧ ٨٨٤
صافي التغير	٥٦	٤٤٤	١٠٠	٥٠٠	١٨	(٤٢)	-	(٢١)	٧٨	١ ١٣٣

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

(ب) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ج) تُستثنى منها ٩١ وظيفة ووظيفة مؤقتة في ما يتعلق بمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي.

(د) هذه الفئة ممولّة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

أُحرِيت في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥، في جميع البعثات ومركزي الخدمات، عملية تصنيف الوظائف التي لم تكن مصنفة من قبل. وتتجلى نتائج تلك العملية في تقرير الميزانية هذا عند تصنيف أي وظيفة برتبة مختلفة (سواء كانت رتبة أعلى أو أدنى).

وترد في الفرع الرابع من هذا التقرير الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها.

أولا - الولاية والنتائج المقررة

ألف - لمحة عامة

١ - أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان في قراره ١٩٩٦ (٢٠١١) المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١١. وأذن المجلس بأحدث تمديد لهذه الولاية في قراره ٢٢٥٢ (٢٠١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الذي مُدِّد فيه ولاية البعثة حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٦.

٢ - والبعثة مكلفة بمهمة مساعدة مجلس الأمن في تحقيق هدف عام يتمثل في معالجة أثر النزاع من أجل تيسير إحلال السلام وتحقيق المصالحة في البلد.

٣ - وفي إطار هذا الهدف العام، ستسهم البعثة خلال فترة الميزانية في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة عن طريق تنفيذ النواتج الرئيسية المتعلقة بها على النحو المبين في الأطر الواردة أدناه. وقد جرى تبويب هذه الأطر وفقاً للعناصر التالية: (أ) حماية المدنيين؛ (ب) ورصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها؛ (ج) وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) ودعم تنفيذ اتفاق حل النزاع في جمهورية جنوب السودان (اتفاق السلام)؛ (هـ) والدعم، وهي عناصر مستمدة من ولاية البعثة.

٤ - وستفرضي هذه الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق الهدف الذي يتوخاه مجلس الأمن ضمن الفترة الزمنية المحددة للبعثة، في حين تقيس مؤشرات الإنجاز مدى التقدم المحرز في تحقيق تلك الإنجازات خلال فترة الميزانية. ونسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء بند التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، الذي يمكن أن تنسب موارده البشرية إلى البعثة ككل. ويرد تعليل للفروق في عدد الموظفين، مقارنة بميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، ضمن كل عنصر على حدة.

٥ - ويقع مقر قيادة البعثة في جوبا ويتلقى الدعم حالياً من ١٠ مكاتب ولايات وثلاث قواعد للدعم على مستوى المحليات وخمس من قواعد العمليات على مستوى السرايا. وسيجري في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ نشر معظم الموظفين المدنيين مع التركيز على المناطق التي تشتد فيها حدة النزاع، بينما ستؤدّي المهام السياسية والاستراتيجية والاستشارية الرئيسية انطلاقاً من مقر قيادة البعثة.

باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

٦ - سيظل الوضع العام صعباً في جنوب السودان في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، حتى بعد التوقيع على اتفاق السلام الذي تم التوصل إليه برعاية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وقد وقّعت الأطراف اتفاق السلام، بما فيها الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان والمحتجزون السابقون في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٥ في أديس أبابا بإثيوبيا. ووقعه الرئيس في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٥، نيابة عن حكومة جمهورية جنوب السودان، في جوبا. وأعلن الطرفان وقف إطلاق نار دائم في غضون ٧٢ ساعة، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٥، كما هو منصوص عليه في اتفاق السلام. ومع ذلك، اتهم الجانبان بعضهما البعض بانتهاك وقف إطلاق النار واستمر ورود أنباء عن أعمال العنف المحلي في جميع أنحاء منطقتي أعالي النيل الكبرى والاستوائية الكبرى.

٧ - وعقب توقيع اتفاق السلام، تحول التركيز من أديس أبابا إلى جوبا، حيث بدأ تنفيذ اتفاق السلام برعاية اللجنة المشتركة للرصد والتقييم. وهذه اللجنة مسؤولة عن رصد تنفيذ اتفاق السلام والإشراف عليه، بما في ذلك التزام الطرفين بالآجال المتفق عليها والجدول الزمني للتنفيذ.

٨ - وفي القرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، يبين مجلس الأمن مجالات واضحة ضمن ولاية البعثة لتوجيه مساهمتها في تنفيذ اتفاق السلام، تمشياً مع الترتيبات الأمنية الانتقالية التي اتفق عليها الأطراف في المناقشات التي جرت بشأن ترتيبات دائمة لوقف إطلاق النار وترتيبات أمنية انتقالية متعددة وجذرية في أديس أبابا في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وشملت هذه الترتيبات الأمنية أعداد قوات المأذون لها بالبقاء في جوبا وحجم وتشكيلة الشرطة المتكاملة المشتركة، المكلفة بتوفير الأمن في جوبا وبانتبو وبور وملكال خلال الفترة الانتقالية.

٩ - وتحت إشراف اللجنة المشتركة للرصد والتقييم، بدأت الأطراف التحاور بشأن مجموعة من المؤسسات التي أنشئت كجزء من تنفيذ اتفاق السلام والعمل على إيجادها، حيث أنشئ البعض منها، مثل آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، لرصد مدى امتثال الأطراف وغيرها للتعهد بإنشاء مؤسسات انتقالية سليمة، كالشرطة المتكاملة المشتركة ومركز العمليات المشتركة والتشكيل الأولي لقوة عسكرية موحدة من خلال إنشاء قيادة عسكرية مشتركة. ومع أنه لم يحرز إلا قدر بسيط من التقدم في تأسيس العديد من تلك الآليات والمؤسسات، فإن الخطى بطيئة وهناك عقبات سياسية كبيرة، ليس أقلها شأنًا اعتزام الرئيس كير إنشاء ٢٨ ولاية في جنوب السودان، بالنظر إلى أن اتفاق

السلام وقد أُبرم على أساس هيكل مؤلف من ١٠ ولايات. ومن المؤمل أن يتسنى تأجيل اتخاذ هذا التغيير الطابع المؤسسي إلى حين تشكيل حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية ومعالجته في هذا السياق، ولكن من المرجح أن يتسبب في ظهور صعوبات كبيرة في هذه العملية. وقد كُلفت البعثة ببذل مساعيها الحميدة، عند الاقتضاء وبالنظر إلى خبرتها، لكي تؤدي اللجنة نفسها عملها بسلاسة، وتوفير الدعم الفني والاستشاري لسير العمل العادي في عدد من المؤسسات الانتقالية، بالإضافة إلى الإبقاء على الركائز الأربعة لولايتها السابقة. وإذا ما اعتمد هيكل الولايات الـ ٢٨، ستبذل البعثة مساعيها الحميدة إلى أقصى حد ممكن لضمان سلامة عملية السلام، بينما تنظر في أفضل الطرق للسير إلى الأمام في عملياتها ضمن هيكل الولايات الـ ٢٨. وستخضع البعثة لضغوط سياسية لكي تكون ممثلة في جميع الولايات، على الرغم من أنها ستسعى لمواجهة هذا التحدي من دون بنية تحتية إضافية أو موظفين إضافيين.

١٠ - وبسبب النزاع القائم، لا تزال الحالة الإنسانية في جنوب السودان تتدهور حيث يقدر عدد النازحين بنحو ٢,٣ مليون. ومن بين هذا المجموع، نزح ١,٧ مليون شخص داخل البلاد ويبحث أكثر من ٦٣٠.٠٠٠ شخص عن الأمان في البلدان المجاورة. وعلاوة على ذلك، فقد احتسى الآلاف من المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني بمواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة. وفي الوقت الحالي، يأوي ستة من هذه المواقع أكثر من ١٩٠.٠٠٠ من النازحين، بينما عبر آلاف آخرون إلى أماكن أكثر أماناً. ومن المتوقع أن يرتفع عدد الأشخاص الذين يُرتقب أن يعانون من انعدام الأمن الغذائي ويحتاجوا إلى المساعدة الإنسانية في جنوب السودان في عام ٢٠١٦ مقارنة بعام ٢٠١٥.

١١ - وقد كانت العلاقة بين البعثة وطرفي النزاع وما يتوقع أن يصبح حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية صعبة، بل ومن المرجح أن تظل كذلك، وذلك في المقام الأول في ما يخص قضايا حرية التنقل والأمن واحترام اتفاق مركز القوات. وتشمل الحوادث والانتهاكات التي ارتكبتها الطرفان ضد أفراد البعثة ما يلي: إعاقة الحركة البرية والجوية والبحرية، والتحرش والتهديد، والاعتداء الجسدي، والاعتقال والاحتجاز، والاختطاف، والاستيلاء على أصول الأمم المتحدة. وإذا ظل الوضع صعباً، فمن شأن ذلك أن يكون له تأثير على قدرة البعثة على تنفيذ كامل المهام الموكلة إليها. ومن المرجح أيضاً أن يلقي الطرفان باللائمة على البعثة لحالات التأخير والصعوبات المصادفة في تنفيذ اتفاق السلام.

١٢ - وفي تلك الظروف، ستظل الأولويات الاستراتيجية للبعثة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ هي الأولويات الأربعة الرئيسية المبينة في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، التي تشمل

مهام إضافية لمساعدة الطرفين على تنفيذ اتفاق السلام الموقع مؤخراً. وستعمل البعثة في إطار عدد من الافتراضات. وحتى بعد توقيع اتفاق السلام، سيظل ثمة مستوى عال من انعدام الأمن في جميع أنحاء جنوب السودان، بما في ذلك وقوع اشتباكات متقطعة ونزوح الناس.

١٣ - ومن المتوقع أن تواصل الحكومة والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي تحرير السودان التفاوض على شروط تنفيذ اتفاق السلام. وستظل التوترات مشتدة في جميع أنحاء البلاد، وهناك احتمالات متزايدة لتجزؤ العمل بين قواعد الدعم والمجتمعات المحلية، ومن المرجح على نحو متزايد أن ينتشر انعدام الأمن خارج الولايات المتضررة من النزاع سابقاً، وخصوصاً في منطقة الاستوائية.

١٤ - ومن المرجح أن تزداد التوترات القبلية القائمة من أمد بعيد في منطقتي بحر الغزال والاستوائية وأجزاء أخرى من البلاد، لا سيما بين الأهالي والجهات الأمنية. بما في ذلك التنافس من أجل السيطرة على الموارد الطبيعية للبلاد، ومع استمرار مناقشة المسائل المتعلقة بالنظام الاتحادي. وتتفاقم هذه التوترات القائمة منذ أمد بعيد بفعل الانتقال نحو اعتماد هيكل الولايات الـ ٢٨، نظراً للحساسيات المحيطة بترسيم الحدود الممكنة التي يمكن أن تؤدي إلى ترحيل القبائل من المناطق التي تعتبرها موروثاً عن الأجداد.

١٥ - وقد تأثر الوضع الاقتصادي سلباً من جراء النزاع، وذلك نتيجة للانخفاض الحاد في عائدات النفط وتدمير البنية التحتية الواسع النطاق واحتمال استمرار تحويل الميزانية الوطنية لإنفاقها على شؤون الدفاع. وعلى الرغم من اتفاق السلام، ليس من المتوقع أن يتحسن الوضع الاقتصادي خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ بدون دعم مالي دولي كبير. فقد أفسد النزاع سبل العيش وسبل الحصول على التعليم والرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية، وهو ما سيكون له تداعيات على المدى الطويل بالنسبة للسكان المدنيين. وسيؤدي هذا الاحتمال إلى إعاقة تنفيذ اتفاق السلام، لأنه من المرجح أن ينتظر السكان المحليين بفارغ الصبر رؤية ثمار السلام المباشرة. وبالإضافة إلى ذلك، سيؤدي النقص المستمر لموارد الحكومة إلى زيادة التوقعات من البعثة وأوساط المساعدة الإنسانية، الأمر الذي يرجح أنه سيتسبب في مزيد من التوتر في العلاقة مع الحكومة الوطنية والحكومات المحلية. كما أن الوضع الاقتصادي المتدهور سيساعد على احتمال زيادة الإحرام، الذي شُهد بالفعل على مدى الأشهر القليلة الماضية. وهذا الأمر يطرح خطراً إضافياً يتهدد سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم وسيستلزم من البعثة أفراد مزيد من الموارد لمجال إدارة الأمن.

١٦ - وفي الوقت نفسه، ستظل البعثة تواجه وجود النازحين في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وستُبذل كل الجهود لإيجاد ودعم تنفيذ حلول مستدامة

لعودة المقيمين في تلك المواقع وفي المناطق التي يتركز فيها النازحون طوعاً وفي أمان. غير أن مواقع البعثة ستظل موجودة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ومن المرجح أن تزداد في المدى المتوسط صعوبات تدبير شؤون النازحين، إذ من المحتمل أن يصاب السكان بالإحباط بسبب عدم وجود تحسن فوري في ظروفهم الأمنية والمعيشية، هذا على الرغم من اتفاق السلام. ومن ثم ستظل هذه المواقع تتطلب موارد كبيرة، بما في ذلك من العنصر العسكري وعنصر الشرطة، والدعم. وسيستمر أيضاً إجراء عمليات التقييم والتدخلات، للحد من انعدام الأمن داخل المواقع وحولها.

حماية المدنيين

١٧ - وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، ستواصل البعثة تنفيذ ولايتها المتمثلة في حماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني، بغض النظر عن مصدر هذا العنف. وتمشياً مع هذه الولاية، ستباشر البعثة أنشطتها وهي تؤكد باستمرار أن ولاية البعثة المتعلقة بحماية المدنيين لا تحل محل المسؤولية الأساسية للدولة المضيفة عن حماية المدنيين الموجودين داخل حدودها. والهدف هو الوصول إلى سيناريو حيث: (أ) توفر للمدنيين، المدنيين النازحين بشكل خاص، الحماية من خطر العنف البدني، بغض النظر عن مصدر وطبيعة هذا العنف وضمن موارد وقدرات البعثة؛ (ب) وتوفر للنساء والأطفال حماية خاصة، على غرار الفئات الأخرى التي توجد في موقف ضعيف؛ (ج) ويُردع العنف ضد المدنيين، وخاصة عندما تكون السلطات المعنية غير قادرة أو غير مستعدة لتوفير هذا الأمن؛ (د) وثُهيأ بيئة آمنة من أجل التوصل في نهاية المطاف إلى حلول دائمة للنازحين واللاجئين، بما في ذلك عودتهم طوعية وفي أمان أو إدماجهم محلياً أو إعادة توطينهم.

١٨ - وستواصل البعثة، لتنفيذ تلك المهمة ذات الأولوية الموكلة إليها في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، دعم مواقع حماية المدنيين القائمة، حيث ستعتمد إلى تعديل نطاق المحيط الأمني الذي تؤمّنه القوات العسكرية وزيادة عدد أفراد الشرطة المشكلة لضمان الأمن الداخلي في المواقع. وسيُستعان بالقوات التي أعفيت من بعض المهام الأمنية الثابتة في المواقع لزيادة عدد قواعد العمليات البدائية المؤقتة، وزيادة تمدد البعثة إلى داخل مناطق النزاع أو التي يشتد فيها خطر النزاع من خلال زيادة مستوى الدوريات المدنية والعسكرية الراحلة الاستباقية المتكاملة، المدعومة بنشر المنظومات الجوية غير المسلحة وغير المأهولة، التي أذن بها مجلس الأمن في قراره ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، للمساعدة على توفير الحماية للمدنيين المعرضين للخطر خارج مباني البعثة.

١٩ - وفي الوقت نفسه، ستواصل البعثة بحث ودعم الفرص لإيجاد حلول مستدامة لهذه المواقع، بالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والشرطة الوطنية وغيرها من الجهات الفاعلة والمعنية الأخرى ذات الصلة، لتحديد وتنفيذ استراتيجيات لدعم عمليات العودة وإعادة الإدماج المحلي وإعادة التوطين. وسيشمل ذلك جملة أمور منها تقديم المساعدة الاستشارية للشرطة المتكاملة المشتركة. وبينما لا يزال الوضع الأمني في حالة تغير مستمر، بما في ذلك الانتهاكات المستمرة لوقف إطلاق النار المقرون باتفاق السلام، لا يوجد الآن جدول زمني محدد لعمليات العودة وإعادة الإدماج المحلي وإعادة التوطين. ومع ذلك، لا يزال من المعتمد إجراء مناقشات على مستوى البعثة/البلد بواسطة الفريق العامل المعني بحماية المدنيين، الذي يرأسه الممثل الخاص للأمين العام والذي يضم ضمن أعضائه فريق الإدارة العليا (الذي يضم فريق الأمم المتحدة القطري) والفريق القطري للعمل الإنساني.

٢٠ - وبالإضافة إلى ذلك، تعمل البعثة من أجل تعزيز آلياتها للاستجابة المبكرة، لتشمل منع نشوب النزاعات والتخفيف من آثارها، بما في ذلك من خلال قدر أكبر من إشراك المجتمعات المحلية.

رصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها

٢١ - سينصب التركيز في استراتيجية البعثة في مجال حقوق الإنسان في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ على رصد انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي والتحقيق فيها والتحقق منها والإبلاغ عنها، وكذلك إعداد تقارير منتظمة وعلنية عن حالة حقوق الإنسان في البلد. وستشمل مجالات التركيز الرئيسية في هذه الأنشطة الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، ولا سيما الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد أضعف الفئات، بما فيها النساء والأطفال والمشردون داخلياً. وستقوم البعثة، عند الطلب، بتقديم المساعدة والمشورة الفئيتين في مجال حقوق الإنسان إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية في مجال سن التشريعات اللازمة لمؤسسات العدالة الانتقالية، التي تتضمن معايير حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية، بما في ذلك بشأن شرعة الحقوق أثناء عملية المراجعة الدستورية.

٢٢ - وستساعد الأنشطة الأخرى، من قبيل بناء القدرات، على دعم وتعزيز المؤسسات غير الحكومية الوطنية لحقوق الإنسان. وسيتم القيام بهذه الأعمال وأنشطة الدعوة في جميع أنحاء البلد لتعزيز المساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب والانتصاف للضحايا. وسيظل الهدف من الجهود الدعوية هو ضمان التصديق على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان،

والوفاء بالتزامات الإبلاغ بموجب المعاهدات التي صدقت عليها الحكومة، وتنفيذ توصيات آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات، والولايات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل. وبالإضافة إلى الخدمات التقنية والاستشارية، ستقدم البعثة المساعدة الفنية إلى المؤسسات الوطنية من أجل دعم الإصلاح القانوني وجعل التشريعات الوطنية الرئيسية، بما في ذلك الدستور، متماشية مع معايير حقوق الإنسان الدولية والإقليمية.

٢٣ - وسيكون من الضروري الدعوة إلى المساءلة عن مكافحة الإفلات من العقاب ودعمها، والتعامل مع مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة، بما فيها السلطات الحكومية. وسيكفل رصد أنشطة إقامة العدل والإبلاغ عنها، ولا سيما أي تدابير تتخذ للتصدي للانتهاكات الجسيمة المرتكبة أثناء النزاع، وفاء حكومة جنوب السودان بالمعايير الدولية للمحاكمة حسب الأصول والشفافية والاستقلالية وتمكين الناجين والضحايا من اللجوء إلى القضاء والحصول على الجبر. ومن أجل معالجة طائفة أوسع من قضايا إقامة العدل التي تؤثر تأثيراً مباشراً على مراعاة حقوق الإنسان، من قبيل الاحتجاز التعسفي والمطول والظروف السائدة في السجون والمحاكمات المتصلة بالنزاع والقضايا الجنائية المستلمة من مواقع البعثة لحماية المدنيين والقضاء العسكري، سيكون من الأهمية بمكان الاستمرار في رصد وتقييم النظام القضائي الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، ستقوم البعثة أيضاً بأعمال الرصد والدعوة مع الجهات الفاعلة الأخرى في مجال إقامة العدل للمساعدة على تهيئة بيئة توفر الحماية للمدنيين.

٢٤ - وسيقدم المزيد من الدعم من خلال تشغيل آلية ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ، وهي الآلية المكلفة برصد الحوادث والاتجاهات وأنماط العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. كما سيقدم الدعم إلى فرقة عمل آلية الرصد والإبلاغ، التي تتولى رصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال خلال النزاع والإبلاغ عنها. وستواصل البعثة العمل بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، وذلك على وجه الخصوص للمساعدة في التعرف على هوية الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة وإطلاق سراحهم.

تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية

٢٥ - في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، ستواصل البعثة تنفيذ ولايتها المتمثلة في تيسير إيصال المساعدة الإنسانية المقدمة من الجهات الفاعلة الإنسانية. ومن غير المحتمل أن تتحسن الحالة الإنسانية في البلد في الأجلين القصير والمتوسط على الرغم من وجود اتفاق السلام. وعليه، ستقدم البعثة، عند الاقتضاء، المساعدة على تهيئة الظروف اللازمة لإيصال المساعدات الإنسانية في الوقت المناسب ودعم وصول العاملين في المجال الإنساني إلى السكان المحتاجين

بشكل فوري وآمن ودون عوائق. وتمشياً مع المبادئ التوجيهية التنفيذية للتنسيق، ستواصل البعثة توفير حراس مسلحين للتحركات البرية والنهرية والجوية. وبالإضافة إلى ذلك، ستقوم البعثة، حسب الطلب وفي حدود الموارد المتاحة، بتيسير أنشطة وجهود الجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل البعثة العمل على ضمان أمن وحرية تنقل أفراد الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، وأمن المنشآت والمعدات اللازمة لإيصال المساعدات الإنسانية.

٢٦ - وستحقق هذه الأهداف من خلال الاتصال المستمر مع الشركاء في العمل الإنساني والعمل بنشاط على تيسير وحماية الأنشطة لفائدة الجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية، حسب الاقتضاء. وستواصل البعثة أيضاً استخدام نفوذها، عندما يطلب منها ذلك، من أجل تذليل العراقيل التي قد تفرضها السلطات الحكومية، والجيش الشعبي لتحرير السودان، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية. وفي الوقت نفسه، ستواصل البعثة تقديم الدعم من أجل تهيئة الظروف اللازمة لإيصال المساعدات الإنسانية عن طريق تنظيم عمليات مسح وإزالة الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب، ولا سيما على امتداد الطرق الحيوية لعمليات البعثة والفريق القطري للعمل الإنساني. وستظل جميع الأنشطة التي تدعم تهيئة الظروف اللازمة لإيصال المساعدات الإنسانية تساعد على تنفيذ أنشطة في المساعدة الإنسانية في جميع أنحاء جنوب السودان، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة.

دعم تنفيذ اتفاق السلام

٢٧ - ستنفذ البعثة استراتيجيتها الرامية إلى دعم تنفيذ اتفاق السلام في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ عن طريق المشاركة في آليات الرصد، على النحو المبين في الاتفاق، وفي تقديم المساعدة التقنية في بعض المجالات، وفي بذل المساعي الحميدة من أجل إزالة العراقيل في مجالات الخلاف طوال عملية تنفيذ الاتفاق. وستتولى الممثلة الخاصة للأمين العام، التي كُلفت بمهمة المشاركة في اللجنة المشتركة للرصد والتقييم، تمثيل الأمم المتحدة في اللجنة. ويطلب مجلس الأمن إلى الممثلة الخاصة للأمين العام أيضاً أن تبذل مساعيها الحميدة، ويشجعها على القيام بذلك، لقيادة منظومة الأمم المتحدة في جنوب السودان في ما تقدمه من مساعدة اللجنة والاتحاد الأفريقي والجهات الفاعلة الأخرى، ومساعدة الأطراف، عن طريق التنفيذ السريع لاتفاق السلام ولتعزيز المصالحة ومنع تصاعد العنف.

٢٨ - وستواصل البعثة أيضاً المشاركة في آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية ودعمها، وهي الآلية التي حلت محل آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، التي كانت تتولى رصد اتفاق وقف الأعمال العدائية. وينص اتفاق السلام وقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥) على أن البعثة ستكون أحد المشتركين في إطار الآلية، إذ تعتزم من خلال هذه المشاركة توفير قدرات المراقبة الفنية والقدرات التحليلية، بسبل من بينها نشر منظومات جوية ذاتية التشغيل غير مسلحة، وكذلك تقديم الدعم اللوجستي إلى أفرقة الرصد التابعة لها التي سيزداد عددها من ٦ أفرقة إلى ١٢ فريقاً على الأقل.

٢٩ - وفي الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، ستواصل البعثة عقد اجتماعات منتظمة وتعهّد الآليات الأخرى لتقاسم المعلومات مع أمانة آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية وأفرقة الرصد والتحقق. وستقدم البعثة المساعدة أيضاً إلى أفرقة الرصد والتحقق في بناء شبكات المعلومات وفي التخطيط لأنشطتها وتنفيذها، وفقاً لمذكرة التفاهم الموقعة بين البعثة وآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية.

٣٠ - وتمشياً مع أحكام القرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، تعتزم البعثة دعم الحكومة الانتقالية والمفوضية الوطنية لمراجعة الدستور في وضع دستور دائم وفي تنفيذ اتفاق السلام من خلال استعراضات تشريعية تشمل خطة الإصلاح الواسعة النطاق المنصوص عليها في الاتفاق، والتي تتضمن التشريعات المتعلقة بأمور منها المؤسسات الأمنية الوطنية وجهود مكافحة الفساد واستخدام الأراضي. ووفقاً للقرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥) كذلك، ستعمل البعثة مع مجلس استعراض الدفاع الاستراتيجي والأمن، باستخدام خريطتها للطريق بشأن إحداث تغيير جذري في قطاع الأمن باعتبارها أساساً لوضع الاستراتيجيات الوطنية لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وإصلاح قطاع الأمن.

٣١ - وستسهم البعثة أيضاً بخبرتها في المؤسسات والهيكل الانتقالية المنشأة من أجل تعزيز السلام والأمن في الفترة الانتقالية، بما في ذلك توفير التدريب والدعم الاستشاري من أجل إنشاء ونشر وتقديم خدمات الشرطة من قبل الشرطة المتكاملة المشتركة في جوبا وبانتيو وبور وملكال. وستقوم البعثة أيضاً برصد عمليات الشرطة المتكاملة المشتركة وتقديم الدعم الاستشاري لها، وذلك لضمان استفادة السكان منها، ولا سيما النساء والأطفال، ضمن نظام العدالة الجنائية الأوسع نطاقاً، وفقاً للمعايير الدولية وتمشياً مع سياسة الأمم المتحدة لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان.

٣٢ - ووفقاً لولاية البعثة، ستقدم أيضاً الدعم إلى لجنة الانتخابات الوطنية، حسب الاقتضاء، من أجل المساهمة في الأعمال التحضيرية لإجراء انتخابات موثوق بها في أعقاب الفترة الانتقالية.

٣٣ - وستواصل البعثة العمل مع الجهات الفاعلة الوطنية والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والجماعات الدينية والجماعات النسائية من أجل تعزيز الوعي بهذا الجانب المحدد من ولايتها، بما في ذلك شرح وتوضيح دورها في دعم تنفيذ اتفاق السلام، وإطلاع هذه الجهات على عمل مؤسسات اتفاق السلام والمؤسسات الانتقالية على مستوى القاعدة الشعبية، مع التركيز على مشاركة النساء والفتيات.

الدعم

٣٤ - خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، ستواصل البعثة توفير الموارد وتحسين فعاليتها وتحقيق مكاسب في الكفاءة من خلال مواصلة توحيد أعمال تقديم الخدمات وتحسين إدارة سلسلة الإمداد من أجل تحسين دعم الأولويات، على النحو الذي أذن به مجلس الأمن في قراره ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وقد نجحت البعثة في نشر عدد أكبر من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة وبعض العناصر الداعمة ذات الصلة، من قبيل الوحدة النهرية التابعة للقوة، وقامت بتحسين قدرتها على تشييد البنى التحتية وصيانتها وإرسال المواد واللوازم والمعدات بالطرق البرية والجوية والنهرية. ومكنت هذه التحسينات البعثة من تقديم الدعم إلى جميع عناصرها بشكل أبسط وفي توقيت أنسب، وذلك لتمكين الأنشطة التي تقوم بها العناصر من النجاح في الوفاء بأهداف الولاية.

٣٥ - وسيوفر عنصر دعم البعثة الدعم الأساسي في تخطيط وتنسيق نشر عدد إضافي من الأفراد المأذون بهم في أقرب وقت ممكن من أجل تيسير التنفيذ الفعلي للمهام الصادر بها تكليف. وسيتمكن اعترام نشر سرية هندسية إضافية إلى بانتيو/ملكال من تعزيز القدرة على تقديم الدعم اللازم للمشاريع ذات الأولوية للبعثة، بما في ذلك إعداد المعسكرات لعمليات نشر القوات الإضافية وتحسين البنى التحتية في هذه المواقع.

٣٦ - ومن أجل تقديم الدعم الكامل للبعثة في تنفيذ ولايتها، ولا سيما في ما يتعلق بدعم آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية في رصد وقف إطلاق النار وتعزيز الوعي بالأوضاع القائمة والإنذار المبكر بصورة أعم، يُعتمد نشر مركبات جوية ذاتية التشغيل باعتبارها جزءاً من وحدة عسكرية لمنظومات المركبات الجوية ذاتية التشغيل.

٣٧ - وقد أحرزت البعثة حتى الآن بعض التقدم في استعراض وجودها باستمرار ومواءمته حيثما اقتضى الحال على المستوى الميداني استجابة لتغير الأولويات. واستُند في قرار إغلاق ست قواعد دعم المقاطعات إلى تقييم أجري لأثر قواعد دعم المقاطعات، كان قد خلص إلى أن المناطق التي تقع فيها قواعد دعم المقاطعات هذه لا تتطلب الاهتمام المركز الذي تقدمه قاعدة الدعم في المقاطعات استناداً إلى الولاية، ولا سيما بالنظر إلى الموارد اللازمة للاحتفاظ بها. وتواصل البعثة استكشاف أثرها ومواصلة استعراضه، والقيام، عند الاقتضاء، بترشيح عدد قواعد دعم المقاطعات لكفالة الاستخدام الفعال للموارد.

٣٨ - وفي إطار دعم تنفيذ اتفاق السلام، ستواصل البعثة تقديم الدعم إلى اللجنة المشتركة للرصد والتقييم. وقد يسرت البعثة نشر ثمانية من أفرقة الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، بواقع فريق في كل قاعدة من قواعد البعثة، في جوبا وبور وملكال وبانتيو وناصر وملوت وأويل ويامبيو، على أنها ستقدم الدعم لنشر أفرقة إضافية، بما في ذلك ما يتعلق بمجال الأمن. وكانت آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية، التي أنشئت كجزء من اتفاق وقف الأعمال العدائية المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، قد بدأت في مرحلتها الانتقالية لتصبح آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية. وبمجرد تفعيل آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية بالكامل، فإن مسؤولياتها ستكون أكبر بكثير من المسؤوليات التي كانت مسندة سابقاً إلى آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وستكلف آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية بالقيام برصد المجموعة الكاملة من الترتيبات الأمنية الواردة في اتفاق السلام والإبلاغ عنها، بما في ذلك فصل قوات الأطراف الموقعة على الاتفاق وتجميعها وإيوؤها بشكل مؤقت، وتنفيذ الأحكام الأمنية ذات الصلة بجوبا.

٣٩ - ومع تحول آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية إلى آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، ومع اتساع نطاق عمليات أفرقة الرصد والتحقق من المواقع الحالية إلى اثني عشر موقعاً مقررراً الآن داخل منطقة مسؤولية البعثة، فستزداد الموارد اللازمة لدعم هذه الأنشطة تبعاً لذلك، وستُنظم بموجب مذكرة تفاهم جديدة. وسيشمل الدعم إيواء الأفرقة في قواعد البعثة، وتوفير المكاتب ومرافق الدعم المعيشي، وتوفير مرافق محدودة للاتصالات. وبالإضافة إلى ذلك، ستوفر البعثة، في إطار بعض القيود، الحماية بواسطة قواتها لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية من أجل نقل دوريات آلية الرصد والتحقق، ولا سيما في ما يتعلق بمهام الرصد والتحقق على النحو المحدد في إطار اتفاق السلام. وستقوم البعثة بنشر أعتدة جوية إضافية للتمكين من تنفيذ هذه المهام التنفيذية الإضافية.

٤٠ - وفي الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، ستقوم البعثة بتشغيل نظام أمني متكامل، وإنشاء مرفق طبي من المستوى الثالث في جوبا ومرفق طبي من المستوى الثاني في بانتيو. ويتمشى هذا الأمر مع تركيز البعثة على تعزيز أمن وسلامة مرافق وأصول المعسكرات، إلى جانب تحسين الظروف المعيشية لأفراد البعثة. وفي إطار التزام البعثة بالتخفيف من الأثر البيئي لعملياتها، ستقوم البعثة بإنشاء نظام للطاقة الشمسية في دار الأمم المتحدة، وتنفيذ مشروعين لمستجمعات الأمطار في واو وبيبور، سيمكّنان من إعادة استخدام المياه المجمعة من الأمطار.

٤١ - وفي ما يتعلق بمشاريع التشييد التي تزيد قيمتها على مليون دولار أثناء الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، يُقترح تنفيذ المشاريع التالية: (أ) تشييد مستشفى من المستوى الثالث في جوبا، بتكلفة تقدر بمبلغ ٤ ملايين دولار؛ (ب) وتشييد مرفق طبي من المستوى الثاني في بانتيو، بتكلفة تقدر بمبلغ ٣,٢ ملايين دولار؛ (ج) وإنشاء نظام للطاقة الشمسية في مجمع دار الأمم المتحدة في جوبا بتكلفة تقدر بمبلغ ٣ ملايين دولار، في إطار برنامج البعثة للأثر البيئي؛ (د) ورص الطرق في معسكرات ملكال وبانتيو بتكلفة تقدر بمبلغ ٢ مليون دولار؛ (هـ) وصيانة مدرج روبكونا للطائرات في بانتيو بتكلفة تقدر بمبلغ ١,٩ مليون دولار؛ (و) وتشيد مخازن ذات جدران صلبة من أجل تحسين قدرات التخزين في جوبا وكواجوك وأويل ورومييك بتكلفة تقدر بمبلغ ١,١ مليون دولار؛ (ز) وتحسين الطرق في مجمع دار الأمم المتحدة في جوبا بتكلفة تقدر بمبلغ ١,١ مليون دولار.

٤٢ - وتعكس ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ نقصاً صافياً قدره ٤٥ وظيفة ثابتة ومؤقتة من ملاك الموظفين المعتمد في ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتتضمن الميزانية اقتراحاً بإلغاء ٧٨ وظيفة ثابتة ومؤقتة، ٥٠ منها بسبب إغلاق ست قواعد لدعم المقاطعات، و ٢٢ منها هي وظائف ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، وست وظائف، منها واحدة برتبة ف-٤، بسبب إغلاق موقع لحماية المدنيين في جوبا، وخمس وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية بسبب الاحتياجات التشغيلية للبعثة. وبالإضافة إلى ذلك، تقترح البعثة إنشاء ٣٣ وظيفة جديدة تمثل جزءاً من قدرات مكرسة للوفاء بالمهام الإضافية المتصلة بدعم تنفيذ اتفاق السلام. وعلاوة على ذلك، يُقترح في الميزانية نقل ٤٩ وظيفة ثابتة ومؤقتة، وإعادة ندب ٦ وظائف ورفع درجة وظيفة واحدة برتبة ف-٣ لموظف لوجستيات إلى رتبة ف-٤، استناداً إلى الاحتياجات التشغيلية.

٤٣ - وتجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة طلبت، في قرارها ٣٠٧/٦٩، في ما يتعلق بالفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، أن تقدم الاحتياجات من الموارد لمركز الخدمات الإقليمي في عنيتي بأوغندا، في مقترح ميزانية يقيّد على حساب البعثات التي يدعمها المركز. وبناء على ذلك،

فإن هذا التقرير عن ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان لا يشمل الاحتياجات من الموارد الخاصة بمركز الخدمات الإقليمي.

جيم - تعاون البعثة على الصعيد الإقليمي

٤٤ - في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، ستواصل البعثة القيام بترتيبات التنسيق مع شركائها على الصعيد الإقليمي، بما في ذلك دعم الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها التي جرى إنشاؤها، وذلك من خلال الدعم الجوي (الركاب والبضائع) على أساس كل حالة على حدة. وستواصل البعثة أيضاً دعم الآلية المشتركة من خلال ترتيبات الأفرقة العاملة المعنية بمسائل اللوجستيات والأمن والعمليات والاتصالات، ورحلات الركاب الجوية المخصصة من عنتبي إلى واو عبر جوبا، بالاشتراك مع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل البعثة تقديم الدعم إلى القوة الأمنية المؤقتة من أجل مكتب الاتصال التابع لها في جوبا، حسب الحاجة.

٤٥ - وبالإضافة إلى ذلك، سيُقدم الدعم للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وانتقالها إلى آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية وآلياتها، وفقاً للولاية الجديدة وسيوسّع نطاقها للدعم من أجل تنفيذ اتفاق السلام. وستتطلب احتياجات الدعم الموسع المتوقع لتوفير النقل الجوي لدوريات أفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، المقرر إجراؤها مع ضباط الاتصال العسكريين المدجنين في البعثة وأفراد حماية القوة لدى البعثة، بما يشمل الزيارات إلى مواقع الإيواء المؤقت، ستتطلب مبدئياً خمس طائرات إضافية مكرسة تُدمج في الأسطول الجوي للبعثة.

٤٦ - وستواصل البعثة التماس الدعم حسب الحاجة من مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات، ومقره في مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي، من أجل التنسيق والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، بما في ذلك معدات دعم المطارات ومعدات مناولة المواد، وإدارة النقل وما يرتبط بذلك من مهام ضمان الجودة وتدريب الموظفين.

٤٧ - وسيواصل مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي تقديم الدعم على الصعيد الإقليمي، بما في ذلك الدعم الذي يقدمه إلى البعثة، وذلك في مجالات الالتحاق بالعمل وانتهاء الخدمة والمزايا والمرتبات، والإبلاغ المالي، وخدمات الأفراد النظاميين، ومدفوعات الموردين، والاستحقاقات والسفر الرسمي، وتجهيز المطالبات، وخدمات أمين الصندوق، وخدمات التدريب والمؤتمرات، والنقل ومراقبة الحركة، وخدمات تكنولوجيا المعلومات.

دال - الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري والبعثات المتكاملة

٤٨ - ستظل ظروف التعاون الإنمائي في جنوب السودان صعبة خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. فبينما كان إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، للفترة تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦، قد تم التوقيع عليه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، فهو ليس على قدر يُمْكِّن من معالجة الاحتياجات الإنمائية الحالية داخل البلد.

٤٩ - وستواصل البعثة تعاونها مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني، من أجل تحديد وتنفيذ استراتيجيات لدعم عمليات العودة والإدماج المحلي وإعادة التوطين والمسائل الأخرى المتعلقة بحماية المدنيين. كما ستواصل البعثة عملها مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة للمساعدة على التعرف على هوية الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة وإطلاق سراحهم، وفي غير ذلك من المسائل المتصلة برصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها.

٥٠ - وفي ضوء اتفاق السلام، سيلزم توسيع نطاق التدخلات المتعلقة بالإنعاش وبناء السلام والتنمية، مع الاستمرار في تلبية الاحتياجات الإنسانية الأكثر خطورة. وسيتم ذلك من خلال وضع وتنفيذ إطار مؤقت للتعاون، لكي يحل محل إطار المساعدة الإنمائية الحالي، ويشمل الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. ويتوقع أن تتعاون البعثة مع الفريق القطري للأمم المتحدة على تحديد الأولويات والمجالات الاستراتيجية للتدخل وتنفيذها من أجل تقديم نتائج سريعة تفضي إلى التغيير الجذري، استناداً إلى أطر التخطيط والمزايا النسبية الخاصة بكل منها. وسيكون هذا التعاون أيضاً بمثابة آلية قوية لبناء الشراكات والمساءلة المتبادلة.

٥١ - وفي الوقت نفسه، قامت البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري بدعم تنفيذ اتفاق السلام في الأجل القصير والمتوسط والطويل، من خلال تنسيق التخطيط والتنفيذ، استناداً إلى مزاياهما النسبية. ومن المتوقع أن يؤدي هذا إلى استجابة أكثر تكاملاً من جانب الأمم المتحدة في جنوب السودان. وسيواصل مكتب المنسق المقيم الاضطلاع بدور آلية التنسيق بين البعثة والفريق القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والشركاء الآخرين في الميدان، ولا سيما على مستوى الخليات. ودعماً لهذا الجهد المتكامل، فستنفذ استراتيجية للإنذار المبكر على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك اتباع نهج منسق لجمع المعلومات والرصد والتحقق والإنذار المبكر وآليات الاستجابة، إلى جانب القدرة على تحليل التأثير البيئي.

هـ - أطر الميزنة القائمة على النتائج

٥٢ - تيسيراً لعرض التغييرات المقترحة في الموارد البشرية، تم تحديد ست فئات من الإجراءات الممكن اتخاذها في ما يتعلق بملاك الموظفين.

التوجيه التنفيذي والإدارة

٥٣ - يتولى ديوان المثلة الخاصة للأمين العام توجيه البعثة وإدارة شؤونها بشكل عام.

الجدول ١

الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة

الموظفون الدوليون									
و أ ع - أ ع م	مد-٢ مد-١	ف-٥ ف-٤	ف-٣ ف-٢	الخدمة الميدانية	الموظفون الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	
مكتب المثلة الخاصة للأمين العام									
١	-	٢	٢	٢	٧	٣	-	١٠	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
١	-	٣	٢	٢	٨	٣	-	١١	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
-	-	١	-	-	١	-	-	١	صافي التغير
المستشارون الخاصون									
-	-	١	-	٢	٣	٢	١	٦	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
-	-	١	-	٢	٣	٢	١	٦	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغير
-	٢	١	-	-	٣	-	-	٣	الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
-	٢	١	-	-	٣	-	-	٣	الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغير
المجموع الفرعي - المستشارون الخاصون									
-	٢	٢	-	٢	٦	٢	١	٩	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
-	٢	٢	-	٢	٦	٢	١	٩	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغير
مكتب مدير الديوان									
-	١	٢	٢	٣	٨	٤	١	١٣	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
-	١	٢	٢	٣	٨	٤	١	١٣	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغير

الموظفون الدوليون								
و أ ع - أ ع م	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-٢	الخدمة الميدانية	الجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	متطوعو الأمم المتحدة	الجموع
وحدة حماية المدنيين								
-	-	٤	١	-	٥	-	١	٦
-	-	٤	١	-	٥	-	١	٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير								
مكتب الدعم الميداني								
-	-	١	١	١	٣	١	١	٥
-	-	١	١	١	٣	١	١	٥
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير								
وحدة التخطيط الاستراتيجي								
-	-	٢	١	-	٣	-	١	٤
-	-	٢	١	-	٣	-	١	٤
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير								
وحدة الممارسات الفضلى								
-	-	١	١	-	٢	١	-	٣
-	-	-	١	-	١	١	-	٢
-	-	(١)	-	-	(١)	-	-	(١)
صافي التغير								
وحدة الشؤون القانونية								
-	-	٣	٢	١	٦	٥	٣	١٤
-	-	٣	٢	١	٦	٥	٢	١٣
-	-	-	-	-	-	-	(١)	(١)
صافي التغير								
الفريق المعني بالسلوك والانضباط								
-	١	٣	١	٢	٧	٣	٢	١٢
-	١	٣	١	٢	٧	٣	٢	١٢
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير								
مكتب نائب الممثلة الخاصة للأمين العام (الشؤون السياسية)								
١	-	١	٢	٢	٦	٣	-	٩
١	-	١	٢	٢	٦	٣	-	٩
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير								

الموظفون الدوليون								
و أ ع - أ ع م	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-٢	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(أ)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
مكتب نائب الممثلة الخاصة للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية/الممثل المقيم)								
١	-	٢	٢	٢	٧	١	—	٨
١	-	٢	٢	٢	٧	١	-	٨
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير								
المجموع - التوجيه التنفيذي								
٣	٢	٢٢	١٥	١٥	٥٧	٢٣	١٠	٩٠
٣	٢	٢٢	١٥	١٥	٥٧	٢٣	٩	٨٩
-	-	-	-	-	-	-	(١)	(١)
-	٢	١	-	-	٣	-	-	٣
-	٢	١	-	-	٣	-	-	٣
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير								
المجموع - التوجيه التنفيذي								
٣	٤	٢٣	١٥	١٥	٦٠	٢٣	١٠	٩٣
٣	٤	٢٣	١٥	١٥	٦٠	٢٣	٩	٩٢
-	-	-	-	-	-	-	(١)	(١)
صافي التغير								

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تموّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

الموظفون الدوليون: لم يطرأ تغيير صافي

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره وظيفة واحدة

٥٤ - ويرد في الجدول التالي موجز للتغييرات المقترح إدخالها على ملاك موظفي التوجيه التنفيذي والإدارة.

الجدول ٢

التغييرات في ملاك الموظفين: التوجيه التنفيذي والإدارة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	من/إلى
مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام	إعادة ندب	١	١ ف-٤	إلى وحدة أفضل الممارسات
وحدة أفضل الممارسات	إعادة ندب	(١)	١ ف-٤	
وحدة الشؤون القانونية	إعادة ندب	(١)	وظيفة دولية لمتطوع من متطوعي الأمم المتحدة القانونية، العنصر ٤	إلى فريق الإصلاحات
مكتب نائب الممثلة الخاصة للأمين العام (منسق الشؤون الإنسانية/المنسق المقيم)	إلغاء	(١)	١ ف-٣	
إنشاء وظيفة		١	١ ف-٣	
المجموع		(١)		

مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام

الموظفون الدوليون: زيادة وظيفة ثابتة واحدة (إعادة ندب وظيفة واحدة برتبة ف-٤)

٥٥ - يقدم مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام دعماً فنياً في مجالات التنسيق والسياسات والتخطيط والتحليل والبروتوكول إلى الممثلة الخاصة التي تضطلع بمهمة التوجيه التنفيذي والإدارة بالنيابة عن الأمين العام في ما يتعلق بتنفيذ ولاية البعثة، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). ونتيجة لتوقيع اتفاق السلام، يحتاج المكتب إلى قدرات إضافية للقيام بالعديد من المهام القصيرة الأجل ومهام التخطيط الطويل الأجل، بما في ذلك زيادة أنشطة التنسيق داخل البعثة ومع فريق الأمم المتحدة القطري؛ وصياغة واستعراض الوثائق الاستراتيجية والمراسلات ومواضيع النقاش؛ وتنسيق الزيارات الوافدة من الأوساط الدبلوماسية ومقر الأمم المتحدة. واستناداً إلى الاحتياجات التشغيلية للبعثة، يُقترح إعادة ندب موظف تنسيق، برتبة ف-٤، من موظف معني الممارسات الفضلى في وحدة الممارسات الفضلى.

وحدة الممارسات الفضلى

الموظفون الدوليون: نقصان بواقع وظيفة ثابتة واحدة (إعادة ندب وظيفة واحدة برتبة ف-٤)

٥٦ - يُقترح إعادة ندب وظيفة ثابتة واحدة لموظف معني بالممارسات الفضلى من وحدة الممارسات الفضلى إلى مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام كموظف تنسيق برتبة ف-٤. وضمن وحدة الممارسات الفضلى، فإنوظيفتين المشغولتين حالياً، وهي وظيفة واحدة برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة برتبة موظف في وطني، كافيتان لأداء مسؤوليات الوحدة، التي تشمل تبادل المعارف والتوجيه المؤسسي والدروس المستفادة.

وحدة الشؤون القانونية

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره وظيفة ثابتة واحدة (نقل وظيفة دولية لمتطوع من متطوعي الأمم المتحدة)

٥٧ - واستناداً إلى أولويات البعثة، يُقترح نقل وظيفتين، وظيفة واحدة لموظف للشؤون القانونية ووظيفة دولية لمتطوع من متطوعي الأمم المتحدة، من وحدة الشؤون القانونية إلى فريق الإصلاحات القانونية. ويُقترح إنشاء فريق الإصلاحات القانونية في إطار الوحدة الإرشادية المعنية بسيادة القانون في العنصر ٤، من أجل تقديم الدعم في تنفيذ اتفاق السلام خلال الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، وفقاً للولاية المنقحة في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وسيقوم بمهام موظف الشؤون القانونية الموظفون الحاليون في وحدة الشؤون القانونية.

مكتب نائب الممثلة الخاصة للأمين العام (المنسق المقيم/المنسق الشؤون الإنسانية/الممثل المقيم)

الموظفون الدوليون: لم يطرأ تغيير صافي (إنشاء وظيفة ثابتة واحدة برتبة ف-٣ وإلغاء وظيفة ثابتة واحدة برتبة ف-٣)

٥٨ - مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام (منسق الشؤون الإنسانية/المنسق المقيم) مسؤول عن دعم الممثلة الخاصة للأمين العام في تحقيق الأهداف العامة للبعثة، على النحو المبين بالتفصيل في قرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، الذي يأذن للبعثة بأداء مهام إضافية. وسيطلب تنفيذ هذه الولاية توسيع ملاك الموظفين لتوفير ما يكفي من القدرات في الخبرة المهنية والتنسيق في المكتب، وذلك لكفالة اتباع نهج متنسق في دعم الأمم المتحدة لاتفاق السلام في جنوب السودان، وتعزيز التنسيق والتعاون في فريق الأمم المتحدة القطري، ومواصلة بناء علاقات قوية مع باقي الشركاء الدوليين والشائين

في البلد. لذلك يُقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف تنسيق برتبة ف-٣ للاضطلاع بالمهام الإضافية ودعم تنفيذ الولاية.

٥٩ - وبالإضافة إلى ذلك، يُقترح إلغاء وظيفة واحدة لمساعد خاص، برتبة ف-٣، كجزء من الجهود التي تبذلها البعثة من أجل إلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر. وسيتولى الموظفون الحاليون في المكتب المهام المرتبطة بهذه الوظيفة.

العنصر ١: حماية المدنيين

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
١-١-١ زيادة عدد المبادرات التي تتخذها الحكومات على الصعيد الوطني وعلى مستويي الولايات والمحليات وكذلك الجهات الفاعلة من غير الدول لحماية المدنيين (٢٠١٤/٢٠١٥: ٢٤؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ١٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٣٠)	١-١ تعزيز حماية المدنيين من خلال المشاركة السياسية
١-٢ زيادة عدد المنتديات المعقودة من أجل دعم تحويل مسار النزاع إلى السلام في جميع الولايات (٢٠١٤/٢٠١٥: ١٥؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٤٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٤٠)	والعمليات السياسية

النواتج

- التعريف بولاية البعثة وأنشطتها لدى السلطات على الصعيد الوطني من خلال تنظيم ٦ اجتماعات تشاورية مع ممثلي الجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية، بمن فيهم رئيس الجمعية ونائبه ومراقب أحزاب الأقلية في البرلمان وأعضاء اللجان المتخصصة
- تيسير إيجاد حلول سلمية للتوترات والصراعات من خلال عقد اجتماعات شهرية مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية والأحزاب السياسية وأعضاء البرلمان ومكتبي الرئيس ونائب الرئيس والوزراء المعنيين، بالإضافة إلى التجمع النسائي البرلماني وعناصر المعارضة المعنيين
- تعزيز الحيز السياسي اللازم للانخراط في الحوار السياسي الفعال ولتشجيع المشاركة الكاملة وغير المقيدة في المبادرات السياسية الوطنية والإقليمية، وذلك من خلال عقد ٦ اجتماعات مع الجهات المعنية الوطنية، بما في ذلك قادة الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والجماعات الدينية والجماعات النسائية

- تيسير تقديم الدعم الدولي الفعال والمتسق لعملية السلام وتنفيذ ولاية البعثة بعقد ١٢ اجتماعاً مع الأوساط الدبلوماسية والشركاء المانحين لمناقشة تطور البيئة السياسية والديناميات وآخر المستجدات ذات الصلة
- تعزيز ولاية البعثة في ما يتعلق بحماية المدنيين والعودة الآمنة للمشردين داخلياً بعقد ٥٠٠ اجتماع مع سلطات الولايات والمحليات وقوات الأمن والقادة الرئيسيين في المجتمعات المحلية وقادة الرأي، بمن فيهم النساء والشباب في جميع الولايات، بما يشمل مناطق العودة
- دعم وضع استراتيجيات شاملة لإدارة النزاع تتولى زمامها جهات محلية من أجل حماية المدنيين، وذلك من خلال تنظيم وعقد ٢٢ اجتماعاً و ١١ حلقة عمل لفائدة السلطات على صعيد الولايات وقادة المجتمع المدني والمجتمعات المحلية، بمن فيهم النساء والشباب
- تقديم الدعم والدعوة إلى تنفيذ تدابير للتخفيف من حدة النزاعات في مناطق العودة والطرق التي يُحتمل أن يسلكها المشردون داخلياً أثناء عودتهم، وذلك من خلال عقد ٢٢ اجتماعاً مع سلطات الولايات في جميع أنحاء البلد
- تقديم الدعم لمبادرات وضع استراتيجيات المشاركة السياسية والتنسيق المحلية، والشروع في رسم خريطة لتحديد أماكن النزاعات بين المجتمعات المحلية، وذلك من خلال عقد ١٢ اجتماعاً لأغراض الدعوة وحلقتي عمل لإدارة النزاعات، من أجل تشجيع المجتمعات المحلية العرقية وسلطات منطقة بيبور الإدارية الكبرى على التخفيف من حدة النزاعات الطائفية والعنف الطائفي الذي دام طويلاً
- الوقاية والتخفيف من النزاعات الطائفية والسياسية من خلال عقد ١٢ اجتماعاً لأغراض الدعوة و ٤ حلقات عمل بشأن إدارة النزاعات، من أجل مساعدة المجتمعات المحلية في منطقة بيبور الإدارية الكبرى والمجتمعات المحلية المجاورة لها في جونقلي على وضع استراتيجيات للمشاركة السياسية والتنسيق
- تقديم الدعم في وضع استراتيجيات تتولى زمامها الجهات المحلية من أجل مكافحة النزاعات الطائفية والنزاعات المتصلة بالهجرة، وذلك من خلال عقد ١٢ اجتماعاً تحضيرياً و ٨ حلقات عمل لمساعدة سلطات الولايات والزعماء التقليديين، بمن فيهم النساء والشباب، في مناطق البحيرات ووراب وغرب بحر الغزال وغرب الاستوائية
- تقديم الدعم والدعوة من أجل أنشطة المصالحة وتسوية النزاعات على الصعيدين المحلي والوطني، وذلك من خلال عقد ١٢ اجتماعاً مع الجهات الوطنية والدولية الفاعلة في مجال السلام، بما في ذلك وضع استراتيجية شاملة وطنية بشأن أنشطة بناء الثقة
- تقديم الدعم للتخفيف من حدة النزاعات بين المجتمعات المحلية والرعاة الرحل، وذلك من خلال تنظيم وعقد ٤ اجتماعات مع شركاء الأمم المتحدة والفاعلين الدوليين لتعزيز تنفيذ واستخدام

الاستراتيجيات المجرّبة في إدارة النزاع، ولدعم وضع استراتيجية شاملة مشتركة بين الوكالات من أجل حماية المدنيين

- تعزيز الفهم الفني لولاية البعثة ودعم وضع استراتيجيات شاملة على صعيد الولايات لحماية المدنيين، وذلك من خلال تنظيم وعقد ٢٠ حلقة عمل مع السلطات على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات، ومع قادة المجتمع المدني والمجتمعات المحلية، بالإضافة إلى المفسدين المحتملين
- تعزيز الوعي بأهمية الوقاية من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والإبلاغ عنه، وذلك بتنظيم حملة وطنية بشأن هذه المسألة وبمساعدة الناجين على إبلاغ الجهات الفاعلة المعنية بأي حوادث
- تقديم الدعم إلى المؤسسات المعنية ومنظمات المجتمع المدني لتحسين سبل الحماية من حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والمساءلة عنها، وذلك من خلال وضع خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والدعوة إلى تنفيذها
- القيام بحملة إعلامية بشأن مسائل تتعلق بما يلي: (أ) حماية المدنيين، ويشمل ذلك نشر ١٠ مقالات على المواقع الشبكية/وسائط التواصل الاجتماعي، وتنظيم وإلقاء ٨٠ عرضاً بشأن ولاية البعثة لجماعات شبابية ونسائية مستهدفة ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك ٤ حلقات نقاش/مناقشات بشأن حماية المدنيين (الإنجاز المتوقع ١-١)؛ (ب) وحماية النساء والأطفال والمسنين من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والعنف الجنسي، ويشمل ذلك نشر ٣ مقالات في المواقع الشبكية/وسائط التواصل الاجتماعي، و ٥ إعلانات للخدمة العامة بشأن الجهود التي تبذلها البعثة في حماية النساء والأطفال والمسنين، و ٣ مقالات تتناول آليات تسوية النزاعات التقليدية والمبادرات المحلية لتعزيز السلام (الإنجاز المتوقع ٢-١)؛ (ج) والأنشطة المتصلة بإجراءات البعثة المتعلقة بالألغام، بما في ذلك إنجاز مقالات عن المناطق التي جرى تطهيرها من الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب (الإنجاز المتوقع ٢-١)؛ (د) وأنشطة العودة وإعادة التوطين، ويشمل ذلك نشر مقالات شهرية في الموقع الشبكي للبعثة/مناير وسائط التواصل الاجتماعي، وإنتاج ٤ برامج إذاعية بشأن إعادة التوطين سُبِّث على إذاعة مرايا، وذلك بالتعاون مع كيانات فريق الأمم المتحدة القطري ذات الصلة (الإنجاز المتوقع ٣-١)

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٢-١ تحسين حماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني، بغض النظر عن مصدر العنف، مع توفير حماية خاصة للنساء والأطفال	١-٢-١ خفض عدد الإصابات في صفوف المدنيين والحوادث والتهديدات البدنية التي يتعرض لها المدنيون في قواعد البعثة والمناطق التي يتركز فيها المشردون داخلياً واللاجئون وحولها (٢٠١٤/٢٠١٥: ٤٣٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٥٠٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٨٠٠؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٥٠٠)

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

١-٢-٢ زيادة نسبة النزاعات بين المجتمعات المحلية على مستوى الولايات والمحليات التي يتم التخفيف من حدتها عن طريق الآليات التقليدية، بما فيها تلك التي يشارك فيها النساء والشباب (٢٠١٤/٢٠١٥: ٢٠ في المائة؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٣٠ في المائة؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٤٠ في المائة)

١-٢-٣ زيادة عدد الآليات المنشأة لدعم حماية النساء والأطفال والشباب من العنف المتصل بالنزاعات والعنف الجنسي (٢٠١٤/٢٠١٥: ١؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٢؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٦)

١-٢-٤ مسح وتطهير المناطق الخطرة الملوثة بالألغام الأرضية ومخلفات الحرب من المتفجرات في قواعد البعثة والمناطق التي قد تشكل فيها هذه الألغام والمخلفات خطراً على المدنيين وحول كل هذه الأماكن (٢٠١٤/٢٠١٥: ١٧٥٧ منطقة خطرة طُهرت؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ١١٠٠ منطقة خطرة طُهرت؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ١١٠٠)

النواتج

- تقديم الدعم لوضع اليد على المخاطر والتهديدات التي يواجهها السكان المدنيون، بما في ذلك آليات الإنذار المبكر، وذلك من خلال إيفاد ١٢٠ بعثة ميدانية مشتركة مع البعثة، حيثما كان ذلك مناسباً، بالتعاون مع الشركاء الوطنيين والدوليين، إلى المناطق المتضررة من النزاع ومواقع العودة
- تنظيم وإجراء ٢٢ حلقة عمل/مناسبة بشأن إدارة النزاعات للمدنيين الذين يعيشون في المناطق المعرضة لخطر النزاعات أو مناطق العودة، مع التركيز بصفة خاصة على تشجيع مشاركة المرأة والشباب في الحوار من أجل السلام
- تقديم الدعم إلى ١١ منتدى تقليدياً لإدارة النزاعات بعقد ١١ حلقة عمل بشأن إدارة النزاعات على المستوى دون الوطني، بمشاركة النساء والشباب، من أجل تعزيز آليات إدارة النزاعات التقليدية
- تقديم الدعم إلى ٦ منتديات مجتمعية لإدارة النزاعات في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة، وذلك من خلال عقد ٢٦ حلقة عمل/جلسات حوار بشأن إدارة النزاعات لمساعدة تجمعات المشردين داخلياً، بمن فيهم النساء والشباب، من أجل تسوية المنازعات بين التجمعات الموجودة داخل المواقع

- تقديم المساعدة في مجالي الوقاية والتخفيف من حدة النزاعات بين التجمعات من خلال إجراء ٦ بعثات ميدانية مشتركة مع البعثة إلى المناطق التي يزورها الرعاة الرحل الدوليون، وعقد حلقتي عمل لفائدة الرحل والمجتمعات التي تستضيفهم، بمن فيهم النساء والشباب
- تقديم المساعدة في إدارة النزاعات و/أو صياغة اتفاقات للسلام، وذلك من خلال إيفاد ٣٦ بعثة ميدانية مشتركة وعقد ١٨ حلقة عمل/مؤمراً لفائدة مجتمعات الرعاة المهاجرين والمجتمعات المحلية التي تستضيفهم والتي تعتمد على الزراعة، مع التركيز على مشاركة النساء
- ٨٨٠ ٧٧٠ يوماً من أيام عمل دوريات الجنود المتنقلة من أجل توفير الحماية للمدنيين من خلال ردع جميع أشكال العنف، وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية، والعودة الآمنة والطوعية للمشردين داخلياً واللاجئين وإعادة توطينهم، وحماية موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المكلفين بمهام والممتلكات في كامل منطقة البعثة، وتأمين نقاط التفتيش الثابتة والمتنقلة، وتنفيذ عمليات انتشار تكتيكي (٤٨ جندياً لكل دورية، و ٤٤ سرية لمدة ٣٦٥ يوماً)
- ١٢٠ ٣ ساعة من ساعات عمل الدوريات الجوية من أجل دعم الاستطلاع الجوي وعمليات تقييم البيئة الأمنية لأغراض حماية المدنيين، وتهيئة الظروف الملائمة لإيصال المساعدة الإنسانية ومساعدة الجهات الفاعلة التنموية، وتوفير الحماية لموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المكلفين بمهام والممتلكات في كامل منطقة البعثة (١٢ ساعة يومياً/٥ أيام في الأسبوع لمدة ٥٢ أسبوعاً)
- ١٦٠ ٤ يوماً من أيام عمل دوريات الجنود المتنقلين ينفذها ضباط الاتصال العسكري العاملون ضمن أفرقة متكاملة على مستوى المكاتب الميدانية (ضابطا اتصال عسكريان يقومان بأربعة أيام عمل للدورية في كل أسبوع لمدة ٥٢ أسبوعاً انطلاقاً من ١٠ مكاتب ميدانية)، و ٨٣٢ يوماً من أيام عمل دوريات الجنود المتنقلين العاملين ضمن أفرقة متكاملة على مستوى المحليات (ضابطا اتصال عسكريان لكل قاعدة دعم على مستوى المحليات يقومان بأربعة أيام عمل للدورية في كل أسبوع لمدة ٥٢ أسبوعاً في قاعدتين لدعم المحليات) لردع جميع أشكال العنف ضد المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، والعمل مع السلطات المحلية والدوائر النظامية وجمع المعلومات لأغراض الإنذار المبكر من أجل التدخلات المتعلقة بحماية المدنيين والوقاية من العنف الجنسي والجسدي، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاعات
- ١٢٠ ١٠٥ يوماً من أيام عمل أفراد القوات الثابتة لتوفير الأمن في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة (٤٨ جندياً لحماية ٦ مواقع لحماية المدنيين تابعة للبعثة لمدة ٣٦٥ يوماً)
- وضع وتنفيذ مؤشرات للإنذار المبكر بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من أجل استخدامها من خلال إجراء بعثات ودوريات مشتركة

- تقديم المشورة الفنية والدعم، بالتنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، لتيسير ورصد تنفيذ خطط العمل في جميع الولايات من أجل التخفيف من الشواغل المتعلقة بالحماية في قواعد البعثة والمناطق الخاصة بالسكان الذين يعانون من أوجه الضعف وحولها، بمن فيهم النساء والأطفال
- تطهير ١٠٠ ١ منطقة من المناطق الخطرة المعروفة أو المشتبه في أنها خطيرة وإزالة أو تدمير ٢٠ ٠٠٠ قطعة من مخلفات الحرب من المتفجرات، بما في ذلك الألغام الأرضية، في المناطق التي لها تأثير على مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والمناطق التي تشكل فيها مخلفات الحرب من المتفجرات خطراً على المدنيين، من خلال إنحياز مهام التخلص من الذخائر المتفجرة، وتطهير مناطق القتال، وإجراء المسوحات التقنية وغير التقنية، ورفع القيود عن استخدام الأراضي
- تقديم التوعية العاجلة إلى ٢٠٠ ٠٠٠ مدني بمخاطر الألغام، وفقاً لأولويات البعثة، مع التركيز بشكل خاص على الأطفال؛ والتوعية من خلال تنظيم مناسبات لذلك مثل اليوم الدولي للتوعية بخطر الألغام والمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام؛ ونشر رسائل التوعية؛ والدعوة لدى الحكومة من أجل أن تصبح دولة طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية والصكوك الأخرى المتعلقة بالأسلحة المتفجرة
- إيجاد قدرات لكشف الذخائر والمواد المتفجرة عند المداخل وداخل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة باستخدام ٦ أفرقة للكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب
- ٨٠٠ ٢٦٢ يوم من أيام عمل أفراد وحدات الشرطة المشكلة التابعة للأمم المتحدة (١٠ أفراد لكل دورية ٣ × دوريات لكل فصيلة، و ٦ وحدات شرطة مشكلة، لمدة ٣٦٥ يوماً) للقيام بالدوريات والحفاظة على اليقظة وإجراء عمليات التفتيش الأمني المراعية للاعتبارات الجنسانية والتصدي للحوادث المخلة بالنظام العام في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة
- ٩٨ ٥٥٠ يوماً من أيام عمل ضباط الشرطة في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والمناطق التي تتركز فيها أعداد كبيرة من المشردين (١٥ ضابط شرطة للنوبة الواحدة، ٣ نوبات في اليوم، في ٦ مواقع/نقاط تركز، لمدة ٣٦٥ يوماً) للقيام بالدوريات، والحفاظ على وجود للشرطة، والتعامل مع المجتمعات المحلية، بما في ذلك القيام بدوريات مشتركة مع عناصر أخرى تابعة للبعثة لرصد التهديدات المتعلقة بالأمن وانتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها
- ١٩ ٧١٠ أيام من أيام عمل ضباط السجون (٦ ضباط من ضباط السجون لكل نوبة، ٣ نوبات في اليوم، في ٣ مرافق احتجاز لمدة ٣٦٥ يوماً) لتوفير الخدمات الإدارية والأمنية والتنفيذية في مرافق الاحتجاز التابعة للبعثة والملحقة بمواقع حماية المدنيين في جوبا وملكال وبور وبانتبو
- التعامل مع الحوادث الأمنية والجرائم التي يرتكبها المشردون داخلياً في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة من خلال تقييمات أسبوعية لمخاطر تسليم المشتبه بهم وعقد اجتماعات شهرية للاتصال بكل

من جهاز الشرطة وجهاز السجون الوطني لجنوب السودان والجهاز القضائي ومكتب المدعي العام لرصد مدى مراعاة الأصول القانونية بحق المشتبه فيهم الذين تسلمهم البعثة وللدعوة إلى مراعاتها، وفقاً لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان

- تنظيم التدريب، في إطار التنسيق الوثيق مع الشركاء المعنيين في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة، لفائدة ٦٥٠ من أعضاء وقادة أفرقة الرصد المجتمعي، بمن فيهم النساء، في مواقع حماية المدنيين الموجودة في جوبا وبور وبانتيو وملكال، لتقديم الدعم في منع الجريمة وسلامة المجتمعات المحلية والعلاقات المجتمعية والآليات المجتمعية غير الرسمية للتخفيف من حدة المنازعات وتسويتها

الإلحازات المتوقعة	مؤشرات الإلحاز
٣-١ توفير بيئة آمنة لعودة المشردين داخلياً واللاجئين ١-٣-١ عدد المشردين منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ الذين يختارون طوعاً العودة أو إعادة الإدماج (٢٠١٤/٢٠١٥: صفر؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٢,٢ مليون؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ١٦٠ ٠٠٠)	
٢-٣-١ الحد من خطر الألغام الأرضية ومخلفات الحرب من المتفجرات من خلال عمليات المسح وإزالة الألغام من أجل تشجيع ودعم هيئته بيئة أكثر أماناً لعودة المشردين داخلياً واللاجئين وإعادة توطينهم بصورة طوعية (٢٠١٤/٢٠١٥: تطهير مساحة قدرها ١٢,١ مليون متر مربع؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: تطهير مساحة قدرها ١٠ ملايين متر مربع؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: تطهير مساحة قدرها ١٠ ملايين متر مربع)	

النواتج

- تنظيم وإجراء ٢٠ بعثة ميدانية مشتركة لتقييم بيئة النزاع في مواقع العودة المحتملة، و ١٠ حلقات عمل بشأن إدارة النزاعات مع المجتمعات المحلية في مواقع العودة من أجل المساعدة على تسوية النزاعات الدائرة بين المجتمعات المضيفة والعائدين
- تنظيم وعقد ١٢ اجتماعاً مع الأشخاص المشردين داخلياً، بمن فيهم النساء، في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة ومواقع أخرى لإطلاعهم على الحالة السائدة في المكان المقترح الاتجاه أو العودة إليه، و ١٢ حلقة عمل بشأن إدارة النزاعات للمشردين داخلياً الذين يبدون اهتماماً ونية للعودة إلى مكانهم الأصلي أو الذهاب إلى أي مكان يودون قصده

- القيام بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والحكومة والشركاء الآخرين ذوي الصلة بوضع استراتيجية مشتركة وخطط عمل مشتركة لإرساء الأسس من أجل عمليات العودة الطوعية والأمن للمشردين داخلياً وإعادة إدماجهم وتسهيلها
- تنظيم ١٨ دورة تدريبية للمشردين داخلياً في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والفئات الضعيفة من السكان، بمن فيهم النساء والأطفال، في الأماكن الأخرى من أجل تحديد الشواغل المتعلقة بالحماية والاحتياجات اللازمة للعودة الآمنة والمستدامة وإعادة الإدماج
- إجراء دراسات استقصائية للمشردين داخلياً في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والسكان المتضررين من العنف في أماكن أخرى من أجل تحديد الوجهات المفضلة لنقلهم وإعادة إدماجهم فيها، وإصدار تقرير واحد في هذا الشأن
- إجراء عمليات تطهير ومسح لما يقرب من ١٠ ملايين متر مربع من الأراضي لتسليمها للمجتمعات المحلية دعماً لعمليات العودة المأمونة والطوعية واستئناف أنشطة كسب الرزق
- إنجاز ٧٥٠ عملية مسح لقرى/بلدات لإزالة الذخائر والمخزونات المتخلى عنها من المباني العامة، بما فيها المدارس
- تقديم الدعم لمشروع جهاز الشرطة الوطني لجنوب السودان بشأن بناء الثقة والاطمئنان لأعمال الشرطة في جوبا وملكال وبانتيو وبور من خلال تنظيم ١٦ حلقة دراسية/حلقة عمل مخصصة للتوعية واجتماعات تشاورية أسبوعية مع جهاز الشرطة الوطني وقادة المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني وممثلات عن النساء وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن استراتيجيات حماية المدنيين، وحقوق الإنسان، والخفارة المجتمعية، وبناء الثقة، والظروف المواتية لعودة المشردين داخلياً أو نقلهم طوعية

العوامل الخارجية

تتحمل الحكومة مسؤولية حماية المدنيين وتهيئة بيئة آمنة ومستقرة يمكن أن تشجع وتدعم عودة المشردين داخلياً وإعادة توطينهم. وتشمل العناصر الأخرى التي تمكن من ذلك السلطات والمؤسسات المحلية وحرية التنقل لتسيير الدوريات. وسوف يؤدي استمرار القتال وتفاقم الأزمة الإنسانية، ولا سيما انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، إلى زيادة عدد المدنيين الذين يلتمسون الحماية في مواقع البعثة.

الجدول ٣

الموارد البشرية: العنصر ١، حماية المدنيين

الفئة	المجموع
أولا - المراقبون العسكريون	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	١٦٦
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	٢٢٢
صافي التغير	٥٦
ثانيا - الوحدات العسكرية	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	١٢ ٣٣٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	١٢ ٧٧٨
صافي التغير	٤٤٤
ثالثا - شرطة الأمم المتحدة	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	٦٦٣
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	٧٦٣
صافي التغير	١٠٠
رابعا - وحدات الشرطة المشكلة	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	٦٦٠
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	١ ١٦٠
صافي التغير	٥٠٠
الموظفون الدوليون	
خامسا - الموظفون المدنيون	و أ ع / مد-٢ / ف-٥ / ف-٣ / فئة الخدمة / الموظفون متطوعون / أ ع م / مد-١ / ف-٤ / ف-٢ / الميدانية الفرعي الوطنيون الأمم المتحدة المجموع
شعبة الشؤون السياسية	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	٧ - ٢ ٣ - ٢ ٥ - ٢
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	٧ - ٢ ٣ - ٢ ٥ - ٢
صافي التغير	- - - - - -
شعبة الاتصالات والإعلام	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	٥١ ٨ ٣٢ ١١ ٤ ٣ ٣ ١ -
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	٤٨ ٨ ٣٠ ١٠ ٣ ٣ ٣ ١ -
صافي التغير	(٣) - (٢) (١) (١) - - -
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	٤٩ ١١ ٢٣ ١٥ ٢ ٨ ٤ ١ -

الموظفون الدوليون								
أع/م	مد-١	ف-٥	ف-٣	فئة الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون متطوعون ^(ب) الوطينيون ^(ب)	الأمم المتحدة	المجموع
خامسا - الموظفون المدنيون								
٢٠١٧/٢٠١٦	١	٤	٨	٢	١٥	٢٣	٧	٤٥
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(٤)	(٤)
مكتب قائد القوة								
٢٠١٦/٢٠١٥	١	٢	-	٢	٥	٢	-	٧
٢٠١٧/٢٠١٦	١	٢	-	٢	٥	٢	-	٧
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-
مكتب منسق شؤون الولاية								
٢٠١٦/٢٠١٥	-	٣	٧	١٠	٣٠	٢١	١٦	٦٧
٢٠١٧/٢٠١٦	-	٣	٧	١٠	٣٠	٦٤	١٦	١١٠
صافي التغير	-	-	-	-	-	٤٣	-	٤٣
شعبة الشؤون المدنية								
٢٠١٦/٢٠١٥	-	١	١٠	١	٢٢	٣٠	٣٧	٨٩
٢٠١٧/٢٠١٦	-	١	١٠	١	٢٢	٢٢	٣١	٧٥
صافي التغير	-	-	-	-	-	(٨)	(٦)	(١٤)
مكتب مفوض الشرطة								
٢٠١٦/٢٠١٥	-	٢	١١	١	٤	٣	-	٢١
٢٠١٧/٢٠١٦	-	٢	٨	٢	٣	٢	-	١٧
صافي التغير	-	-	(٣)	١	(١)	(٣)	(١)	(٤)
الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز								
٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	١	١	١	٣	٤	١١
٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	١	١	١	٣	٤	١١
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-
مركز التحليل المشترك للبعثة								
٢٠١٦/٢٠١٥	-	٢	٨	-	١٠	٣	٢	١٥
٢٠١٧/٢٠١٦	-	٢	٨	-	١٠	٣	٢	١٥
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٠١٦/٢٠١٥ ^(ب)	-	-	-	-	-	١٠	-	١٠
٢٠١٧/٢٠١٦ ^(ب)	-	-	-	-	-	١٠	-	١٠
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي - مركز التحليل المشترك للبعثة								

الموظفون الدوليون									
خامسا - الموظفون المدنيون	و أ ع م	مد-٢ / مد-١	ف-٥ / ف-٤	ف-٣ / ف-٢	فئة الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	مطلوعو	المجموع
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	٢	٨	-	١٠	١٣	٢	٢٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	٢	٨	-	١٠	١٣	٢	٢٥
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة القضايا الجنسانية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	١	١	-	٢	١	-	٣
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	١	١	-	٢	١	-	٣
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة حماية الطفل									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	١	-	١	١	٢	٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	١	-	١	١	٢	٤
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	١	١٠	٤٢	٤٥	٢٤	١٢٢	١٢٢	٨٠	٣٢٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	١	١٠	٣٩	٤٦	٢٢	١١٨	١٥٤	٧٠	٣٤٢
صافي التغير	-	-	(٣)	١	(٢)	(٤)	٣٢	(١٠)	١٨
الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	-	-	-	-	-	-	١٠	-	١٠
الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	-	-	-	١٠	-	١٠
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع الموظفين المدنيين									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	١	١٠	٤٢	٤٥	٢٤	١٢٢	١٣٢	٨٠	٣٣٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	١	١٠	٣٩	٤٦	٢٢	١١٨	١٦٤	٧٠	٣٥٢
صافي التغير	-	-	(٣)	١	(٢)	(٤)	٣٢	(١٠)	١٨
المجموع (أولا - خامسا)									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	١٤ ١٥٧								
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	١٥ ٢٧٥								
صافي التغير	١ ١١٨								

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

الموظفون الدوليون: نقصان قدره ٤ وظائف

الموظفون الوطنيون: زيادة صافية قدرها ٣٢ وظيفة
متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره ١٠ وظائف مؤقتة

٦٠ - يرد في الجدول التالي موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر ١،
حماية المدنيين.

الجدول ٤

تغييرات ملاك الموظفين: العنصر ١، حماية المدنيين

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	من/إلى
شعبة الاتصالات والإعلام	إلغاء	(٣)	وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة الوطنية	
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية	إلغاء	(٤)	موظفون دوليون من متطوعي الأمم المتحدة	
مكتب منسق شؤون الولاية	إعادة توزيع	٤٤	فئة الخدمات العامة الوطنية	من شعبة الشؤون المدنية
	إلغاء	(١)	فئة الخدمات العامة الوطنية	
شعبة الشؤون المدنية	إعادة توزيع	(٨)	فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى مكتب منسق شؤون الولاية
	إلغاء	(٦)	موظفون دوليون من متطوعي الأمم المتحدة	
مكتب مفوض الشرطة	إعادة توزيع	(٣)	١ ف-٥، و ١ ف-٤، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون (ف-٥: الفريق الاستشاري المعني بالعدالة؛ ف-٤: الفريق المعني بالسجون؛ فئة الخدمات العامة الوطنية: الفريق المعني بالإصلاح القانوني)، العنصر ٤
	إعادة ندب	(١)	فئة الخدمة الميدانية	إلى شعبة الشؤون السياسية، العنصر ٤
	إلغاء	(١)	ف-٤	
	إنشاء	١	ف-٣	
المجموع		١٨		

شعبة الاتصالات والإعلام

الموظفون الدوليون: نقصان وظيفة واحدة (إلغاء وظيفة من فئة الخدمة الميدانية)

الموظفون الوطنيون: نقصان وظيفتين (إلغاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة الوطنية)

٦١ - في إطار الجهود التي تبذلها البعثة من أجل إلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، يقترح إلغاء وظيفة مشرف على موقع شبكي من فئة الخدمة الميدانية ووظيفتي مساعد لشؤون الإعلام من فئة الخدمات العامة الوطنية. وسيتولى القيام بالمهام المنوطة بهذه الوظائف الموظفون الحاليون داخل شعبة الاتصالات والإعلام.

قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره ٤ وظائف مؤقتة (إلغاء ٤ وظائف مؤقتة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة)

٦٢ - نتيجة لإغلاق ست قواعد لدعم المقاطعات في الناصر والرنك وباريانغ وقوك مشار ويروول الغربية وتورالي، حددت البعثة ٥٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة تقع في هذه القواعد لإلغائها. ومن بين الـ ٥٠ وظيفة الثابتة والمؤقتة، هناك أربع وظائف مؤقتة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة لموظفي العودة وإعادة الإدماج وبناء السلام.

مكتب منسق شؤون الولاية

الموظفون الوطنيون: زيادة صافية قدرها ٤٣ وظيفة (نقل ٤٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية وإلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة الوطنية)

٦٣ - يشمل مكتب منسق شؤون الولاية ١٠ مكاتب في جميع أنحاء جنوب السودان، يرأس كل مكتب منها منسق لشؤون الولاية، يعينهم الممثل الخاص للأمين العام، وهم أرفع ممثلي الأمم المتحدة مكانة على مستوى الولاية. ويتجسد الدور الرئيسي لمنسق شؤون الولاية في توفير الاتساق العام في تنفيذ ولاية البعثة في الولاية، ووضع خطة عمل لمكتب الولاية، وتوفير الرقابة على تنفيذ البرامج وفقاً لأولويات البعثة والتوجيه الاستراتيجي والسياساتي من الإدارة العليا. ويوفر مساعداً لشؤون الاتصال المجتمعي، وجميعهم من فئة الخدمات العامة الوطنية، الدعم التيسيري على المستوى المحلي، مما يتيح الرصد وجمع المعلومات وإقامة اتصالات مع السلطات المحلية ومقدمي الخدمات والتصرف كواجهة ثقافية لعنصري البعثة النظامي والمدني. وتندرج هذه الوظائف حالياً ضمن شعبة الشؤون المدنية. وبالنظر إلى أن

مساعدى شؤون الاتصال المجتمعى يؤدون واجباتهم فى جميع عناصر البعثة على مستوى الولايات، فإنه يُقترح نقل ٤٤ من مساعدى شؤون الاتصال المجتمعى من شعبة الشؤون المدنية، عبر العناصر ١ و ٣ و ٤، إلى مكتب منسق شؤون الولاية. ومن المتوقع أن يؤدى نقلها إلى تحسين التنسيق بين هذه الوظائف وإدارتها والإشراف عليها، وفقاً لاحتياجات البعثة وأولوياتها على مستوى الولايات.

٦٤ - وفى إطار الجهود التى تبذلها البعثة من أجل إلغاء الوظائف التى ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، يُقترح إلغاء وظيفة مساعد مكتب من فئة الخدمات العامة الوطنية. وسيتم القيام بالمهام المنوطة بهذه الوظيفة موظفٌ حالى داخل مكتب منسق شؤون الولاية فى أويل.

شعبة الشؤون المدنية

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره ٨ وظائف (نقل ٨ وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية) متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره ٦ وظائف مؤقتة (إلغاء ٦ وظائف مؤقتة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة)

٦٥ - يُقترح نقل ثمانية مساعدين لشؤون الاتصال المجتمعى من فئة الخدمات العامة الوطنية من شعبة الشؤون المدنية إلى مكتب منسق شؤون الولاية، وهو ما يمثل ٨ من ٤٤ من مساعدى شؤون الاتصال المجتمعى المذكورين آنفاً فى إطار مكتب منسق شؤون الولاية. وبالإضافة إلى ذلك، تحدّد إلغاء ست وظائف مؤقتة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة هي لموظفى الشؤون المدنية، ضمن ٥٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة، بسبب إغلاق ست قواعد لدعم المقاطعات فى الناصر والرنك وباريانغ وقوك ماسار ویرول الغربية وتورالى.

مكتب مفوض الشرطة

الموظفون الدوليون: نقصان صاف قدره ٣ وظائف (نقل وظيفة برتبة ف-٥ ووظيفة برتبة ف-٤، وإعادة ندب وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، وإلغاء وظيفة برتبة ف-٤، وإلغاء وظيفة برتبة ف-٣)

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره وظيفة واحدة (نقل وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية)

٦٦ - تمشياً مع قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، تقترح البعثة تعزيز قدرتها على دعم تنفيذ اتفاق السلام. وتشمل زيادة القدرات إنشاء وحدة جديدة، وهي الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون فى إطار العنصر ٤، الأمر الذى يتطلب إجراء تغييرات فى ملاك الموظفين ستؤثر على الأقسام/المكاتب/الوحدات الأخرى من عناصر البعثة الأخرى. وفى هذا الصدد،

يُقترح نقل ثلاث وظائف من مكتب مفوض الشرطة إلى الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون، وتشمل مستشاراً كبيراً لشؤون الإصلاحات برتبة ف-٥ إلى الفريق المعني بالعدالة، وموظفاً لشؤون الإصلاحات برتبة ف-٤ إلى الفريق المعني بالإصلاحات، ومساعداً إدارياً في فئة الخدمات العامة الوطنية إلى الفريق المعني بالإصلاح القانوني.

٦٧ - واستناداً إلى أولويات البعثة، يقترح أيضاً إعادة ندب مساعد لشؤون اللوجستيات من فئة الخدمة الميدانية، من مكتب مفوض الشرطة إلى شعبة الشؤون السياسية في إطار العنصر ٤، كمساعد إداري. ومن المتوقع أن يؤدي إعادة ندب هذه الوظيفة إلى الوفاء بالدعم الإضافي اللازم لشعبة الشؤون السياسية، والذي يُقترح أن يعزز قدرتها في إطار الولاية المنقحة في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

٦٨ - كما تقترح البعثة إلغاء وظيفة برتبة ف-٤، لمنسق حماية المدنيين، بسبب إغلاق أحد مواقع حماية المدنيين في تومبينغ بجوبا، حيث خُصصت هذه الوظيفة.

٦٩ - ووفقاً لاتفاق السلام، سيتم إنشاء الشرطة المتكاملة المشتركة في جوبا وبور وبانتيو وملكال. وبغية تنسيق عملية رصد عمليات الشرطة المتكاملة المشتركة والإبلاغ عنها وتقييمها في جوبا وبور وبانتيو وملكال، مع التركيز بشكل خاص على الإدارة والمساءلة والرقابة، تقترح البعثة إنشاء وظيفة منسق شؤون الشرطة المتكاملة المشتركة برتبة ف-٣، للقيام بهذه المسؤوليات. وسيقوم منسق شؤون الشرطة المتكاملة المشتركة بتوفير التوجيه الاستراتيجي والتنفيذي للشرطة المتكاملة المشتركة في جوبا وبور وملكال وبانتيو، ويعمل بوصفه حلقة اتصال بين البعثة وجهاز الشرطة الوطنية، من أجل كفالة اتباع نهج منسق لعمليات الشرطة المتكاملة المشتركة، الأمر الذي من شأنه أن يساعد في بناء الثقة والاطمئنان بين الفصائل المتحاربة والمشردين داخلياً.

العنصر ٢، رصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
١-٢-١ انخفاض العدد المؤكد لتجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك التي قد ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية (٢٠١٤/٢٠١٥: ٤١؛ ٢٠١٦/٢٠١٥: ٣٥؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٣٣)	١-٢ تهيئة بيئة مواتية لمكافحة الإفلات من العقاب على تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي يرتكبها جميع أطراف النزاع

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

٢-١-٢ عمليات الرصد والتحقيق والتحقق والإبلاغ المتعلقة باستخدام الذخائر العنقودية وغيرها من الأسلحة التقليدية التي ينظر إليها على أنها تحدث آثاراً عشوائية (٢٠١٤/٢٠١٥: لا ينطبق؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: مسح نسبة ١٠٠ في المائة من المواقع التي تبين حديثاً تلوثها بالذخائر العنقودية؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ١٠٠ في المائة)

النواتج

- مواصلة رصد انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والتحقيق فيها والتحقق من الأنباء التي تتحدث عنها، مع التركيز خاصةً على الانتهاكات الجسيمة والانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، والعنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات؛ ونشر ٥ تقارير عامة عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان
- تحديد انتهاكات حقوق الإنسان والإسهام في آلية الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة بالبعثة لكشف انتهاكات حقوق الإنسان ومنعها ومواجهتها من خلال القيام بأنشطة رصد أسبوعية في جميع الولايات
- تقديم الدعم إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، ولا سيما المجموعات النسائية والجهات الفاعلة في مجال العدالة التقليدية والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين من أجل بث ثقافة تراعى فيها حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال القيام بعمليات ٣٠ دورية مدنية في المناطق التي قد تكون عرضة للعنف لمنع انتهاكات حقوق الإنسان والتصدي لها، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف الجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات
- رصد وتقييم مراكز الاحتجاز كل أسبوع في جميع الولايات من خلال إجراء زيارات إلى مراكز الشرطة والسجون ومرافق الاحتجاز العسكري ومواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة لضمان الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتنظيم خمسة اجتماعات تشاورية وحلقات عمل للجهات المعنية الوطنية، بمن فيهم ممثلات النساء، بشأن حقوق الأشخاص الموقوفين والمحتجزين
- رصد عمليات العدالة الانتقالية وتدابير المساءلة التي تتخذها الجهات الفاعلة الحكومية والقوات المسلحة، وحالة الأشخاص المحتجزين في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والأفراد الذين سلمتهم البعثة إلى السلطات الوطنية من خلال مواصلة تقديم المساعدة التقنية والمشورة والدعم إلى الهيئات القضائية وغيرها من مؤسسات سيادة القانون، فضلاً عن الإبلاغ وتقديم التوصيات، وتنظيم أنشطة للتوعية تشمل عقد ٥ حلقات عمل بشأن آليات العدالة على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني

وإقامة العدل من أجل الجهات المعنية الوطنية والمجتمع المدني للمساعدة على تعزيز الامتثال للمعايير الدولية للإجراءات القانونية الواجبة والشفافية والاستقلال

- تنظيم ١٠ حلقات عمل في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة (جوبا وبانتيو وبور وملكال) وفي المناطق الأخرى التي يتركز فيها المشردون داخلياً، يشارك فيها قادة المجتمعات المحلية والشباب والجماعات النسائية، بهدف الدعوة من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وتنظيم ١٠ حلقات عمل مع قادة المجتمعات المحلية والمنظمات الدينية من أجل الدعوة إلى ثقافة تحترم حقوق الإنسان والتعايش السلمي وتعزيزها
- تقديم المساعدة التقنية والدعم إلى المفوضية القومية لمراجعة الدستور والسلطات المختصة الأخرى لصياغة شرعة الحقوق الدستورية وغيرها من الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال عقد ١٠ اجتماعات تشاورية مع المفوضية القومية لمراجعة الدستور ووزارة العدل ولجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان والجمعية التشريعية الوطنية وغيرها من الجهات المعنية، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني
- تقديم الدعم خلال عملية وضع الدستور من خلال بث المناقشات الإذاعية بشأن شرعة الحقوق في الدستور الدائم، الذي لم تتم صياغته بعد، وإجراء ٥ مشاورات عامة شاملة للجميع على الصعيدين الوطني ودون الوطني من أجل تيسير توسيع نطاق مشاركة الجمهور في مناقشات وضع الدستور، بما يؤدي إلى تقديم إفادات عامة إلى المفوضية القومية لمراجعة الدستور
- توفير الدعم المؤسسي وتبادل المعارف من خلال عقد ٥ حلقات عمل لممثلي المفوضية القومية لمراجعة الدستور ووزارة العدل ولجنة حقوق الإنسان بجنوب السودان والجمعية التشريعية الوطنية وغيرها من الجهات المعنية ذات الصلة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، بشأن شرعة الحقوق الدستورية المقترحة
- تنظيم وإجراء ٢٠ نشاطاً لليوم الدولي للمرأة، و ١٦ يوماً من نشاط مناهضة العنف القائم على التحيز الجنسي واليوم الدولي لحقوق الإنسان وتوزيع المواد الترويجية لتشجيع ثقافة لحقوق الإنسان وتعزيزها
- الدعوة وتقديم الدعم للحكومة لتصبح طرفاً في الاتفاقية المتعلقة بالذخائر العنقودية وغيرها من الصكوك ذات الصلة التي تنظم الأسلحة المتفجرة
- تشجيع ورصد تقييد أجهزة الشرطة المتكاملة المشتركة والجهات الفاعلة الأخرى المرتبطة بإقامة العدل في جميع الولايات بمعايير سيادة القانون وحقوق الإنسان الدولية، من خلال اجتماعات تخطيط وتنسيق شهرية والتواصل اليومي بشأن عمليات الاحتجاز المطول والتعسفي والعنف الموجه ضد النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى، بما في ذلك تدريب أفراد الشرطة المتكاملة المشتركة

وهيئة السجون الوطنية على احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والأخلاقيات المهنية، في إطار الامتثال التام لسياسة الأمم المتحدة لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان

- إطلاق حملة إعلامية من أجل زيادة الوعي بما يلي: (أ) حقوق الإنسان، من خلال نشر ٣ قصص من أجل دعم الجهود الرامية إلى الحد من انتهاكات حقوق الإنسان، وتعزيز الوعي بالاعتداءات على المواقع الشبكية ومنتديات وسائط التواصل الاجتماعي، وإنتاج ١٢ شريط فيديو و ١٢ قصة مصورة، وتنظيم وإجراء ٧ مناسبات للتوعية بمناسبة اليوم الدولي لحقوق الإنسان، و ١٦ يوماً من النشاط المناهضة للعنف القائم على التحيز الجنسي على المستوى دون الوطني (الإنجاز المتوقع ١-٢)؛ (ب) والعنف الجنسي والجنساني المتصل بالتزاع، من خلال نشر ٣ قصص ذات صلة؛ وتنظيم ٤ مناقشات للأطفال وعقدها بالتعاون مع منظمة اليونيسيف والجهات الفاعلة الأخرى؛ وتنظيم وإجراء ٥ حلقة نقاش/مناقشات بشأن العنف الجنسي (الإنجاز المتوقع ٢-٢)؛ (ج) وقضايا حماية الطفل والانتهاكات الجسدية، من خلال تقديم الدعم إلى أنشطة إذكاء الوعي، بما في ذلك حملة "أطفال لا جنود" الوطنية واليوم الدولي للطفل الأفريقي واليوم العالمي للطفل (الإنجاز المتوقع ٢-٣)

الإنتاجات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٢-٢ تعزيز رصد التجاوزات والانتهاكات المرتكبة ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، والتحقيق فيها والتحقق منها والإبلاغ عنها	٢-٢-١ انخفاض العدد المؤكد للتجاوزات والانتهاكات المرتكبة ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني (٢٠١٤/٢٠١٥: ٢٠١٦؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٣٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٤٠)
٢-٢-٢ زيادة عدد التقارير المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجنساني المرتبط بالنزاعات في جنوب السودان التي تقدمها الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما فيها الجماعات النسائية الوطنية ومنظمات المجتمع المدني (٢٠١٤/٢٠١٥: ١٠؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٣؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٤)	

النواتج

- تنفيذ ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولاية بوصفها آلية إبلاغ لكشف العنف الجنسي المتصل بالتزاعات ومنعه ومواجهته، بما في ذلك تنظيم وإجراء ٣ دورات تدريبية لأفراد الآلية لتعزيز تبادل المعلومات الدقيقة بشأن حوادث العنف الجنسي المتصل بالتزاعات، وعقد ١٠ اجتماعات للفريق العامل للرصد والتحليل والإبلاغ، وإعداد ونشر ٤ تقارير عن أنماط العنف الجنسي المتصل بالتزاعات واتجاهاتها والتصدي لها

- تنظيم ٣ اجتماعات وعقدها مع ممثلي طرفي النزاع لرصد وتعزيز تنفيذ البيان المشترك بشأن معالجة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- وضع مبادئ توجيهية، بالتعاون مع الجهات الفاعلة ذات الصلة في فريق الأمم المتحدة القطري، من أجل تعزيز القدرات على المستوى الوطني ومستوى الولايات لإجراء تحقيقات فعالة في العنف الجنسي المتصل بالنزاع ودعم حقوق الضحايا في العدالة والجبر والتعويض عن حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاعات
- تمشيئاً مع قرار مجلس الأمن ١٩٦٠ (٢٠١٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، تنظيم ٣ اجتماعات لمنتدى المشاورات المشتركة وعقدها لتحسين التنسيق بين الجهات الفاعلة من أجل الدعوة والاستجابة في مجال التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات
- إعداد تقرير سنوي واحد بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في جنوب السودان
- تنظيم ١٢ مناسبة للتوعية وعقدها، بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدني المعنية، من أجل تعزيز الوقاية من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات
- وضع وتنفيذ خطة عمل، بالتعاون مع المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني المعنية، من أجل الوقاية من العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، لكي يعتمد عليها مجلس الوزراء
- الترويج للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجنساني والعنف الموجه ضد الأطفال في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وجميع الولايات في جنوب السودان من خلال تنظيم ٢٢ حلقة عمل مجتمعية، بما في ذلك استخدام وسائل الإعلام المطبوعة وبث برامج على إذاعة مرايا

الإجراءات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٢-٣ قيام الجهات الفاعلة الرئيسية بتحسين تدابير الوقاية والبيئة الحماائية من أجل الأطفال المتضررين من النزاع المسلح والعنف والإيذاء والاستغلال	٢-٣-١ عدم ازدياد عدد حوادث الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال المبلغ عنها، مثل حالات الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة، والعنف والاعتداء الجنسيين، والهجمات على المدارس والمستشفيات، وعمليات الاختطاف، ومنع وصول المساعدة الإنسانية (٢٠١٤/٢٠١٥: ٦٦٩؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٥٠٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٥٠٠)
	٢-٣-٢ التنفيذ الكامل لاتفاق تجديد الالتزام بخطة العمل المنقحة للجيش الشعبي لتحرير السودان الرامية إلى وقف تجنيد الأطفال واستخدامهم، والالتزام فصيل المعارضة في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان بوضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال

النواتج

- رصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال على أيدي القوات والجماعات المسلحة والتحقيق فيها والتحقق منها وإبلاغها إلى فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح، على النحو المطلوب في قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)
- تقديم ٢٥ دورة تدريبية للجهات الفاعلة الوطنية والمحلية/الشركاء ومنظمات المجتمع المدني المعنية بحماية الأطفال لتعزيز آليات الرصد والتحقق والتحليل المتعلقة بالانتهاكات والاعتداءات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، وتقديم ٥٠ دورة تدريبية بشأن قضايا حماية الأطفال والانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال للجيش الشعبي لتحرير السودان، وفصيل المعارضة في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، ووزارة الدفاع وشؤون قدماء المحاربين، وسلطات الولايات والسلطات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني
- تقديم الدعم للتعرف على هوية الأطفال المرتبطين بالجيش الشعبي لتحرير السودان والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان والجماعات المسلحة المرتبطة بهم، ولفرز هؤلاء الأطفال وتسجيلهم وتسريحهم، بما في ذلك أنشطة اقتفاء أثر أسرهم ولم شملهم وإعادة إدماجهم في المجتمع
- تقديم الدعم لوضع خطة عمل للكيانات الحكومية والجهات المعنية الأخرى من أجل إعادة إدماج الجنود الأطفال
- تقديم الدعم لرصد وتنفيذ آلية الجيش الشعبي لتحرير السودان الخاصة بأوامر القيادة العسكرية والأوامر العقابية القائمة التي تقضي بحظر وتجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم، وحالات الاغتصاب والعنف الجنسي، والهجمات واحتلال/استخدام القوات والجماعات المسلحة للمدارس والمستشفيات، وذلك سعياً إلى زيادة المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب

العوامل الخارجية

انخرط طرفي النزاع بشكل كامل في تنفيذ اتفاق السلام؛ والتزام الجيش الشعبي لتحرير السودان/وزارة الدفاع وشؤون قدماء المحاربين والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، التزاماً كاملاً بإطلاق سراح جميع الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة، بما في ذلك تنفيذ خطة العمل وفسح المجال للوصول بدون عائق إلى مناطق التجمع والثكنات من جانب الجيش الشعبي لتحرير السودان والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان أثناء عملية التعرف على هوية الأطفال الجنود والتحقق منها وفرزهم وتسجيلهم

الجدول ٥

الموارد البشرية: العنصر ٢، رصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها

الموظفون المدنيون	و أ ع م	مد-٢ / ف-٥	ف-٣ / ف-٤	الموظفون الدوليون			الموظفون ^(١) المتطوعو الأمم المتحدة	المجموع	
				الخدمة الميدانية	الموظفون الفرعي	المجموع			
شعبة حقوق الإنسان									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	١	١٨	٢٢	٢	٤٣	٣٢	٣٥	١١٠
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	١	١٨	٢٢	٢	٤٣	٣٢	٢٩	١٠٤
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	(٦)	(٦)
وحدة حماية الطفل									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	٣	٦	١	١٠	١١	٧	٢٨
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	٣	٦	١	١٠	١١	٧	٢٨
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة الشؤون الجنسانية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	٢	٢	١	٥	٨	٢	١٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	٢	٢	١	٥	٨	٢	١٥
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
شعبة الاتصالات والإعلام									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	٢	٢	٣	٧	٢٥	٤	٣٦
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	٢	٢	٣	٧	٢٥	٤	٣٦
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	١	٢٥	٣٢	٧	٦٥	٧٦	٤٨	١٨٩
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	١	٢٥	٣٢	٧	٦٥	٧٦	٤٢	١٨٣
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	(٦)	(٦)

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان ٦ وظائف مؤقتة

٧٠ - يرد في الجدول ٦ موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر ٢، رصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها.

الجدول ٦

الموارد البشرية: العنصر ٢، رصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/ل
شعبة حقوق الإنسان	إلغاء	(٦)	٦ وظائف دولية لمتطوعي الأمم المتحدة	
المجموع		(٦)		

شعبة حقوق الإنسان

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان ٦ وظائف (إلغاء ٦ وظائف مؤقتة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة)

٧١ - نتيجة لإغلاق ست قواعد من قواعد دعم المقاطعات في الناصر والرنك وباريانغ وقوك ماسار ويروول الغربية وتورالي، حددت البعثة ٥٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة توجد في هذه القواعد لإلغائها. وتوجد ضمن هذه الوظائف الخمسين الثابتة والمؤقتة ٦ وظائف دولية لمتطوعي الأمم المتحدة لموظفي شؤون حقوق الإنسان.

العنصر ٣: هيئة الظروف المؤاتية لإيصال المساعدات الإنسانية

الإنتاجات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٣-١ هيئة بيئة تسودها السلامة والأمن لتيسير وصول المساعدة الإنسانية	٣-١-١ عدم ازدياد عدد الحوادث التي يُمنع فيها العاملون في مجال المساعدة الإنسانية من الوصول إلى المناطق المتضررة بسبب انعدام الأمن (٢٠١٤/٢٠١٥: ٧٣٩؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٤٢٠؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٤٢٠)
٣-١-٢ عدد الكيلومترات من الطرق التي تشملها عمليات الفحص أو التطهير أو مرافقة القوافل/التأكد من سلامة مسارات القوافل التي تسير على طرق محددة ذات أولوية للتخفيف من حدة الأخطار التي تشكلها الألغام الأرضية ومخلفات الحرب من المتفجرات، والسماح بحرية تنقل موظفي الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية	٣-١-٢ عدد الكيلومترات من الطرق التي تشملها عمليات الفحص أو التطهير أو مرافقة القوافل/التأكد من سلامة مسارات القوافل التي تسير على طرق محددة ذات أولوية للتخفيف من حدة الأخطار التي تشكلها الألغام الأرضية ومخلفات الحرب من المتفجرات، والسماح بحرية تنقل موظفي الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية

(٢٠١٤/٢٠١٥: تطهير/التحقيق من ٢ ٣٥٠ كيلومتراً من
الطريق؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ١ ٧٠٥ كيلومتراً؛
٢٠١٦/٢٠١٧: ٢ ٥٠٠ كيلومتراً)

النواتج

- تنفيذ خطط العمل في جميع الولايات لتحسين سبل الوصول وهيئة بيئة آمنة ومأمونة للجهات الفاعلة في العمل الإنساني، بما يشمل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة
- التحقق من الطرق ذات الأولوية وتطهيرها وتوفير حراسة القوافل/التثبيت من سلامة مسارات القوافل لضمان حرية تنقل الجهات العاملة في مجال المساعدة الإنسانية وموظفي الإغاثة بأمان أكبر، والتحقق من جميع مواقع هبوط الطائرات المروحية في غضون ٧٢ ساعة من صدور تكليف بالمهمة من البعثة
- ٨٤٠ ٢١ يوماً من أيام عمل الجنود المتنقلين تجريبها الوحدة النهرية من أجل تيسير وصول وكالات الأمم المتحدة والوكالات الإنسانية الأخرى إلى مناطق حماية المدنيين على طول النيل الأبيض (٢ × ٣٥ جندياً في اليوم × ٦ دوريات في الأسبوع، لمدة ٥٢ أسبوعاً)
- الإسهام في توعية أفراد المنظمات الإنسانية الوطنية والدولية بظروف النزاع من منظور محلي بتقديم إحاطات شهرية، عند الاقتضاء
- إطلاق حملة إعلامية للتوعية بشأن ما يلي: (أ) الأنشطة المتعلقة بالألغام، بما في ذلك إزالة الألغام والتحقق من الطرق من خلال نشر ٣ قصص في المواقع الشبكية ومنابر وسائل التواصل الاجتماعي وإنتاج ٦ قصص بالفيديو و ٦ قصص مصورة لوسائل التواصل الاجتماعي التابعة للبعثة ووسائل الإعلام المحلية والدولية (الإنجاز المتوقع ٣-١)؛ (ب) والجهود الرامية إلى منع الحوادث الأمنية و/أو الاستجابة لها، بما في ذلك الجهود المبذولة لتدريب أفرقة الرصد المجتمعية ومساعدتها في مواقع حماية المدنيين بنشر ٣ قصص على المواقع الشبكية ومنابر وسائل التواصل الاجتماعي وبث ٤ برامج على إذاعة مرايا (الإنجاز المتوقع ٣-٢)

٢-٣ تحسين الأمن وحرية تنقل موظفي الأمم المتحدة ٢-٣ انخفاض عدد الحوادث الأمنية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وحولها التي يتسبب فيها جميع أطراف النزاع (٢٠١٤/٢٠١٥: ٨٣٢؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٩٥٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٩٢٠)

٢-٣ عدم ازدياد عدد الحوادث الأمنية وانتهاكات

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

اتفاقات مركز القوات في ما يتعلق بموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المعنين وأصول الأمم المتحدة ومنشآتها في جميع أنحاء جنوب السودان (٢٠١٤/٢٠١٥: ٤٦٣؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ٢٥٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ٢٥٠)

٣-٢-٣ ازدياد عدد الأفراد الذين يتلقون تدريباً للتوعية بخطر الألغام الأرضية/مخلفات الحرب من المتفجرات أثناء التدريب على نهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية، والدورات التدريبية التمهيدية لضباط الاتصال العسكري، والطلبات المخصصة الواردة من عناصر البعثة والشركاء العاملين في مجال المساعدة الإنسانية (٢٠١٤/٢٠١٥: ١٥٥؛ ٢٠١٥/٢٠١٦: ١٧٠؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ١٨٠)

النواتج

- توفير دورات تدريبية للتوعية بخطر الألغام الأرضية/مخلفات الحرب من المتفجرات لفائدة ١ ٨٠٠ من العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي البعثة لزيادة معرفتهم بالأخطار وكيفية العمل في بيئة ملوثة بهذه الألغام والمخلفات
- تعميم معلومات وإرشادات في إطار الإجراءات المتعلقة بالألغام على الجهات المعنية والشركاء، بما فيها الخرائط والمعلومات المستكملة، وتنفيذ عمليات إزالة الألغام، والحوادث الناجمة عن الألغام و/أو مخلفات الحرب من المتفجرات والأخطار الجديدة أو القائمة التي تشكلها الألغام/مخلفات الحرب من المتفجرات
- ٢٥٤ ٠٤٠ يوماً من أيام عمل القوات الثابتة لتوفير الأمن لجميع قواعد البعثة (٢٤ جندياً في اليوم × ٢٩ موقعاً) (من بينها ١٢ لمقر قيادة الكتيبة و ١٠ مكاتب ميدانية و ٥ من قواعد عمليات السرايا، و ٢ من قواعد دعم المقاطعات) × ٣٦٥ يوماً
- القيام بالدعوة لدى الوحدة الوطنية للحماية الدبلوماسية وموظفي الهجرة والجهات الفاعلة في مجال أمن المطارات وإقامة اتصالات يومية معها بشأن حرية تنقل موظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك انتهاكات اتفاقات مركز القوات

العوامل الخارجية

استمرار المشردين داخلياً في احترام الطابع المدني والمحاييد لمواقع حماية المدنيين؛ وأثر الحالة الاقتصادية على الأمن داخل مواقع الحماية وحولها؛ وإشراك الشرطة المتكاملة المشتركة في أعمال الشرطة بالمناطق القريبة من مواقع الحماية؛ واحترام الجهات العسكرية والجماعات المسلحة لحرية التنقل وحرمة مواقع الحماية؛ وموافقة السلطات المحلية على تنفيذ مشاريع سريعة الأثر تيسر وصول المساعدات الإنسانية

الجدول ٧

الموارد البشرية: العنصر ٣، تهيئة الظروف المؤاتية لإيصال المساعدات الإنسانية

الموظفون المدنيون	و أ ع م	أع م	مد-٢ / ف-٥	ف-٥ / ف-٣	الموظفون الدوليون			الموظفون الأمم المتحدة	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
					الخدمة الميدانية	الخدمة الفرعية	الموظفون الوطنيون ^(١)			
شعبة الشؤون المدنية										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	٢	٦	-	٨	٢٥	٥	٣٨	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	٢	٦	-	٨	٧	٥	٢٠	
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(١٨)	-	(١٨)	
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	٢	٤	١	٧	١١	٦	٢٤	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	٢	٤	١	٧	١١	٥	٢٣	
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	(١)	(١)	
شعبة الاتصالات والإعلام										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	١	١	١	٣	٩	٢	١٤	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	١	١	١	٣	٩	٢	١٤	
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
المجموع										

الموظفون المدنيون	و أ ع م	مد-٣ / ف-٥ / مد-١	ف-٥ / ف-٣	الموظفون الدوليون			المتطوعون الأمم المتحدة	المجموع
				الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)		
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	٥	١١	٢	١٨	٤٥	١٣
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	٥	١١	٢	١٨	٢٧	١٢
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(١٨)	(١)
(١٩)	-	-	-	-	-	-	(١٨)	(١)

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الوطنيون: نقصان ١٨ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان وظيفة مؤقتة واحدة

٧٢ - يرد في الجدول التالي موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر ٣، هيئة الظروف المؤاتية لإيصال المساعدات الإنسانية.

الجدول ٨

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٣، هيئة الظروف المؤاتية لإيصال المساعدات الإنسانية

نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
شعبة الشؤون المدنية	(١٨)	١٨ وظيفة وطنية من فئة إلى مكتب منسق شؤون الخدمات العامة	الولاية، العنصر ١
قسم الإغاثة وإعادة إغلاء الإدماج والحماية	(١)	وظيفة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة	
المجموع	(١٩)		

شعبة الشؤون المدنية

الموظفون الوطنيون: نقصان ١٨ وظيفة (نقل ١٨ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة)

٧٣ - تقترح البعثة نقل ١٨ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة لمساعدتي شؤون الاتصال المجتمعي من شعبة الشؤون المدنية إلى مكتب منسق شؤون الولاية في العنصر ١، تمثل ١٨ من وظائف مساعدتي شؤون الاتصال المجتمعي المذكورة سابقاً في بند مكتب منسق الولاية، وعددها ٤٤ وظيفة.

قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان وظيفة مؤقتة واحدة (إلغاء وظيفة مؤقتة واحدة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة)

٧٤ - نتيجة لإغلاق ست قواعد من قواعد دعم المقاطعات في الناصر والرنك وباريانغ وقوك ماسار ويروول الغربية وتورالي، حددت البعثة ٥٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة توجد في هذه القواعد لإلغائها. وتوجد ضمن هذه الوظائف الخمسين الثابتة والمؤقتة وظيفة دولية واحدة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة لموظف شؤون العودة وإعادة الإدماج وبناء السلام.

العنصر ٤، دعم تنفيذ اتفاق السلام

الإجراءات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
١-٤ تلقي المؤسسات المنشأة بموجب الاتفاق لرصد وتنسيق تنفيذه الدعم وقيامها بدورها	١-١-٤ عقد اجتماعات اللجنة المشتركة للرصد والتقييم بشكل منتظم بمشاركة جميع الأطراف، للإشراف على تنفيذ اتفاق السلام (٢٠١٦/٢٠١٥: لا ينطبق؛ ٢٠١٦/٢٠١٧: ١٢)
٢-١-٤ تؤدي جميع الأفرقة الـ ١٢ المعنية بالرصد والتحقق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية عملها واستجابتها بسرعة للشكاوى المتعلقة بانتهاكات وقف إطلاق النار وترصد مواقع التجمع بشكل منتظم	٢-١-٤ تؤدي جميع الأفرقة الـ ١٢ المعنية بالرصد والتحقق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية عملها واستجابتها بسرعة للشكاوى المتعلقة بانتهاكات وقف إطلاق النار وترصد مواقع التجمع بشكل منتظم
٣-١-٤ يؤدي مركز العمليات المشتركة عمله على نحو كامل وفقاً لاتفاق السلام	٣-١-٤ يؤدي مركز العمليات المشتركة عمله على نحو كامل وفقاً لاتفاق السلام

النواتج

- تقديم الدعم إلى اللجنة المشتركة للرصد والتقييم في الإشراف على تنفيذ اتفاق السلام عن طريق المشاركة في ١٤ اجتماعاً للجنة المشتركة للرصد والتقييم، بما في ذلك بذل المساعي الحميدة
- التشجيع على تقديم دعم متسق وموحد من المجتمع الدولي إلى اللجنة المشتركة للرصد والتقييم ولتنفيذ اتفاق السلام بعقد ١٤ اجتماعاً مع المنظمات الدولية الشريكة، وأعضاء السلك الدبلوماسي، والكيانات الإقليمية
- إساءة المشورة عن طريق مشاورات مع حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية حسب الحاجة، بما في ذلك بذل المساعي الحميدة لدى الأطراف بغرض تسوية المسائل الخلافية، وتقديم الدعم لصياغة سياسات وطنية قائمة على الشفافية والمشاركة والمساءلة في اتخاذ القرار، بما في ذلك مشاركة المرأة على جميع مستويات الحكم

- تنظيم وعقد ٦ اجتماعات مع الأحزاب السياسية والمجتمع المدني الوطني، بمن فيهم ممثلو المرأة، لتشجيع على فسخ المجال السياسي في وجه طائفة أوسع من الجهات الفاعلة السياسية وفي المجتمع المدني، بإجراء مناقشات بشأن المشاركة في العمليات السياسية والتطورات المستجدة، والديناميات السياسية المتطورة، بما في ذلك أيضاً ولاية البعثة ودورها في دعم العمليات السياسية وعمليات السلام واتفاق السلام، وكذلك عقد اجتماعات شهرية مع الجهات المعنية في جنوب السودان التي تضم المجتمع المدني والجماعات الدينية، وممثلي الأشخاص ذوي الإعاقة، ومجموعات الشباب والمنظمات النسائية، والأوساط الأكاديمية، لمناقشة القضايا الرئيسية، وتشجيع ودعم المشاركة الكاملة والشاملة في العمليات السياسية
- تقديم الدعم للتخفيف من حدة النزاعات وإدارتها وتقديم المساعدة في جمع المعلومات المراعية للاعتبارات الجنسانية عن طريق عقد ٣٦ اجتماعاً وإيفاد ١٢ بعثة مشتركة مع أفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية إلى منطقة أعالي النيل الكبرى، للتمكن من تنفيذ الاتفاق
- وضع قائمة مرجعية للمسائل الجنسانية لتستخدمها أفرقة الرصد والتحقق من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنشطة الرصد والتحقق
- تقديم الدعم إلى آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، بطرق منها تيسير إيفاد أفرقة الرصد والتحقق عن طريق التواصل اليومي مع اللجنة التقنية المشتركة التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية لتنسيق العمليات، وتنظيم اجتماعين في الشهر لتناول القضايا المتعلقة بدعم الآلية
- إنجاز ٦٠٠ ٨٧ يوم من أيام عمل القوات المتنقلة في الأفرقة المتكاملة دعماً لأفرقة الرصد الـ ١٢ التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية من أجل دعم رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية (٢٠ جندياً × ١٢ فريقاً تابعاً للآلية لمدة ٣٦٥ يوماً)
- تقديم الدعم لأفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، بما في ذلك توفير السكن والدعم الإداري واللوجستي
- نشر أشرطة فيديو وصور ووثائق أخرى بشأن الدعم الذي تقدمه البعثة من أجل تنفيذ اتفاق السلام، ويشمل ذلك تنظيم وعقد حلقات نقاش لبثها على إذاعة مرايا لإذكاء الوعي بالأدوار والمسؤوليات المنوطة بالجهات الفاعلة المعنية التي تدعم تنفيذ الاتفاق وبث برنامج مسرحي أسبوعي ترويجاً للسلام والمصالحة
- تقديم الدعم لتخطيط ترتيبات أمنية انتقالية متفق عليها ووضعها، بما في ذلك إنشاء مركز العمليات المشتركة وتشغيله

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

٤-٢-١ إضفاء الطابع المؤسسي على اتفاق السلام في الدستورين المؤقت والدائم، واستكمال تعديل/صياغة التشريعات لدعم برنامج الإصلاح الأوسع نطاقاً وفق اتفاق السلام

٤-٢-١ الاتفاق على التعديلات الدستورية المقترحة والعناصر الرئيسية لمشروع الدستور الدائم مع قيام المفوضية الوطنية لمراجعة الدستور بإجراء مشاورات عامة تمثل فيها جميع الأطراف، وصياغة ثلاثة تشريعات في مجالات الإصلاح الأساسية لتنفيذ اتفاق السلام

النواتج

- بذل المساعي الحميدة وتقديم المشورة والدعم بشأن إنشاء المفوضية الوطنية لمراجعة الدستور وحسن أدائها عن طريق عقد اجتماعات أسبوعية مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية
- تنظيم ثلاث حلقات عمل مع أعضاء اللجنة الوطنية لمراجعة الدستور بهدف تشجيع اعتماد المعايير وأفضل الممارسات المقبولة دولياً في عملية صياغة الدستور الدائم
- تنسيق الدعم الدولي لعملية المراجعة الدستورية لكفالة التماسك والاتساق في تقديم المساعدة من خلال إنشاء منتدى تشاوري لكبار المسؤولين وفريق استشاري فني
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى اللجنة الوطنية لمراجعة الدستور بشأن صياغة الدستور الدائم، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني
- تنظيم ثلاثة منتديات مائدة مستديرة مع فئات مستهدفة مختارة من أصحاب المصلحة في جنوب السودان لإذكاء الوعي بالقضايا الأساسية، يُسترشد بها في عملية التشاور العامة لصياغة الدستور الدائم، ولتشجيع المشاركة الواسعة في هذه العملية
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية في عملية تحديد التشريعات الرئيسية ومراجعتها وصياغتها، وفقاً لمجالات الإصلاح المشار إليها في اتفاق السلام

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

٤-٣-١ إجراء الانتخابات وفقاً للمعايير الدولية في أعقاب الفترة الانتقالية

٤-٣-١ تضطلع لجنة الانتخابات الوطنية بكامل مهامها، وتجرى الأعمال التحضيرية للانتخابات حسب المواعيد المقررة، وفقاً للجدول الزمني لاتفاق السلام

النواتج

- تقديم المساعدة التقنية، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الدوليين، إلى لجنة الانتخابات الوطنية، بما في ذلك إسداء المشورة بشأن التشريعات الانتخابية ذات الصلة وصياغتها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٤-٤ هئية بيئة آمنة مأمونة بمعالجة حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية معالجة شاملة لمسائل إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج عن طريق مجلس استعراض الدفاع الاستراتيجي والأمن	٤-٤-١ انتهاء مجلس استعراض الدفاع الاستراتيجي والأمن من وضع خريطة طريق شاملة لإحداث تغيير جذري في قطاع الأمن، تشكل أساس عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وعملية إصلاح قطاع الأمن

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لتشجيع ودعم الاتفاق السياسي بشأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن عن طريق العمل بشكل منتظم مع مجلس استعراض الدفاع الاستراتيجي والأمن، واللجنة المشتركة للرصد والتقييم، ومسؤولي الحكومة الانتقالية
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية في وضع استراتيجية شاملة لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن، بما يتماشى مع المعايير الدولية ويراعي الشواغل الجنسية من خلال المشاركة في اجتماعات العمل مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية والجهات المعنية الأخرى، عند الاقتضاء

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
٤-٥ تؤدي الشرطة المتكاملة المشتركة عملها وتوفر الأمن في جوبا وبانتيو وبور وملكال، وفقاً لاتفاق السلام	٤-٥-١ إقرار جميع الوثائق الرئيسية الاستراتيجية والتنفيذية المتعلقة بالشرطة المتكاملة المشتركة وتنفيذها، بما في ذلك الاختصاصات والاستراتيجية العامة ومفهوم العمليات
٤-٥-٢ نشر عدد من أفراد الشرطة المتكاملة المشتركة الذين تلقوا التدريب وأدائهم لعملهم، في إطار هيكل قيادة ويرتبطون بنظام العدالة الجنائية الأوسع نطاقاً (٢٠١٦/٢٠١٧: ٤٠٠ ٥)	

النواتج

- وضع منهج شامل لما يبلغ ٤٠٠ ٥ من أفراد الشرطة المتكاملة المشتركة من خلال عقد اجتماعات تنسيق شهرية والإسهام في عمل اللجان الفرعية المخصصة، وتقديم المساعدة الفنية والدعم في إعداد الوثائق الاستراتيجية والتنفيذية، في ما يتصل بسلسلة مؤسسات العدالة الجنائية، مثل مفهوم العمليات والاختصاصات والاستراتيجية الشاملة للشرطة المتكاملة المشتركة
- إسداء المشورة وتوفير الرقابة يومياً لعمليات الشرطة المتكاملة المشتركة بواسطة القدرات المتكاملة لضمان اتساقها مع الأطر القانونية الوطنية والمعايير الدولية في جوبا وبانتيو وبور وملكال

العوامل الخارجية

استمرار الأطراف الموقعة في العمل مع مؤسسات وآليات اتفاق السلام والحدود الزمنية لتنفيذها؛
بقاء البيئة السياسية مفتوحة بالقدر الكافي لمناقشة القضايا الرئيسية في منتديات تضم جميع الأطراف؛
احترام الجهات الفاعلة العسكرية والجماعات المسلحة لحرية تنقل أفراد البعثة وأفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية؛ تزويد أفرقة الرصد والتحقق بما يكفي من الموارد للاضطلاع بمهام الرصد؛ تزويد الشرطة المتكاملة المشتركة بموارد كافية لتكون قادرة على الانتشار في المواقع الميدانية؛ تقديم الدعم السياسي للشرطة المتكاملة المشتركة من السلطات والمؤسسات الأمنية على الصعيد المحلي

الجدول ٩

الموارد البشرية: العنصر ٤، دعم تنفيذ اتفاق السلام

الفئة		المجموع	
أولا - الأفراد المقدمون من الحكومات			
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥		-	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦		٧٨	
صافي التغير		٧٨	
ثانيا - الموظفون المدنيون			
مركز العمليات المشتركة			
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥		١٢	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦		١٢	
صافي التغير		-	
شعبة الشؤون السياسية			
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥		١٢	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦		١٨	
صافي التغير		٦	

ثانياً - الموظفون المدنيون	و أ ع م	مد-٢ / ف-٥ / ف-٣	الموظفون الدوليون			الموظفون الوطنيون ^(١)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
			الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الخدمة الميدانية			
شعبة الشؤون المدنية								
الموظفون المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	١	١	-	٢	٢٥	٣٢
الموظفون المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	١	١	-	٢	٧	١٣
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(١٨)	(١٩)
شعبة الاتصالات والإعلام								
الموظفون المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	١	١	١	٤	٦
الموظفون المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	-	-	١	١	١	٤	٦
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-
الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون								
الموظفون المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	-	-	-	-	-	-	-
الموظفون المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	١	٩	٢	١	١٣	١	١٦
صافي التغير	-	١	٩	٢	١	١٣	١	١٦
مجموع الموظفين المدنيين								
الموظفون المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	١	٧	١٠	٣	٢١	٣١	٦٢
الموظفون المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	٢	١٧	١٣	٥	٣٧	١٧	٦٥
صافي التغير	-	١	١٠	٣	٢	١٦	(١٤)	٣
المجموع (أولاً - ثانياً)								
الموظفون المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	٦٢							
الموظفون المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	١٤٣							
صافي التغير	٨١							

(أ) تشمل الموظفون الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: زيادة صافية قدرها ١٦ وظيفة
الموظفون الوطنيون: نقصان صافي قدره ١٤ وظيفة
متطوعو الأمم المتحدة: زيادة صافية قدرها وظيفة مؤقتة واحدة
٧٥ - يرد في الجدول التالي موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر ٤،
دعم تنفيذ اتفاق السلام.

الجدول ١٠

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٤، دعم تنفيذ اتفاق السلام

نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	المكتب/القسم/الوحدة
إعادة ندب	(١)	١ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية	مركز العمليات المشتركة
نقل	١	١ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية	
إنشاء	٥	١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٣ موظفين وطنيين من الفئة الفنية	شعبة الشؤون السياسية
إعادة ندب	١	١ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية	
نقل	(١٨)	١٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية	شعبة الشؤون المدنية
إعادة ندب	(١)	١ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	
إنشاء	١١	١ مد-١، و ٤ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية	الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون
نقل	٣	١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية	
نقل	١	١ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	
إعادة ندب	١	١ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	
المجموع	٣		

مركز العمليات المشتركة

الموظفون الدوليون: لم يطرأ أي تغيير صاف (إعادة ندب وظيفة من فئة الخدمة الميدانية ونقل وظيفة من فئة الخدمة الميدانية)

٧٦ - وبالنسبة للبعثة، يؤدي مركز العمليات المشتركة دور المركز المتكامل لرصد المعلومات والإبلاغ والتوعية بالأوضاع السائدة، وهو كذلك القناة الرئيسية للاتصال بمركز متابعة حالة حفظ السلام وإجراء اتصالات أخرى بشأن العمليات. ويقدم مركز العمليات المشتركة الدعم في استجابات البعثة للأزمات وحالات الطوارئ عن طريق تنبيه قيادتها فوراً للحوادث التي تقع في منطقة عمليات البعثة، وتنسيق الاستجابات حسب توجيهات القيادة. وبغية تعزيز عمليات المركز المشترك للعمليات، يُقترح نقل وظيفة واحدة لمساعد إداري من فئة الخدمة الميدانية من مكتب المسؤول الإداري في الولاية إلى شؤون العمليات. ولا تتوفر في مركز العمليات المشتركة في الوقت الحالي قدرة متفرغة لتناول المسائل والاضطلاع بالمسؤوليات ذات الصلة بالموارد البشرية والتدريب واللوجستيات داخل القسم. وسيتفرغ المساعد الإداري لتقديم دعم إداري ولوجستي لتمكين موظفي مركز العمليات المشتركة من التركيز على مهامهم ومسؤولياتهم والاضطلاع بها. ويُقترح أيضاً إعادة ندب وظيفة واحدة لموظف نظم المعلومات من فئة الخدمة الميدانية إلى مكتب المسؤول الإداري في الولاية لشؤون العمليات بناء على الاحتياجات التشغيلية للبعثة.

شعبة الشؤون السياسية

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها ٣ وظائف (إنشاء وظيفة واحدة برتبة ف-٤ وواحدة برتبة ف-٣ وإعادة ندب وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية)

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها ٣ وظائف (إنشاء ٣ وظائف وطنية من الفئة الفنية)

٧٧ - بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، والفقرة ٨ (د) منه تحديداً، أنيطت بالبعثة ولاية دعم تنفيذ اتفاق السلام. وبالإضافة إلى المسؤوليات التي تضطلع بها البعثة حالياً في إطار ولاياتها السابقة، من المتوقع أن يقع جزء من المسؤولية عن أداء المهام المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥) على عاتق شعبة الشؤون السياسية. وعلى وجه الخصوص، سيتعين على هذه الشعبة أن تقوم، بناء على طلب الأطراف في الاتفاق، بتقديم الدعم إلى اللجنة الوطنية لتعديل الدستور، وحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، واللجنة الوطنية لمراجعة الدستور، وتوفير الدعم لعملية إعداد الدستور الدائم، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية في عملية الصياغة بتنسيق وتعاون وثيقين مع الوحدة الاستشارية المعنية

بسيادة القانون المقترح إنشاؤها وغيرها من عناصر البعثة، وبتوفير الدعم لإجراء المشاورات العامة خلال عملية إعداد الدستور. ووفقاً لذلك، ستقدم شعبة الشؤون السياسية الدعم والمشورة والتوجيهات إلى البعثة في جهودها الرامية إلى دعم تنفيذ الاتفاق والترتيبات الانتقالية، بما يشمل استعراض العمليات الدستورية والسياسية ذات الصلة وإصلاحها.

٧٨ - ومن أجل تعزيز قدرة البعثة على الاضطلاع بهذه المسؤوليات الإضافية، يُقترح إنشاء وظيفتين لموظفين للشؤون السياسية برتبة ف-٤ و ف-٣. وينتظر من هاتين الوظيفتين أن تتيح الخبرة التقنية الضرورية لضمان وجود القدرة على مراعاة ما يلزم من مسائل استعراض الدستور والإصلاح في العملية السياسية الانتقالية الأوسع نطاقاً، وفي العمليات البالغة الأهمية المتعلقة بالترتيبات الانتقالية في استعراض الدستور والإصلاح، وفي عملية إعداد الدستور الدائم المرتقب.

٧٩ - وإضافة إلى ذلك، يُقترح إنشاء ثلاث وظائف وطنية من الفئة الفنية لموظفين للشؤون السياسية. وسيتعين على الموظفين الفنيين الوطنيين المقترحين أن يتولوا أموراً منها تيسير عمل شعبة الشؤون السياسية ودعمها في التواصل بانتظام وعلى نطاق واسع مع اللجنة الوطنية لتعديل الدستور، والجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية، وحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، والأحزاب السياسية، ومختلف منظمات المجتمع المدني، فضلاً عن تقديم المساعدة في الاضطلاع بالمهام التقنية والمسؤوليات ذات الصلة.

٨٠ - وعلاوة على ذلك، تُقترح إعادة ندب مساعد إداري واحد من وظيفة مساعد لشؤون اللوجستيات في مكتب مفوض الشرطة. ويُرتقب أن تُلي إعادة الندب المقترحة لهذه الوظيفة احتياجات الدعم الإضافية في شعبة الشؤون السياسية، مما يُتوقع أن يعزز قدرتها بسبب الولاية المنقحة عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

شعبة الشؤون المدنية

الموظفون الوطنيون: نقصان ١٨ وظيفة (نقل ١٨ وظيفة لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة)

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان وظيفة واحدة (إعادة ندب وظيفة واحدة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة الدوليين)

٨١ - يُقترح نقل ١٨ وظيفة لمساعد شئون الاتصال المجتمعي من فئة الخدمات العامة الوطنية من شعبة الشؤون المدنية كجزء من نقل ٤٤ مساعداً لشؤون الاتصال المجتمعي إلى مكتب منسق شؤون الولاية في العنصر ١. وإضافة إلى ذلك، وعلى أساس أولوية البعثة

التمثلة في تعزيز القدرات اللازمة للاضطلاع بالولاية المنقحة المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، تُقترح إعادة ندب موظف للشؤون المدنية، من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين، إلى الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون المقترح إنشاؤها، للعمل بصفة موظف لشؤون سيادة القانون. وسيقدم موظف شؤون سيادة القانون دعماً بالغ الأهمية في مجال التحليل وصياغة التقارير إلى كبار المستشارين، مما سيمكّنهم من تقديم الدعم في الوقت المناسب إلى الممثلة الخاصة للأمين العام وأصحاب المصلحة المعنيين باتفاق السلام.

الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون

الموظفون الدوليون: زيادة ١٣ وظيفة (إنشاء ١ مد-١، و ٤ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، ونقل ١ ف-٥ و ١ ف-٤)

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة (نقل وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة) متطوعو الأمم المتحدة: زيادةوظيفتين (نقل وظيفة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة الدوليين وإعادة ندب وظيفة من وظائف متطوعي الأمم المتحدة الدوليين)

٨٢ - بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، أنيطت بالبعثة ولاية دعم تنفيذ اتفاق السلام. وبغية تعزيز قدرة البعثة على الاضطلاع بولايتها المنقحة، يقترح إنشاء الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون. وستؤدي هذه الوحدة دوراً استشارياً سيوفر الدعم في مهام الرصد والتقييم التي تقوم بها اللجنة المشتركة للرصد والتقييم، وستسدي المشورة التقنية إلى المجلس الاستعراضي للدفاع الاستراتيجي والأمن، إذا طُلب منها ذلك، مع تقديم الدعم التقني في وضع استراتيجيات وطنية لإصلاح قطاع الأمن واستراتيجيات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وستساعد هذه الوحدة الممثلة الخاصة للأمين العام على القيام بمساعيها الحميدة في إطار اللجنة المشتركة للرصد والتقييم، وحسب الضرورة، ستنسق مع غيرها من أصحاب المصلحة المعنيين بإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وستقدم الوحدة دعمها أيضاً في إنشاء وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة وبدء عملياتها، وذلك بإسداء المشورة وتقديم التوجيه التقني.موازاة أنشطة شرطة الأمم المتحدة ذات الصلة بوحدة الشرطة المتكاملة المشتركة. وستتناول الوحدة الصلات بين وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة ومسائل العدالة والإصلاحات عموماً، وستكفل اتباع نهج أكثر اتساقاً وتنسيقاً بشأن تلك المسائل بين البعثة وأصحاب المصلحة الآخرين. وستشرف الوحدة أيضاً على تشغيل مرافق الاحتجاز التابعة للبعثة في مواقع حماية المدنيين المعنية، وستنسق عمليات تسليم المشتبه فيهم إلى السلطات الوطنية حسب الاقتضاء. وبتنسيق وثيق مع شعبة الشؤون السياسية، ستقدم الوحدة المساعدة التقنية وستسدي المشورة بشأن عملية صياغة

الدستور، كما استدعو إلى إضفاء الطابع المؤسسي بالسبل التشريعية على خطة الإصلاح الواردة في اتفاق السلام، وستقدم الدعم التقني في ذلك المجال. ويمكن أن يشمل ذلك وضع تشريعات بشأن عدد من المجالات، منها قطاع الأمن واستخدام الأراضي وإدارة المال العام. وستحرص الوحدة أيضا على تحقيق التكامل بين الجهود. ويتمثل الغرض من إنشاء الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون أيضا في كفالة أن البعثة تتبع نهجا متكاملا ومتناسكا في دعم اتفاق السلام في هذه المرحلة الحرجة، لا سيما فيما يتعلق بالدعم المقدم إلى وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة وإلى الجهات الفاعلة والمؤسسات الوطنية والإقليمية.

٨٣ - وستألف الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون من خمس وحدات فرعية هي: (أ) الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون - رئيس الوحدة ومكتبها الأمامي؛ (ب) وحدة الإصلاحات؛ (ج) وحدة إصلاح القوانين؛ (د) الفريق المعني بإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ (هـ) الفريق الاستشاري المعني بالعدالة. وسترفع الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون تقاريرها إلى نائب الممثلة الخاصة للأمين العام (الشؤون السياسية) من أجل كفالة توثيق التعاون مع شعبة حقوق الإنسان ومكتب مفوض الشرطة، ومن أجل تحقيق الاتساق في هياكل الإبلاغ. ويرد في الجدول التالي مزيد من تفاصيل التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين، وهي تشمل الوحدات الفرعية التي تتألف منها الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون.

الجدول ١١

مقترحات ملاك الموظفين: الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة من/لإلى
الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون - رئيس الوحدة ومكتبها الأمامي	إنشاء	٢	١ مد-١ و ١ من فئة الخدمة الميدانية
إعادة ندب	١	١ من متطوعي الأمم المتحدة الدولي	من شعبة الشؤون المدنية، العنصر ٤
الوحدة الفرعية المعنية بالإصلاحات	إنشاء	١	١ ف-٥
نقل	١	١ ف-٤	من مكتب مفوض الشرطة
فريق إصلاح القوانين	إنشاء	١	١ ف-٥
نقل	١	١ من متطوعي الأمم المتحدة الدولي	من وحدة الشؤون القانونية، التوجيه التنفيذي والإدارة
نقل	١	١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	من مكتب مفوض الشرطة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/لإ
الفريق المعني بإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج	إنشاء	٣	١ ف-٥، ١ ف-٤، ١ ف-٣	
الفريق الاستشاري المعني بالعدالة	إنشاء	٤	١ ف-٥، ٢ ف-٤، ١ ف-٣	
نقل		١	١ ف-٥	من مكتب مفوض الشرطة
المجموع		١٦		

الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون - رئيس الوحدة ومكتبها الأمامي

٨٤ - يُقترح إنشاء مكتب لرئيس الوحدة ومكتبها الأمامي، يرأسه مستشار رئيسي في شؤون سيادة القانون يكون رئيسا للوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون برتبة مد-١ لتوفير القيادة والتوجيه. وسيتيح شاغل هذه الوظيفة قدرات الخبرة الاستراتيجية في مجال سيادة القانون والمجالات ذات الصلة لكفالة تقديم ما يكفي من الخدمات الاستشارية إلى الممثلة الخاصة للأمين العام، أثناء اضطلاعها بمهام المساعي الحميدة المنوطة بها، وإلى المؤسسات المعنية باتفاق السلام، كما سيوفر قدرة إدارية برتبة مدير لتقديم التوجيه الاستراتيجي والإشراف التنظيمي للأفرقة التي تتألف منها الوحدة، وسيوفر الرؤية الاستراتيجية والقيادة في التعامل مع باقي عناصر البعثة ومع أصحاب المصلحة الخارجيين لضمان تنسيق الدعم في تنفيذ اتفاق السلام.

٨٥ - ومن أجل تقديم الدعم إلى رئيس الوحدة ومكتبها الأمامي، يُقترح أيضا إنشاء وظيفة واحدة لمساعد إداري من فئة الخدمة الميدانية. وسيقدم شاغل هذه الوظيفة دعما إداريا حيويا إلى المستشار الرئيسي في شؤون سيادة القانون وإلى الأفرقة الأخرى التي تتألف منها الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون، مما سيمكن الوحدة من تقديم الدعم في الوقت المناسب إلى الممثلة الخاصة للأمين العام، وإلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية. كما سيعمل المساعد الإداري على تنسيق العمليات الإدارية مع الأقسام والمكاتب والوحدات الأخرى ضمن البعثة.

٨٦ - وعلى أساس أولوية البعثة المتمثلة في تعزيز القدرات اللازمة للاضطلاع بولايتها المنقحة المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، تُقترح أيضا إعادة ندب وظيفة لموظف لشؤون سيادة القانون من شعبة الشؤون المدنية، يشغلها حاليا موظف للشؤون المدنية من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين. وسيقدم موظف شؤون سيادة القانون

دعماً بالغ الأهمية في مجال التحليل وصياغة التقارير إلى كبار المستشارين، مما سيمكنهم من تقديم الدعم في الوقت المناسب إلى الممثلة الخاصة للأمين العام وأصحاب المصلحة المعنيين باتفاق السلام.

الوحدة الفرعية المعنية بالإصلاحات

٨٧ - يُقترح إنشاء الوحدة الفرعية المعنية بالإصلاحات ضمن الوحدة الاستشارية المعنية بسيادة القانون. وستقع على عاتق هذه الوحدة المسؤولية الرئيسية في إدارة وتشغيل مرافق الاحتجاز في مواقع حماية المدنيين. وستكفل الوحدة الفرعية أيضاً أن المشتبه فيهم يلقون معاملة مناسبة إذا ارتكب أشخاص مشردون داخل جرائم داخل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة. وستُجري الوحدة الفرعية تقييمات أسبوعية لمخاطر تسليم المشتبه فيهم وستعقد اجتماعات اتصال شهرية مع الشرطة والدائرة الوطنية للسجون والسلطات القضائية ومكاتب المدعي العام لرصد أتباع الأصول القانونية الواجبة للمشتبه فيهم الذين تسلمهم البعثة والدعوة إلى الامتثال لها، وذلك وفقاً لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان.

٨٨ - ويُقترح إنشاء وظيفة كبير موظفي شؤون الإصلاحات (مرافق الاحتجاز) برتبة ف-٥ لتوفير القيادة والإدارة لهذه الوحدة الفرعية، بما في ذلك الإشراف الإداري والأمني والتشغيلي على مرافق الاحتجاز المقامة في مواقع حماية المدنيين في جوبا وملكال وبنتيو. وستلقى كبير موظفي شؤون الإصلاحات الدعم من موظف لشؤون الإصلاحات برتبة ف-٤ ومن ٧٨ من الأفراد المقدمين من الحكومات، على النحو المنصوص على نشره في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥) لأغراض الإدارة المباشرة لمرافق الاحتجاز.

٨٩ - وقد اقترح نقل موظف شؤون الإصلاحات برتبة ف-٤ من مكتب مفوض الشرطة في العنصر ١. وسيقدم موظف شؤون الإصلاحات الدعم إلى كبير موظفي شؤون الإصلاحات في إدارة مرافق الاحتجاز في جوبا وملكال وبنتيو، وسيكفل أن المشتبه فيهم يلقون المعاملة المناسبة من موظفي الإصلاحات التابعين للبعثة ومن السلطات الوطنية عند تسليمهم لها وفيما بعده.

فريق إصلاح القوانين

٩٠ - يُقترح إنشاء فريق إصلاح القوانين لتوفير المساعدة التقنية وإسداء المشورة في عملية صياغة الدستور. ويُقترح إنشاء هذا الفريق أيضاً لأغراض الدعم والدعوة لتنفيذ خطة الإصلاحات عن طريق وضع التشريعات، على النحو الوارد في اتفاق السلام. ولكي يضطلع

هذا الفريق بالمسؤوليات المقترحة له، من الضروري أن تتوفر له قدرات متخصصة تملك خبرة في مجال إصلاح القوانين لكفالة أن المستشار الرئيسي في شؤون سيادة القانون، بالتعاون الوثيق مع شعبة الشؤون السياسية، يستطيع أن يقدم إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية واللجنة الوطنية لمراجعة الدستور دعماً يتسم بجودة فنية كافية، وأن يسدي لهما المشورة في مجالات التحليل الاستراتيجي والتقني وصياغة النصوص القانونية ووضع السياسات.

٩١ - ويُقترح إنشاء وظيفة كبير موظفي الشؤون القضائية برتبة ف-٥ لإدارة فريق إصلاح القوانين وقيادته. وسيتيح كبير موظفي الشؤون القضائية كذلك القدرة على التنسيق الاستراتيجي لعقد اجتماعات منتظمة للتخطيط المشترك مع العناصر الأخرى في البعثة وأصحاب المصلحة الخارجيين، لضمان اتساق الدعم المقدم إلى اللجنة الوطنية لمراجعة الدستور وغيرها من المؤسسات المعنية باتفاق السلام، بما في ذلك السلطة القضائية.

٩٢ - ومن أجل دعم هذا الفريق، يُقترح أيضاً نقل موظف للشؤون القضائية (متطوع من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين) من وحدة الشؤون القانونية، ونقل مساعد إداري (فئة الخدمات العامة الوطنية) من مكتب مفوض الشرطة. وسيؤدي موظف الشؤون القضائية مهام بالغة الأهمية منها جمع المعلومات وتقديم الدعم في التحليل والصياغة إلى كبير موظفي الشؤون القضائية، وذلك لمساعدة اللجنة الوطنية لمراجعة الدستور، وللتنسيق مع أصحاب المصلحة الآخرين وتوفير الوثائق لأغراض المهام الداخلية. وسيقدم المساعد الإداري الدعم الإداري على أساس يومي بالتنسيق مع شعبة دعم البعثة، وسيدعم إدارة المعلومات الداخلية للتأكد من تخزينها بشكل كاف وملائم، وسيقوم بتيسير توزيع المعلومات في الوقت المناسب ضمن البعثة، وسيقدم الدعم بالتنسيق مع أصحاب المصلحة الوطنيين لضمان عقد الاجتماعات في الوقت المناسب.

الفريق المعني بإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٩٣ - يُقترح إنشاء الفريق المعني بإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لضمان أن حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية تتناول مسائل إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من خلال المجلس الاستعراضي للدفاع الاستراتيجي والأمن، وذلك باتخاذ خارطة الطريق الخاصة بإحداث التحول في قطاع الأمن أساساً لوضع استراتيجيات وطنية لرفع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن. وفي هذا الصدد، يُقترح إنشاء ثلاث وظائف، منها واحدة لكبير موظفي شؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج برتبة ف-٥، واثنين برتبيتي ف-٤ وف-٣ لموظفين لشؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

٩٤ - وسيؤدي كبير موظفي شؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج دور القيادة الفنية والإدارية لقدرات البعثة في مجالي إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وسيقوم بالتنسيق الاستراتيجي والتقني مع أصحاب المصلحة الآخرين. وسيقدم موظف شؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج برتبة ف-٤ الدعم الفني في مجال السياسات والتحليل إلى كبير موظفي شؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وسيضطلع بمهام التنسيق على المستوى التقني. أما موظف شؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج برتبة ف-٣، فسيقدم الدعم إلى كبير موظفي شؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإلى موظف شؤون إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج برتبة ف-٤ عن طريق جمع وتحليل معلومات من طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، وصياغة التقارير والإحاطات الإعلامية والتقييمات.

الفريق الاستشاري المعني بالعدالة

٩٥ - يُقترح إنشاء الفريق الاستشاري المعني بالعدالة ليقوم بالتنسيق المؤسسي للشرطة المتكاملة المشتركة وتوطيد الصلات بين وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة ومسائل العدالة والإصلاحات بشكل أعم. وسيكون هذا الفريق مسؤولاً عن صياغة الوثائق الاستراتيجية والتنفيذية ووضع المناهج التدريبية ودعم التدريب. وسيقدم الفريق كذلك الدعم بالمشورة والإشراف على عمليات وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة، التي ستنفذ بطريقة متكاملة مع الحرص على منظور سيادة القانون وبالتعاون الوثيق بين العناصر ذات الصلة في البعثة. ويُقترح في هذا الصدد نقل كبير مستشاري شؤون الإصلاحات (شؤون السياسات والاتصال) برتبة ف-٥ من مكتب مفوض الشرطة في العنصر ١. وعلاوة على ذلك، يُقترح إنشاء أربع وظائف، منها واحدة برتبة ف-٥ لكبير موظفي شؤون سيادة القانون، واثنان برتبة ف-٤ لمحقق (خبير في القانون الجنائي الدولي) وموظف للشؤون القضائية (خبير في القانون الجنائي الدولي)، وواحدة برتبة ف-٣ لموظف تنسيق شؤون سيادة القانون.

٩٦ - وسيكون كل من كبير مستشاري شؤون الإصلاحات (شؤون السياسات والاتصال) المقترح نقله من مكتب مفوض الشرطة وكبير موظفي شؤون سيادة القانون المقترح إنشاء وظيفته مسؤولين عن التنسيق المؤسسي دعماً للشرطة المتكاملة المشتركة، وعن إسداء المشورة في مجال العدالة والإصلاحات من منظور استراتيجي إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية وغيرها من أصحاب المصلحة الوطنيين، وذلك لتعزيز سيادة القانون في جنوب السودان. وسيكون شاغلو هذه الوظائف مسؤولين أيضاً عن إقامة وتعهد صلة وصل

ملائمة بين وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة والمنظومة الوطنية المعنية بالإصلاحات، ومسؤولين في الوقت ذاته عن دعم وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة وفقا للقانون الدولي والمعايير الدولية، وذلك بإسداء المشورة لها ومدها بالمساعدة التقنية. وسوف تكفل هذه الوظائف العمل بالنهج الشامل الذي اتخذته البعثة في تناولها لمسائل العدالة الجنائية.

٩٧ - وسيقوم المحقق وموظف الشؤون القضائية، وكلاهما خبير في القانون الجنائي الدولي، بإسداء المشورة بشأن إسهام البعثة المحتمل في مجال المساءلة الجنائية الرسمية، وسيقدمان المساعدة التقنية بشأن احتمال استئناف تحقيقات الشرطة ومهام الادعاء الأخرى، مما سيتطلب أن تضع المؤسسات الانتقالية استراتيجيات للتحقيق والادعاء في انتهاكات القانون الإنساني الدولي والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وغيرها من الجرائم الفظيعة والجرائم التي توجب التزاعنات العنيفة، وذلك في إطار مفهوم العدالة الانتقالية الأوسع نطاقا. وسيقدم المحقق المساعدة في تعزيز قدرات وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة من خلال الاضطلاع بمهام التخطيط وتقديم المشورة بشأن إمكانيات الدعم والتدريب في مجال العناصر الأساسية للتحقيق في الجرائم الخطيرة، بما في ذلك إعداد خطط التحقيق وإدارتها، وإجراء مقابلات حساسة ومعقدة مثل المقابلات مع أشد الشهود ضعفا، وإدارة أدلة حماية الشهود لكفالة المساءلة الجنائية عن الجرائم الخطيرة دعما لتنفيذ اتفاق السلام. وسيساعد موظف الشؤون القضائية في إجراء التحليل المتعمق للإطار القانوني والمؤسسي للمساءلة الجنائية عن الجرائم الخطيرة المرتكبة في جنوب السودان، وذلك لإسداء المشورة بشأن الإصلاح التشريعي اللازم لضمان المساءلة الجنائية عن الجرائم الخطيرة دعما لتنفيذ اتفاق السلام.

٩٨ - وسيكون موظف تنسيق شؤون سيادة القانون مسؤولا عن القيام بدور صلة الوصل المباشر بعناصر البعثة فيما يتعلق بدعم وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة. وسيقدم هذا الموظف الدعم إلى كبير مستشاري شؤون الإصلاحات (شؤون السياسات والاتصال) وإلى كبير موظفي شؤون سيادة القانون في الفريق الاستشاري المعني بالعدالة في مجال إنشاء وتعهد صلة وصل واضحة بين وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة وغيرها من العناصر المعنية بالعدالة على الصعيدين الوطني والمحلي.

العنصر ٥: الدعم

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة

١-٥ زيادة كفاءة وفعالية الدعم اللوجستي والإداري ١-٥ الاستمرار في تحقيق معدل توافر المركبات بنسبة ٨٠ في المائة لمركبات الركاب الخفيفة وبنسبة ٦٥ في المائة للمركبات الثقيلة

(الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥: ٨٢ في المائة لمركبات الركاب)

الخفيفة و ٩٠ في المائة للمركبات الثقيلة؛ الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦: ٨٠ في المائة لمركبات الركاب الخفيفة و ٦٥ في المائة للمركبات الثقيلة؛ الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧: ٨٥ في المائة لمركبات الركاب الخفيفة و ٧٥ في المائة للمركبات الثقيلة)

النواتج

تحسينات الخدمة

- مواصلة تحسين استخدام العتاد الجوي مع تقديم مزيد من الدعم لتنفيذ اتفاق السلام وآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية من خلال إعادة تشكيل أسطول الطيران القائم والإضافي للاستفادة من القدرات الحالية إلى أقصى حد مع الإبقاء على مستويات الخدمات، واستخدام أسطول الطيران الإقليمي في عنتيبي واتفاق الصيانة الطويل الأجل لطائرات الركاب الكبيرة، للاستفادة من الأصول الحالية المتعاقد عليها، واستثمار اتفاقات تعاقدية جديدة لتناوب أفراد الوحدات العسكرية ونشرهم وإعادةهم إلى أوطانهم
- مواصلة تنفيذ مفهوم العمليات المتعلق بسلسلة الإمداد للبعثة وصقله من أجل تقديم الخدمات على مستوى البعثة على نحو فعال وكفؤ من خلال رصد مؤشرات أداء رئيسية لضمان قياس الأهداف المنشودة وتحسينها وتحقيقها
- تحسين فرص الحصول على الخدمات المركزية من خلال تنفيذ زيادة مقررّة في قدرات النطاق الترددي لشبكة الإنترنت، مع الاستخدام المزمع لخدمات "شبكات الألياف الناقلة لإشارات السواتل" لدعم التوسع في استخدام تطبيقات الإنترنت مثل نظام أوموجا، وتحسين التشكيلات الساتلية داخل البعثة، بما يتماشى مع استخدام النطاق الترددي الساتلي التجاري الحالي في جميع البعثات الميدانية
- تحسين إدارة مشاريع المرافق والبنية التحتية من خلال زيادة الاستعانة بفريق إدارة المشاريع التابع للبعثة مع وضع آليات أوضح للتطوير والرصد
- تنفيذ برنامج صيانة الطرق بالنسبة للطرق التي تربط بين بور وجوبا، وجوبا ورمبيك، ورمبيك وواو، وواو وبانتيو من أجل تعزيز وزيادة نقل البضائع على الطرق أثناء الموسم الجاف، وهو ما يُتوقع أن يخفف تكاليف إيصال المواد مع انخفاض متوقع في استخدام العتاد الجوي لإيصال المواد إلى المواقع المذكورة

الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة والموظفون المدنيون

- التمرکز والتناوب والإيواء والإعادة إلى الوطن لما يصل إلى ١٣ ٠٠٠ فرد من أفراد الوحدات العسكرية، بمن فيهم ٣٩٦ من ضباط الأركان، و ٢٢٢ مراقبا عسكريا، و ١٢ ٣٨٢ من أفراد قوات الوحدات العسكرية، فضلا عن ٧٦٣ من ضباط شرطة الأمم المتحدة، و ١ ١٦٠ من أفراد وحدات الشرطة المشكلة و ٧٨ من موظفي الإصلاحات
- التحقق من المعدات المملوكة للوحدات ومن قدرات الاكتفاء الذاتي للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة ورصدها وفحصها في ١٩ موقعا جغرافيا و ٩٨ موقعا من مواقع وحدات الأفراد النظاميين
- تخزين حصص الإعاشة وحصص الإعاشة الميدانية والمياه وتوفيرها لـ ١٥ ٠٥٠ فردا من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين
- إدارة شؤون عدد من الموظفين المدنيين يصل إلى ٩٦١ ٢ موظفا مدنيا، من بينهم ٩٦١ موظفا دوليا، و ١ ٤٨٠ موظفا وطنيا، و ٤٤٢ متطوعا من متطوعي الأمم المتحدة
- تنفيذ برنامج للسلوك والانضباط موجه لجميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين، ويشمل التدريب والوقاية والرصد والإجراءات التأديبية

المرافق والبنية التحتية

- تشغيل المرافق العسكرية ومرافق وحدات الشرطة المشكلة وصيانتها وإصلاحها في ١٠ مواقع بمقار الولايات، و ٣ من قواعد الدعم في المقاطعات، و ٥ من قواعد عمليات السرايا، و ٦٢٠ من المباني ذات الجدران الصلبة في دار الأمم المتحدة، فضلا عن إصلاح وصيانة ١ ٩٥٠ وحدة من وحدات الإيواء الجاهزة ومباني المكاتب على مستوى منطقة البعثة
- تحديث مستشفى في جوبا للارتقاء به من مرفق من المستوى الثاني إلى مستشفى من المستوى الثالث، بما في ذلك إنشاء أماكن إقامة ذات جدران صلبة للعاملين في المستشفى، وإنشاء مرفق طبي من المستوى الثاني في بانتيو
- تشغيل وصيانة ٦٨ محطة لتنقية المياه مملوكة للأمم المتحدة، و ٩٠ محطة لتنقية المياه المستعملة و ١٩٥ مولداً من المولدات المملوكة للأمم المتحدة في ١٥ موقعا، بما في ذلك تخزين وتوفير ٢٦,١ مليون لتر من الوقود والزيوت ومواد التشحيم
- صيانة وتحديد وإصلاح ٣ ٠٠٠ كيلومتر من الطرق، و ١٠ من مرافق المطارات في ١٠ مواقع بمقار الولايات، و ٥ مطارات في بانتيو وملكال ويامبيو وتوريت ورمبيك، إلى جانب ١٤ موقعا لهبوط الطائرات العمودية في ١٤ موقعا

- تشييد مدرج إقلاع قصير ومرفق ميناء للصنادل في ملكال، فضلا عن مرافق تخزين وورش نقل في ٤ من مواقع المقار
- صيانة المواقع المحيطة والبنية التحتية الداخلية للأمن في ١٠ من مواقع البعثة

النقل البري

- تشغيل وصيانة ٢٠٨٨ من المركبات والمعدات المتخصصة المملوكة للأمم المتحدة وفقا للولاية الجديدة للبعثة، بما في ذلك ٢٩ مركبة مدرعة، من خلال ١٠ ورش في كل عاصمة من عواصم الولايات
- الإمداد بـ ٦,٣ ملايين لتر من الديزل والزيوت ومواد التشحيم لأغراض النقل البري
- تشغيل خدمة نقل مكوكية يومية لما متوسطه ٣٨٦ ١ فرداً من أفراد الأمم المتحدة من أماكن إقامتهم إلى منطقة البعثة
- تشغيل قوافل موسعة للنقل الثقيل في ٥ مواقع (بور، وبانتيو، وملكال، وواو، وجوبا)

النقل الجوي

- تشغيل وصيانة ٩ طائرات ثابتة الجناحين و ٢٨ طائرة مروحية، بما في ذلك ١٤ طائرة عسكرية، وتوريد ٢٥,٦ مليون لتر من الوقود للطائرات المروحية والثابتة الجناحين
- توفير ما مجموعه ٢٦ ٧٩٧ ساعة طيران، بما في ذلك ٧ ٧٦٣ ساعة طيران للطائرات الثابتة الجناحين و ١٩ ٠٣٤ ساعة طيران للطائرات المروحية
- توفير خدمات مكافحة الحرائق في مدارج الطيران في عواصم الولايات التي تسير فيها البعثة رحلات جوية

النقل البحري

- تشغيل وصيانة وحدة نهرية تضم ٢٠ قاربا مملوكا للوحدات، وتوفير ٠,٧ ملايين لتر من الوقود والزيوت ومواد التشحيم

الاتصالات

- دعم وصيانة شبكة ساتلية تتكون من محطتين أرضيتين مركزيتين لتوفير خدمات الاتصالات بالصوت والفاكس والفيديو ونقل البيانات
- دعم وصيانة ٤٢ نظاما من نظم الوحدات الطرفية ذات الفتحات الصغيرة جدا (VSAT) و ٤٨ مقسما هاتفيا و ٨٠ وصلة تعمل بالموجات الدقيقة

- دعم وصيانة ٩٤٣ جهازاً من أجهزة الإرسال والاستقبال ذات التردد العالي، و ١٤٥٢ جهازاً من أجهزة الإرسال والاستقبال المتنقلة ذات التردد فوق العالي والعالي جداً، و ٣٧٠ جهازاً من الأجهزة اللاسلكية اليدوية ذات التردد فوق العالي والعالي جداً
- دعم وصيانة ٢٦ محطة بث إذاعي تعمل على موجات التضمين الترددي في ٤ مرافق للإنتاج الإذاعي

تكنولوجيا المعلومات

- توفير الدعم والصيانة لـ ٢٦ خادم، و ٧١١ حاسوباً مكتيباً، و ٢٥٦ حاسوباً محمولاً، و ١٠١٢ طابعة، و ٢٠٠ جهاز إرسال رقمي، و ٤١ شبكة محلية وشبكة واسعة لفائدة ٣٥٤ ٥ حساباً من حسابات المستخدمين
- تقديم الدعم لرسم الخرائط، وتعزيز جهود المسح المستند إلى النظام العالمي لتحديد المواقع في المنطقة الخاضعة لمسؤولية البعثة، بالإضافة إلى توفير ٧٠٠٠ خريطة لمختلف العملاء؛ وتعهّد موقع إلكتروني خاص بنظام المعلومات الجغرافية على الشبكة الداخلية

الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة ١١ عيادة من المستوى الأول تملكها الأمم المتحدة، و ٢٥ عيادة من المستوى الأول تملكها الوحدات، و ٤ مستشفيات من المستوى الثاني تملكها الوحدات، ومستشفى واحد من المستوى الثالث تملكه الوحدات، ووضع ترتيبات الإجلاء البري والجوي على مستوى البعثة بكاملها لجميع موظفي الأمم المتحدة والسكان المحليين في حالات الطوارئ
- الحفاظ على قدرة الإجلاء البري والجوي على مستوى البعثة في جميع مواقع الأمم المتحدة، بما في ذلك الإجلاء إلى ٣ مستشفيات من المستوى الثالث في أوغندا، ومستشفيين من المستوى الرابع في كينيا، و ٣ مستشفيات من المستوى الرابع في مصر من أجل توفير الخدمات الطبية في حالة وقوع إصابات جماعية
- توفير خدمات تقديم المشورة والفحص السريري بناء على طلب طوعي فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لجميع أفراد البعثة
- إيفاد مستشارين نفسيين للموظفين إلى عواصم الولايات وقواعد الدعم بالمقاطعات لتقديم المشورة وإجراء مقابلات للعلاج النفسي في حالات الصدمات في غضون ٤٨ ساعة من الإخطار بوقوع حادث خطير

الأمين

- توفير خدمات الأمن على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع في منطقة البعثة كلها، بما في ذلك توفير الحماية للصيقة على مدار الساعة لكبار موظفي البعثة والمسؤولين الزائرين الرفيعي المستوى، وإدارة مركز مراقبة النظام الأمني المتكامل المجهز تجهيزاً كاملاً بنظم آلية للتحكم في الدخول، وكشف التسلل، وكشف الحركة بالفيديو، وقدرات لإصدار بطاقات الهوية المزودة بصور، بما في ذلك نظام مراقبة تليفزيونية بدائرة مغلقة
- تدريب جميع موظفي البعثة الجدد تدريباً تمهيدياً على المسائل المتصلة بالأمن وتدريباً أولياً/عملياً على مكافحة الحرائق
- مراقبة الدخول وصون الأمن في مواقع حماية المدنيين بمجمعات البعثة وإجراء تقييم للمخاطر والتهديدات الأمنية يشمل استقصاءات أمنية للمرافق فيما يتعلق بالتحسينات المادية اللازمة في مواقع حماية المدنيين بمجمعات البعثة
- إعداد تقييمات للطرق من أجل فتح الطرق وتيسير الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية واحترام حقوق الإنسان

الجدول ١٢

الموارد البشرية: العنصر ٥، الدعم

موظفون دوليون	موظفون دوليون							موظفون المدنيون
	و أ ع / أ ع م	مد-٢ / مد-١	ف-٥ / ف-٤	ف-٣ / ف-٢	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	متطوعو الأمم المتحدة
مكتب مدير دعم البعثة								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	١	٥	١٠	٢٢	٣٨	١٩	٧
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	١	٦	٩	٢٤	٤٠	١٩	٨
صافي التغير	-	-	١	(١)	٢	٢	-	١
مكتب نائب مدير دعم البعثة								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	١	١٦	٧	٤١	٦٥	١٨٨	٢٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	-	١	١٦	٧	٤١	٦٥	١٧٦	٢٠
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(١٢)	(٥)

الموظفون المدنيون	موظفون دوليون							متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	و أ ع م	مد-٢ / ف-١	ف-٥ / ف-٤	ف-٣ / ف-٢	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)		
إدارة سلسلة الإمداد									
الوظائف المعتمدة	-	١	١٥	٣٠	٨٨	١٣٤	٣٠٠	٩٦	٥٣٠
٢٠١٦/٢٠١٥									
الوظائف المقترحة للفترة	-	١	١٥	٣٠	٩٢	١٣٨	٣٠٣	٩٧	٥٣٨
٢٠١٧/٢٠١٦									
صافي التغير	-	-	-	-	٤	٤	٣	١	٨
تقديم الخدمات اللوجستية									
الوظائف المعتمدة للفترة	-	١	١٨	٢٦	٩٠	١٣٥	٤٨١	١٥٠	٧٦٦
٢٠١٦/٢٠١٥									
الوظائف المقترحة للفترة	-	١	١٨	٢٦	٩٠	١٣٥	٤٦٤	١٤٩	٧٤٨
٢٠١٧/٢٠١٦									
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(١٧)	(١)	(١٨)
تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات									
الوظائف المعتمدة للفترة	-	-	٤	٥	٥٨	٦٧	١٠٩	٢٤	٢٠٠
٢٠١٦/٢٠١٥									
الوظائف المقترحة للفترة	-	-	٤	٥	٥٨	٦٧	٩٣	٢٤	١٨٤
٢٠١٧/٢٠١٦									
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(١٦)	-	(١٦)
قسم السلامة والأمن									
الوظائف المعتمدة للفترة	-	-	٢	٣٤	١٥٠	١٨٦	١١٨	-	٣٠٤
٢٠١٦/٢٠١٥									
الوظائف المقترحة للفترة	-	-	٢	٣٤	١٥٠	١٨٦	١١٨	-	٣٠٤
٢٠١٧/٢٠١٦									
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المؤقتة المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ ^(ب)	-	-	-	٥	٢٧	٣٢	-	-	٣٢
الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ ^(ب)	-	-	-	٥	٢٧	٣٢	-	-	٣٢
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي لقسم السلامة والأمن									
الوظائف المعتمدة للفترة	-	-	٢	٣٩	١٧٧	٢١٨	١١٨	-	٣٣٦
٢٠١٦/٢٠١٥									

الموظفون المدنيون	موظفون دوليون							متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	أ ع م	أ ع م	مد-٢	ف-٥	ف-٣	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(أ)	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	-	-	-	٢	٣٩	١٧٧	٢١٨	١١٨	٣٣٦
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع الدعم									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	٤	٦٠	١١٢	٤٤٩	٦٢٥	١٢١٥	٣٠٢	٢١٤٢
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	-	٤	٦١	١١١	٤٥٥	٦٣١	١١٧٣	٢٩٨	٢١٠٢
صافي التغير	-	-	-	١	(١)	٦	(٤٢)	(٤)	(٤٠)
الوظائف المؤقتة المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ ^(ب)	-	-	-	٥	٢٧	٣٢	-	-	٣٢
الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ^(ب)	-	-	-	٥	٢٧	٣٢	-	-	٣٢
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع الدعم									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	-	٤	٦٠	١١٧	٤٧٦	٦٥٧	١٢١٥	٣٠٢	٢١٧٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	-	٤	٦١	١١٦	٤٨٢	٦٦٣	١١٧٣	٢٩٨	٢١٣٤
صافي التغير	-	-	-	١	(١)	٦	(٤٢)	(٤)	(٤٠)

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة

(ب) تُموّل من المساعدة المؤقتة العامة.

الموظفون الدوليون: زيادة ٦ وظائف

الموظفون الوطنيون: نقصان صاف قدره ٤٢ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان صاف قدره ٤ وظائف

٩٩ - يرد في الجدول التالي موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر ٥ - الدعم.

الجدول ١٣

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٥، الدعم

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	إلى/من
مكتب مدير دعم البعثة				
مركز دعم البعثة ووحدة المعدات المملوكة للوحدات	إعادة تصنيف	١	١ ف-٤	
	إعادة تصنيف	(١)	١ ف-٣	
	إنشاء	٢	٢ من فئة الخدمة الميدانية	
	إعادة ندب	١	١ من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	من قسم الهندسة
مكتب نائب مدير دعم البعثة				
مكتب دعم متطوعي الأمم المتحدة	إلغاء	(١)	١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
مكتب المسؤول الإداري في الولاية لشؤون العمليات	إلغاء	(١٦)	١١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة، ٥ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	
	نقل	(١)	١ من فئة الخدمة الميدانية	إلى مركز العمليات المشتركة
	إعادة ندب	١	١ من فئة الخدمة الميدانية	من مركز العمليات المشتركة
إدارة سلسلة الإمداد				
قسم الطيران	إنشاء	٨	٤ من فئة الخدمة الميدانية، ٣ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة، ١ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	
تقديم الخدمات اللوجستية				
قسم الخدمات العامة	إلغاء	(٨)	٨ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
قسم الهندسة	إلغاء	(٦)	٦ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
	إعادة ندب	(١)	١ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	إلى مركز دعم البعثة ووحدة المعدات المملوكة للوحدات
قسم النقل	إنشاء	٥	٥ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
	إلغاء	(٨)	٨ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات	إلغاء	(١٦)	١٦ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد		إلى/من
		الثابتة والمؤقتة	الوظائف تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	
قسم السلامة والأمن	إعادة ندب	١	١ من فئة الخدمة الميدانية	
	إعادة ندب	(١)	١ من فئة الخدمة الميدانية	
المجموع		(٤٠)		

مكتب مدير دعم البعثة

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها وظيفتان (إنشاء وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية، وإعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤)

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها وظيفة واحدة (إعادة ندب متطوع واحد من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين)

مركز دعم البعثة ووحدة المعدات المملوكة للوحدات

١٠٠ - يتولى مركز دعم البعثة في الأساس مسؤولية تنسيق جميع أنشطة الدعم اللوجستي في البعثة. ومن المتوقع أن تؤدي إضافة ١٠٠ فرد من الأفراد النظاميين المأذون بهم بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥) إلى زيادة نطاق هذا المكتب ومسؤولياته. ونظرا لتزايد عبء العمل والتنسيق المطلوب لزيادة الأفراد النظاميين، فإنه يقترح إعادة تصنيف وظيفة موظف لوجستيات من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤ في وحدة العمليات التابعة لمركز دعم البعثة. ويتطلب مستوى الخبرة موظف لوجستيات برتبة ف-٤ من أجل قيادة الوحدة للتعامل مع كل من التحديات اللوجستية اليومية، والاحتياج المستمر للتدخلات في حالات الطوارئ والتخطيط الاحترازي.

١٠١ - وفي مركز دعم البعثة، يقترح أيضا إنشاء وظيفة رئيس وحدة الخطط. بمركز دعم البعثة في الرتبة خ م ٧. وتعتبر وحدة الخطط بمركز دعم البعثة هي جهة التنسيق في البعثة لجميع أنشطة التخطيط اللوجستي المتعلقة بنشر القوات/الشرطة، ووضع خطط الدعم اللوجستي والتنسيق مع جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الأفراد المدنيون والنظاميون، وحكومة جنوب السودان، حسب الاقتضاء. ويعتبر التخطيط للدعم اللوجستي في مواقع حماية المدنيين وبهدف تنفيذ التوسعات في المخيمات، التي تشمل حيازة الأراضي والمباني، بمثابة دور فريد أضاف كثيرا إلى مجموعة احتياجات التخطيط السابقة. وسوف يوفر رئيس الوحدة الذي سيعين في الرتبة خ م ٧ مستوى الخبرة المطلوب لإدارة عمليات وحدة الخطط بمركز دعم البعثة، مع مراعاة عدم الاستقرار السياسي والوضع الأمني الهش. وسيتعين على

شاغل هذه الوظيفة المقترحة تحقيق التوازن بين المبادئ التشغيلية للمرونة والاستجابة والإدارة الفعالة للمخاطر.

١٠٢ - وتكلف وحدة المعدات المملوكة للوحدات بأداء عمليات تفتيش للمعدات المملوكة للوحدات لأغراض رد التكاليف. ومع زيادة عدد الأفراد النظاميين، يقترح أيضا إنشاء وظيفة مساعد لشؤون المعدات المملوكة للوحدات من فئة الخدمة الميدانية لتوفير قدرات إضافية. وسوف يقدم شاغل هذه الوظيفة المزيد من الدعم فيما يتعلق بعمليات تفتيش المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي، كما سوف يصوغ التقارير ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، يقترح أيضا إعادة ندب أحد مشرفي المشاريع في القسم الهندسي، من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين، للعمل بصفة مساعد لشؤون المعدات المملوكة للوحدات. وتقترح إعادة ندب هذه الوظيفة من أجل تعزيز قدرة وحدة المعدات المملوكة للوحدات على إجراء عمليات التفتيش.

مكتب نائب مدير دعم البعثة

الموظفون الدوليون: لا يوجد تغير صاف (نقل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية وإعادة ندب وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية)

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره ١٢ وظيفة (إلغاء ١٢ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة)

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره ٥ وظائف (إلغاء ٥ وظائف من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين)

مكتب دعم متطوعي الأمم المتحدة

١٠٣ - في إطار الجهود التي تبذلها البعثة من أجل إلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، يقترح إلغاء وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة لمساعد إداري. وسوف يتولى الموظفون الحاليون بمكتب دعم متطوعي الأمم المتحدة تنفيذ مهام هذه الوظيفة واستيعابها.

مكتب المسؤولين الإداريين في الولايات لشؤون العمليات

١٠٤ - يقترح إلغاء ما مجموعه ١٦ وظيفة من الوظائف الثابتة والمؤقتة في مكتب المسؤولين الإداريين في الولايات لشؤون العمليات. ونتيجة لإغلاق ست قواعد من قواعد دعم المقاطعات في الناصر والرنك، وباريانغ وقوك ماشار وبيرول الغربية وتورالي، حددت

البعثة ٥٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة في هذه القواعد بغرض إلغائها. ومن بين هذه الوظائف الـ ٥٠، يوجد خمسة مسؤولين إداريين من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين، وتسع وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة لمساعدين لغويين. وبالإضافة إلى ذلك، يقترح إلغاء وظيفتين وطنيتين من فئة الخدمات العامة لمساعدين إداريين، وذلك في إطار الجهود التي تبذلها البعثة من أجل إلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر. وسوف يستوعب الموظفون الحاليون في المكتب المهام المرتبطة بهذه الوظائف.

١٠٥ - وتقترح إعادة ندب موظف واحد لتنظيم المعلومات، من فئة الخدمة الميدانية، من مركز العمليات المشتركة، ليكون المسؤول الإداري في مكتب الولاية في ملكال. ووفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، فإن زيادة عدد الأفراد النظاميين والدعم الإضافي لكل من آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، واللجنة المشتركة للرصد والتقييم، سيتطلبان تعزيز الدعم المقدم من البعثة. وفي هذا الصدد، سيكون المسؤول الإداري قادرا على توفير هذا الدعم الحيوي لتنفيذ الولاية واستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي وسير الأعمال الأخرى. وسوف يتولى المسؤول الإداري التخطيط للأنشطة المتعلقة بجميع عمليات دعم البعثة في الولاية وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها والإشراف عليها. ويقترح أيضا نقل وظيفة واحدة لمساعد إداري من فئة الخدمة الميدانية إلى مركز العمليات المشتركة، نظرا للاحتياجات التشغيلية.

إدارة سلسلة الإمداد

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها ٤ وظائف (إنشاء ٤ وظائف من فئة الخدمات الميدانية)
الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها ٣ وظائف (إنشاء ٣ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة)

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها وظيفة واحدة (إنشاء وظيفة واحدة من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين)

قسم الطيران

١٠٦ - يتولى قسم الطيران مسؤولية توفير خدمات الطيران عن طريق ضمان التقييد الصارم بأنظمة طيران البلد المضيف ومعاييرها وممارساتها الموصى بها المنصوص عليها في مرفقات اتفاقية الطيران المدني الدولي وأنظمة البلدان المساهمة بقوات ومعايير الطيران التي اعتمدها الأمم المتحدة لعمليات النقل الجوي لأغراض حفظ السلام والأغراض الإنسانية. وخلال

الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وتمشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، تقترح البعثة زيادة أسطولها من الطائرات بنشر خمس طائرات عمودية إضافية مكرسة للبعثة.

١٠٧ - وبغية تعزيز قدرة قسم الطيران، يُقترح إنشاء خمس وظائف ثابتة ومؤقتة لمساعدى العمليات الجوية، منها أربع وظائف من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة مؤقتة واحدة من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين. وينص دليل الطيران الصادر عن إدارة عمليات حفظ السلام على ضرورة أن يوجد في مقر البعثة واحد من كبار موظفي متابعة حركة الرحلات الجوية ومساعدين اثنين لمتابعة حركة الرحلات الجوية. وعلاوة على ذلك، فإن مجلس التحقيق التابع لإدارة الدعم الميداني يوصي بتعيين موظفين دوليين في وظائف متابعة حركة الرحلات الجوية. ويوجد لدى وحدة العمليات الجوية في جوبا حاليا موظف دولي معين في وظيفة موظف متابعة حركة الرحلات الجوية، وهو مسؤول عن ضمان توفير جميع المعلومات ذات الصلة لأطقم الرحلات الجوية وغيرهم من الأفراد المعنيين بالتشغيل. وبالتالي، يقترح إنشاء وظائف لثلاثة من مساعدي العمليات الجوية من فئة الخدمة الميدانية، من أجل تعزيز قدرة قسم الطيران على تنفيذ إجراءات تعقب الطائرات وتحديد مساراتها. وبالإضافة إلى ذلك، يقترح إنشاء وظيفتين لاثنتين من مساعدي العمليات الجوية، بحيث تكون إحدى الوظيفتين من فئة الخدمة الميدانية، والأخرى من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين في وحدة الامتثال التقني التابعة لقسم الطيران. وسوف يساهم شاغلو هذه الوظائف في تعزيز السلامة العامة للأطقم الجوية والرقابة المالية والتشغيلية عليها، وضمان الامتثال للضوابط الداخلية.

١٠٨ - ويقترح أيضا إنشاء ثلاث وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة في قسم الطيران. ويقترح تعيين اثنين من شاغلي هذه الوظائف كمساعدين للعمليات الجوية في وحدة المحطات الجوية للاهتمام بالعمليات في المدارج، وذلك نظرا لزيادة عدد الأصول الجوية والأنشطة الإضافية المتوقعة. ونظرا لحجم ساحات خدمات الطائرات التابعة للبعثة وتعقد عمليات الطيران، يتم إجراء عمليات متزامنة فيما يتعلق بالمدارج، وهو ما يتطلب في أي وقت العديد من مراقبي المدارج بغرض الاستخدام الأمثل للحيز الضئيل لساحات خدمات الطائرات والمدارج. وبالإضافة إلى ذلك، يقترح أيضا إنشاء وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة لرجل إطفاء معني بالإنقاذ الجوي لتعزيز قدرة البعثة على تقديم خدمات السلامة ذات الصلة بحرائق الطائرات.

تقديم الخدمات اللوجستية

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره ١٧ وظيفة (إلغاء ١٧ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة)

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره وظيفة واحدة (إلغاء وظيفة واحدة من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين)

قسم الخدمات العامة

١٠٩ - يقترح إلغاء ما مجموعه ثماني وظائف في قسم الخدمات العامة. وحددت البعثة ٥٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة بغرض إلغائها نتيجة لإغلاق ست قواعد لدعم المقاطعات في الناصر والرنك وباريانغ وقوك ماسار وبيروال الغربية وتورالي. ومن بين هذه الوظائف الثابتة والمؤقتة الـ ٥٠، توجد ست وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة كلها لمساعدين معينين بإدارة المرافق. وبالإضافة إلى ذلك، يقترح إلغاء وظيفتين وطنيتين من فئة الخدمات العامة، إحداهما لمساعد معني بإدارة المعلومات والأخرى لمساعد خدمات بريدية، وذلك في إطار الجهود التي تبذلها البعثة من أجل إلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر. وسوف يستوعب الموظفون الحاليون في القسم المهام المرتبطة بهذه الوظائف.

قسم الهندسة

١١٠ - نتيجة لإغلاق ست قواعد لدعم المقاطعات في الناصر والرنك وباريانغ وقوك ماسار وبيروال الغربية وتورالي، حددت البعثة ٥٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة في هذه القواعد بغرض إلغائها. ومن بين هذه الوظائف الثابتة والمؤقتة الـ ٥٠، توجد ست وظائف لمساعدين هندسيين، وكلها وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة. وبالإضافة إلى ذلك، تقترح أيضا إعادة ندب واحد من مشرفي المشاريع من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين إلى مركز دعم البعثة ووحدة المعدات المملوكة للوحدات في وظيفة مساعد لشؤون المعدات المملوكة للوحدات. وتقترح إعادة الندب هذه من أجل تعزيز قدرة وحدة المعدات المملوكة للوحدات على إجراء عمليات التفيتش.

قسم النقل

١١١ - في إطار الوظائف الثابتة والمؤقتة الـ ٥٠ التي حددتها البعثة واقترحت إلغائها بسبب إغلاق ست قواعد لدعم المقاطعات في الناصر والرنك وباريانغ وقوك ماسار وبيروال الغربية وتورالي، يقترح إلغاء ست وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة لسائقين في قسم النقل.

وبالإضافة إلى ذلك، يقترح إلغاء وظيفتين وطنيتين من فئة الخدمات العامة، إحداها لمساعد نقل والأخرى لفني مركبات، وذلك في إطار جهود البعثة من أجل إلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر.

١١٢ - وخلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، تتوقع البعثة حدوث زيادة في الطلب على إصلاح العتاد الإضافي وصيانته. وهذا العتاد يعود إلى قواعد الدعم المغلقة التي تم إعادة توزيعها على مكاتب البعثة في الولايات. وبالإضافة إلى ذلك، تتوقع البعثة تقديم الدعم اللوجستي الإضافي فيما يتعلق بالأفرقة التابعة لآلية وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، تمشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). ولذلك، يقترح إنشاء وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة الخمسة من فنيي المركبات، وذلك لدعم الزيادة المتوقعة في الطلب على تقديم الخدمات، مع ما يقابلها من الإلغاء المقترح لخمس وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة في قسم تكنولوجيا الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات.

تكنولوجيا الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية

الموظفون الوطنيون: نقصان ١٦ وظيفة (إلغاء ١٦ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة)

١١٣ - يقترح إلغاء ما مجموعه ١٦ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة في دائرة تكنولوجيا الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية. ويقترح إلغاء خمس وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة، بما في ذلك ثلاث وظائف لفنيي اتصالات سلوكية ولاسلكية ووظيفتان لفنيين في مجال تكنولوجيا المعلومات، وهو ما يعادل اقتراح إنشاء خمس وظائف لفنيي مركبات في قسم النقل، لدعم الزيادة المتوقعة في الطلب على خدمات تصليح المركبات. وبالإضافة إلى ذلك، يقترح إلغاء ست وظائف لفنيي اتصالات سلوكية ولاسلكية وأربع وظائف لفنيين في مجال تكنولوجيا المعلومات، كلها من فئة الخدمات العامة الوطنية، كجزء من الجهود التي تبذلها البعثة لإلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر. وعلاوة على ذلك، وكجزء من الوظائف الثابتة والمؤقتة البالغ عددها ٥٠ وظيفة والمقترح إلغاؤها نتيجة لإغلاق ست قواعد لدعم المقاطعات في الناصر والرنك وباريانغ وقوك مشار ويرول الغربية وتورالي، يقترح إلغاء وظيفة وطنية واحدة من فئة الخدمات العامة، وهي وظيفة مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات. وسوف يستوعب الموظفون الحاليون في دائرة تكنولوجيا الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية المهام المرتبطة بهذه الوظائف.

قسم السلامة والأمن

الموظفون الدوليون: لا يوجد تغير صاف (إعادة ندب وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية داخل القسم)

١١٤ - يتولى كبير ضباط الأمن مسؤوليات تنطوي على التفاعل المتكرر مع القيادة العليا للبعثة والأقسام المختلفة داخل البعثة. كما يحضر كبير ضباط الأمن عدة اجتماعات مع فريق إدارة الأمن، والفريق العامل التابع لفريق إدارة الأمن، وفريق الأمم المتحدة القطري، والفريق القطري للعمل الإنساني، والخلية الأمنية، وفريق الإدارة العليا، وغيرها من الاجتماعات التشغيلية والإدارية. وللإضطلاع بهذه المهام بفعالية، يحتاج كبير ضباط الأمن إلى مساعد إداري متفرغ يكون مسؤولاً عن إدارة العمليات اليومية للمكتب الأممي والشؤون الإدارية لقسم السلامة والأمن. ولذلك، يقترح إعادة ندب موظف أمن ليصبح مساعدا إداريا. وسيعزز المساعد الإداري أيضا التنسيق مع المكاتب الأخرى ذات الصلة مثل ضباط تنسيق الأمن الميداني في الدول وغيرها من عناصر البعثة.

ثانيا - الموارد المالية

ألف - لمحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة. وتمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفرق	النفقات				الفرق
	المخصصات (٢٠١٦/٢٠١٥)	تقدير التكاليف (٢٠١٦/٢٠١٥)	المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤) = (٣) - (٢)	(٥) = (٤) ÷ (٢)	
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة					
٧ ٩٨٢,٣	٨ ١٠٣,٤	١٠ ٤١٦,٨	٢ ٣١٣,٤	٢٨,٥	المراقبون العسكريون
٣ ٤٨ ٢٢٣,٥	٣ ٩٩ ٩١٠,١	٤ ١٤ ٦٨٧,٣	١ ٤ ٧٧٧,٢	٣,٧	الوحدات العسكرية
٣٠ ٩٨٩,٠	٣١ ٢٤٤,٦	٣٢ ٣٤٧,٧	١ ١٠٣,١	٣,٥	شرطة الأمم المتحدة
١٥ ٩٤٣,٩	١٩ ٣٩٩,٢	٣٣ ٥٩٤,٩	١٤ ١٩٥,٧	٧٣,٢	وحدات الشرطة المشكلة
٤٠ ٣ ١٣٨,٧	٤٥ ٨ ٦٥٧,٣	٤٩ ١ ٠٤٦,٧	٣ ٢ ٣٨٩,٤	٧,١	المجموع الفرعي
الموظفون المدنيون					
١٧٠ ٧٢٨,٧	١٧٢ ٠٣١,٠	١٧٢ ٤٤٤,٧	٤١٣,٧	٠,٢	الموظفون الدوليون
٤٤ ٦٩٧,٧	٤١ ٠٤٣,٤	٤٥ ٤٣٩,٤	٤ ٣٩٦,٠	١٠,٧	الموظفون الوطنيون
١٩ ٢٧٠,٠	١٨ ٨٩٨,٨	٢١ ٣٤٨,٤	٢ ٤٤٩,٦	١٣,٠	متطوعو الأمم المتحدة

النفقات (٢٠١٥/٢٠١٤)	المخصصات ^١ (٢٠١٦/٢٠١٥)	تقدير التكاليف (٢٠١٧/٢٠١٦)	الفرق	
			المبلغ	النسبة المئوية
٤ ٤١١,٥	٥ ٦٧٤,٣	٥ ٦٨٢,٠	٧,٧	٠,١
١٩٤,١	-	٣٠٣١,٣	٣٠٣١,٣	-
٢٣٩ ٣٠٢,٠	٢٣٧ ٦٤٧,٥	٢٤٧ ٩٤٥,٨	١٠ ٢٩٨,٣	٤,٣
التكاليف التشغيلية				
-	-	-	-	-
٨٣٠,٥	٥٧٠,٨	٥١٨,٢	(٥٢,٦)	(٩,٢)
٧٩٩٣,٢	٦ ١٢٩,٨	٥ ٨٨٥,٥	(٢٤٤,٣)	(٤,٠)
١١٥ ٠٩٥,٨	١٠٧ ٠٥٥,٨	٨٨ ١٩٨,٢	(١٨ ٨٥٧,٦)	(١٧,٦)
٢٤ ٤٥٥,٣	٢١ ٣٩٥,٧	٢١ ٦٨٠,٤	٢٨٤,٧	١,٣
١٣٠ ٥٦٨,٨	١٤٦ ٣٥٦,٤	١٦٢ ١٢٩,٦	١٥ ٧٧٣,٢	١٠,٨
٣٠٦١,١	١ ٨٧٩,٥	١ ٦٧٧,١	(٢٠٢,٤)	(١٠,٨)
١١ ٤٥٠,٣	١٣ ٨٧٨,١	١٥ ١٥٧,٢	١ ٢٧٩,١	٩,٢
٢٤ ٩٩٥,٧	١٨ ٠٩٢,٠	١٦ ٢٦٧,٣	(١ ٨٢٤,٧)	(١٠,١)
١ ٩٥٣,٢	٢ ٨٠٩,١	١ ٩٥٧,٥	(٨٥١,٦)	(٣٠,٣)
-	-	-	-	-
٧٨ ٥٣٥,٣	٧٠ ٢٩٧,٢	٦٦ ٧٩٠,٧	(٣ ٥٠٦,٥)	(٥,٠)
١ ٠٠٠,٠	١ ٠٠٠,٠	١ ٠٠٠,٠	-	-
٣٩٩ ٩٣٩,٢	٣٨٩ ٤٦٤,٤	٣٨١ ٢٦١,٧	(٨ ٢٠٢,٧)	(٢,١)
١٠٤٢ ٣٧٩,٩	١٠٨٥ ٧٦٩,٢	١١٢٠ ٢٥٤,٢	٣٤ ٤٨٥,٠	٣,٢
١٨ ٨٢٤,٩	١٨ ١٧٥,١	١٨ ٨٥٥,٧	٦٨٠,٦	٣,٧
١٠٢٣ ٥٥٥,٠	١٠٦٧ ٥٩٤,١	١١٠١ ٣٩٨,٥	٣٣ ٨٠٤,٤	٣,٢
-	-	-	-	-
١٠٤٢ ٣٧٩,٩	١٠٨٥ ٧٦٩,٢	١١٢٠ ٢٥٤,٢	٣٤ ٤٨٥,٠	٣,٢

(أ) تشمل موارد مالية لتغطية ٩١ وظيفة ثابتة ومؤقتة، منها ٣٥ وظيفة دولية (١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٦ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٢٤ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية) و ٥٤ وظيفة وطنية (٦ من الفئة الفنية الوطنية و ٤٨ من فئة الخدمة العامة الوطنية) ووظيفتان مؤقتتان لمطوعين دوليين من متطوعي الأمم المتحدة والتكاليف التشغيلية المتعلقة بمركز الخدمات الإقليمي في عنتبي، التي أدرجت في الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥. وترد هذه الاحتياجات فيما يتعلق بالفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ في الميزانية المقترحة لمركز الخدمات الإقليمي في عنتبي وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٦٩.

باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية

١١٥ - ترد أدناه القيمة المقدرة للتبرعات غير المدرجة في الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة المقدرة
اتفاق مركز القوات ^(أ)	٤ ٤٧٤,٩
التبرعات العينية (غير المدرجة في الميزانية) ^(ب)	٤٧ ٦٠٩,٤
المجموع	٥٢ ٠٨٤,٣

(أ) يمثل حقوق المهبوط ورسوم المطارات.

(ب) تمثل التكلفة الافتراضية لاستئجار الأراضي.

جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة

١١٦ - تراعي تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ المبادرات التالية المتعلقة بزيادة الكفاءة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ	المبادرة
المرافق والهياكل الأساسية	١٤٣,١	تخفيض استهلاك وقود الديزل عن طريق تركيب محطة هجينة بقدرة ٢٠٠ كيلوواط لتوليد الكهرباء باستخدام الديزل والطاقة الشمسية، والتي ستوفر الطاقة النظيفة دون انقطاع لمركز البيانات وغرفة معدات الفتحات الطرفية الصغيرة جدا في تومبينغ، جوبا
المرافق والهياكل الأساسية	٩٩,٤	تخفيض استهلاك وقود الديزل عن طريق تركيب محطة هجينة بقدرة ٧٥ كيلوواط لتوليد الكهرباء باستخدام الديزل والطاقة الشمسية لغرف معدات تكنولوجيا المعلومات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في خمسة مكاتب ميدانية
المجموع	٢٤٢,٥	

دال - عوامل الشغور

١١٧ - تراعي تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ عوامل الشغور التالية:

(النسبة المئوية)

النسبة المئوية المتوقعة	النسبة المئوية المدرجة في الميزانية ^(أ)	النسبة الفعلية	الفئة
٢٠١٧/٢٠١٦	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٤	
			الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة
٥,٠	٥,٠	(٣,٩)	المراقبون العسكريون
٥,٠	٥,٠	٦,٧	الوحدات العسكرية
١٠,٠	٥,٠	٥,٧	شرطة الأمم المتحدة
١,٥	١٢,٠	٢٠,٣	وحدات الشرطة المشكلة
			الموظفون المدنيون
١٥,٠	١٥,٠	١٧,٦	الموظفون الدوليون
			الموظفون الوطنيون
١٠,٠	١٠,٠	٢١,٣	الموظفون الفنيون الوطنيون
			الموظفون الوطنيون من فئة
١٥,٠	٣٠,٠	٢٤,٧	الخدمات العامة
١٥,٠	٢٠,٠	٢٠,٢	متطوعو الأمم المتحدة (الدوليون)
٣٣,٠	٠,٠	٩٢,٧	متطوعو الأمم المتحدة (الوطنيون)
			الوظائف المؤقتة ^(ب)
٣٠,٠	٣٠,٠	٥٤,١	الموظفون الدوليون
٣٠,٠	٣٠,٠	٥٦,٣	الموظفون الوطنيون
٢,٠	—	٨,٥	الأفراد المقدمون من الحكومات ^(ج)

(أ) تشمل هذه المعدلات موظفي بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وتستثنى الوظائف الثابتة والمؤقتة المقترحة داخل مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي البالغ عددها ٩١ وظيفة. وقد اعتمد معدل شغور بنسبة ٥ في المائة للموظفين الدوليين، و ٥٠ في المائة للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية، و ١٧ في المائة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، و ٢ في المائة لمتطوعي الأمم المتحدة الدوليين.

(ب) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

(ج) وفقا لقرار مجلس الأمن ٢١٥٥ (٢٠١٤)، استثنى بناء القدرات من نطاق ولاية البعثة وألغي جميع وظائف الأفراد المقدمين من الحكومات اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ولم تدرج في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ أي مخصصات للأفراد المقدمين من الحكومات. أما بالنسبة لميزانية الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦، فقد أذن قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥) بنشر عدد يصل إلى ٧٨ من الأفراد المقدمين من الحكومات.

١١٨ - وتراعي عوامل تأخير النشر المقترحة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة ومعدلات الشغور المقترحة للموظفين المدنيين أنماط النشر السابقة ومعدلات الشغور الحالية والتوقعات

للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وبالنسبة للوحدات العسكرية، وشرطة الأمم المتحدة، ووحدات الشرطة المشكلة، والأفراد المقدمين من الحكومات، تطبق عوامل تأخير النشر على النشر التدريجي في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

هاء - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

١١٩ - حُدثت احتياجات الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ استناداً إلى معدلات السداد الموحدة لتكاليف المعدات الرئيسية (في إطار ترتيبات الإيجار الشامل للخدمات) والاكتفاء الذاتي بمبلغ مجموعه ٩٠٠ ٦٧٧ ١٣٢ دولار، يُوزع على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ المقدر		
	الوحدات العسكرية	وحدات الشرطة المشكلة	المجموع
المعدات الرئيسية	٧٧ ٨٨٩,٩	٤ ٩٥١,٦	٨٢ ٨٤١,٥
الاكتفاء الذاتي	٤٦ ٦٦٤,٧	٣ ١٧١,٧	٤٩ ٨٣٦,٤
المجموع	١٢٤ ٥٥٤,٦	٨ ١٢٣,٣	١٣٢ ٦٧٧,٩

العوامل المنطبقة على البعثة	النسبة المئوية	تاريخ بدء النفاذ	تاريخ آخر استعراض
ألف - العوامل المنطبقة على منطقة البعثة			
عامل الظروف البيئية البالغة القسوة	٢,٥	١ تموز/يوليه ٢٠١٤	١ تموز/يوليه ٢٠١٤
عامل ظروف التشغيل المكثفة	٢,٩	١ تموز/يوليه ٢٠١٤	١ تموز/يوليه ٢٠١٤
عامل العمل العدائي/التخلي القسري	٤,٣	١ تموز/يوليه ٢٠١٤	١ تموز/يوليه ٢٠١٤
باء - العوامل المنطبقة على بلد الأصل			
عامل النقل الإضافي	٤,٠-٠,٠		

واو - التدريب

١٢٠ - ترد أدناه الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة للتدريب للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ المقدر
الخبراء الاستشاريون	
الخبراء الاستشاريون في مجال التدريب	٢٨٩,٠
السفر الرسمي	
السفر الرسمي لأغراض التدريب	٢ ٦٠٧,٥
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
رسوم التدريب واللوازم والخدمات	١ ٢٨٨,٤
المجموع	٤ ١٨٤,٩

١٢١ - يرد أدناه العدد المقرر من المشاركين للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بالمقارنة مع الفترات السابقة:

(عدد المشاركين)

الموظفون الدوليون			الموظفون الوطنيون			الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة		
العدد الفعلي للفترة	العدد المقرر للفترة	العدد المقترح للفترة	العدد الفعلي للفترة	العدد المقرر للفترة	العدد المقترح للفترة	العدد الفعلي للفترة	العدد المقرر للفترة	العدد المقترح للفترة
٢٠١٥/٢٠١٤	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٧/٢٠١٦	٢٠١٥/٢٠١٤	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٧/٢٠١٦	٢٠١٥/٢٠١٤	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٧/٢٠١٦
٦٤٣	٨٠٣	١ ٤٤٦	٦٣٩	١ ٧٩٥	١ ٦٥٤	٣٤	٢٨٦	٤٤٠
١٦٧ ^(١)	٢٥٩	٣٩١	٤٨	١١٨	١١٣	١٤	١١	٦٧
المجموع	٨١٠	١ ٠٦٢	٦٨٧	١ ٩١٣	١ ٧٦٧	٤٨	٢٩٧	٥٠٧

(أ) يشمل التدريب في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وخارج منطقة البعثة.

١٢٢ - يعكس برنامج التدريب المقترح أولويات البعثة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، بما في ذلك تعزيز القدرات الفنية والتقنية لأفراد البعثة، وتعزيز المهارات في مجالات القيادة والإدارة والتطوير التنظيمي، وتعميق الوعي بالمسائل المتعلقة بالشؤون الجنسانية وحقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية. وسيتواصل أيضا تنظيم تدريب تمهيدي إلزامي لجميع الموظفين المدنيين والأفراد النظاميين. ومن فيهم مستشارو الشرطة وضباط الاتصال العسكريين وضباط الأركان. وتراعي زيادة عدد الموظفين الدوليين والأفراد النظاميين المقررة مشاركتهم في مختلف الدورات التدريبية أولويات البعثة لتنفيذ الأنشطة الرئيسية وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها

١٢٣ - ترد أدناه الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	٤٠ ٧٣١,٩

١٢٤ - وتشمل الاحتياجات المقترحة من الموارد المخصصة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها التمويل اللازم للموظفين الدوليين والوطنيين (١٧٦ ٧٠٥٠ دولاراً)؛ وعقود لما يلي: (أ) فريقان من أفرقة التحقق من سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام لتقديم القدرة الفنية على تقييم سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب، و (ب) عدد يصل إلى ١٤ فريقاً من الأفرقة المتعددة المهام القادرة على إزالة الألغام والتخلص من الذخائر المتفجرة، و (ج) خمسة أفرقة تطهير متكاملة لمسح المناطق الخطرة وتطهيرها، و (د) ستة أفرقة للكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب (٣٨٨ ٢٢٣ ٢٩ دولاراً)؛ والسفر والتدريب (١٧٠ ٥٦٩ دولاراً)؛ ومعدات إزالة مخلفات الحرب من المتفجرات، ومعدات المكاتب، والنفقات التشغيلية (٦٠٤ ٨١٩ دولارات). ويمثل الرصيد المتبقي التكاليف المدارة محلياً والتكاليف غير المباشرة للشريك المنفذ لدائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، بما يعادل ١٢٩ ٨٨٦ دولاراً و ٩٣٩ ٦٣٨ دولاراً، على التوالي.

١٢٥ - يُرجى الرجوع إلى الفرع أولاً - هاء (العنصران ١ و ٣) للاطلاع على تفاصيل الأنشطة المتعلقة بمكافحة الألغام المضطّعة بها في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

حاء - المشاريع السريعة الأثر

١٢٦ - ترد فيما يلي الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة للمشاريع السريعة الأثر للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، مقارنة بالفترات السابقة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفترة	المبلغ	عدد المشاريع
١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (الاحتياجات الفعلية)	١ ٠٠٠	١٧
١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (الاحتياجات المعتمدة)	١ ٠٠٠	٢٣
١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (الاحتياجات المقترحة)	١ ٠٠٠	٢٠

١٢٧ - وسترکز المشاريع السريعة الأثر للبعثة على المجالات الرئيسية وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وستشمل المشاريع السريعة الأثر المقررة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ بناء وإصلاح الهياكل الأساسية ومرافق المياه والصرف الصحي ومدارس التعليم الابتدائي والمرافق الصحية. وستسهم هذه المشاريع في توفير الحماية للمشردين داخليا داخل مواقع حماية المدنيين وخارجها. وستسهم المشاريع السريعة الأثر أيضا في تيسير إيصال المساعدة الإنسانية وعودة المشردين داخليا وإعادة توطينهم وإعادة إدماجهم.

ثالثا - تحليل الفروق^(١)

الفرق	بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية
المراقبون العسكريون	٢ ٣١٣,٤	٢٨,٥

• الولاية: التغير في حجم/نطاق الولاية

١٢٨ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى نشر عدد يصل إلى ٢٢٢ مراقبا عسكريا في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقارنة بـ ١٦٦ مراقبا عسكريا تمت تغطية تكاليفهم خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

الفرق	بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية
الوحدات العسكرية	١٤ ٧٧٧,٢	٣,٧

(١) يُعبّر عن مبالغ الفروق في الموارد بآلاف دولارات الولايات المتحدة. ويرد تحليل للفروق التي لا تقل فيها قيمة الزيادة أو النقصان عن ٥ في المائة أو ١٠٠ ٠٠٠ دولار.

• الولاية: التغير في حجم/نطاق الولاية

١٢٩ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى النشر التدريجي لما يصل إلى ١٢ ٧٧٨ فردا من أفراد الوحدات العسكرية، أو تمويل ما متوسطه ١٢ ٠٩٨ فردا طوال السنة، مع الأخذ في الحسبان معدل شغور قدره ٥ في المائة، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وبالمقارنة، كانت ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ تغطي تكاليف نشر ما يصل إلى ١٢ ٣٣٤ فردا من أفراد الوحدات العسكرية، أو تمويل ما متوسطه ١١ ٧١٧ فردا، مع الأخذ في الحسبان معدل شغور قدره ٥ في المائة. وبالإضافة إلى ذلك، تعزى الزيادة في الاحتياجات إلى ارتفاع معدل السداد للبلدان المساهمة بقوات بمقدار ١ ٣٦٥ دولارا شهريا اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ المطبق في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٨١/٦٨، مقارنة بمبلغ قدره ١ ٣٣٢ دولارا شهريا الذي طبق اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ في ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

الفرق

بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
٣,٥	١ ١٠٣,١	شرطة الأمم المتحدة

• الولاية: التغير في حجم/نطاق الولاية

١٣٠ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى النشر التدريجي لما يصل إلى ٧٦٣ فردا من شرطة الأمم المتحدة، أو تمويل ما متوسطه ٦٦١ فردا، مع الأخذ في الحسبان معدل شغور قدره ١٠ في المائة، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). ونتيجة لذلك، هناك زيادة في الاحتياجات المتعلقة ببدل الإقامة المقرر للبعثة والسفر المتصل بالتمركز والتناوب وإعادة إلى الوطن. وبالمقارنة مع ذلك، كانت ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ تغطي تكاليف نشر ما يصل إلى ٦٦٣ فردا من شرطة الأمم المتحدة، أو لتمويل عدد يبلغ متوسطه ٦٣٠ فردا من شرطة الأمم المتحدة، مع الأخذ في الحسبان معدل شغور قدره ٥ في المائة.

الفرق

بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
٧٣,٢	١٤ ١٩٥,٧	وحدات الشرطة المشكلة

• الولاية: التغير في حجم/نطاق الولاية والتغير في معدل السداد وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٨١/٦٨

١٣١ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى النشر التدريجي لما يصل إلى ١٦٠ فرداً من أفراد الشرطة المشكّلة، أو تمويل ما متوسطه ٩٩٢ فرداً طوال السنة، مع الأخذ في الحسبان معدل شغور قدره ١,٥ في المائة، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وبالمقارنة، كانت ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ تغطي تكاليف نشر ما يصل إلى ٦٦٠ فرداً من أفراد الشرطة المشكّلة، أو تمويل ما متوسطه ٥٨١ فرداً، مع الأخذ في الحسبان معدل شغور قدره ١٢ في المائة. وبالإضافة إلى ذلك، تعزى الزيادة في الاحتياجات إلى ارتفاع معدل السداد للبلدان المساهمة بقوات شرطة بمقدار ٣٦٥ ١ دولاراً شهرياً اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ المطبق في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨١/٦٨، مقارنة بمبلغ قدره ٣٣٢ ١ دولاراً شهرياً الذي طبق اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ في ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

الفرق

بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية
٤١٣,٧	٠,٢
الموظفون الدوليون	

• الولاية: التغير في حجم/نطاق الولاية

١٣٢ - تغطي ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ اقتراح إنشاء ٢١ وظيفة دولية إضافية، كجزء من القدرات المخصصة في المقام الأول للوفاء بالمهام الإضافية المتصلة بدعم تنفيذ اتفاق السلام، في إطار الولاية المنقحة المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وأدى ذلك إلى زيادة في الاحتياجات المتعلقة بمرتبات الموظفين الدوليين، والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وبدل الخطر. ويقابل هذا الفرق جزئياً انخفاض الاحتياجات المتصلة باقتراح إلغاء ثلاث وظائف دولية بسبب الاحتياجات التشغيلية، واستبعاد ٣٥ وظيفة دولية (١ ف-٥، ٣ ف-٤، ٦ ف-٣، ١ ف-٢، و ٢٤ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية) تتصل بمركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٦٩. وبالإضافة إلى ذلك، يقابل هذا الفرق انخفاض الاحتياجات على إثر تنقيح تقدير التكاليف العامة للموظفين لتصبح بنسبة ٨٥,٦ في المائة من المرتبات الصافية الإجمالية، استناداً إلى النفقات الفعلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، مقارنة بالنسبة المقدرة في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ بمقدار ٨٨ في المائة.

الفرق

بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية
٤٣٩٦,٠	١٠,٧
الموظفون الوطنيون	

• الولاية: التغير في حجم/نطاق الولاية

١٣٣ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى تطبيق معدل شغور أدنى للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة نسبته ١٥ في المائة مقارنة بالمعدل البالغ ٣٠ في المائة المطبق في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وبالإضافة إلى ذلك، تعزى الزيادة في الاحتياجات إلى اقتراح إنشاء ثماني وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة وثلاث وظائف وطنية من الفئة الفنية، من أجل الوفاء بالمهام الإضافية المتصلة بدعم تنفيذ اتفاق السلام، في إطار الولاية المنقحة المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). ويقابل هذا الفرق جزئيا انخفاض الاحتياجات المتصلة بمقترح إلغاء ٥٣ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة تشمل الوظائف المقترح إلغاؤها بسبب إغلاق ستة قواعد لدعم المقاطعات (٢٨) والوظائف التي ظلت شاغرة لأكثر من عامين (٢٠) وغيرها من الاحتياجات التشغيلية (٥). وبالإضافة إلى ذلك، يقابل هذا الفرق جزئيا استبعاد ٥٤ وظيفة وطنية (٦ وظائف وطنية من الفئة الفنية و ٤٨ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة) متعلقة بمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٦٩.

الفرق

بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية
٢ ٤٤٩,٦	١٣,٠
متطوعو الأمم المتحدة	

• معايير التكاليف: التغير في شروط خدمة متطوعي الأمم المتحدة وانخفاض معدلات الشغور

١٣٤ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى تنقيح التكاليف المتصل بالتغيرات في شروط الخدمة لمتطوعي الأمم المتحدة الذي شمل الاستعاضة عن بدل المخاطر بتطبيق بدل تكميلي للرفاه، وتطبيق معدل شغور أدنى لمتطوعي الأمم المتحدة الدوليين قدره ١٥ في المائة مقارنة بالمعدل البالغ ٢٠ في المائة المطبق خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. ويقابل هذا الفرق جزئيا انخفاض الاحتياجات المتصلة بإلغاء ٢٢ وظيفة مؤقتة لمتطوعين دوليين من متطوعي الأمم المتحدة بسبب إغلاق ستة قواعد لدعم المقاطعات واستبعاد وظيفتين مؤقتتين لمتطوعين دوليين من متطوعي الأمم المتحدة متعلقتين بمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٦٩.

الفرق

بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية
٣ ٠٣١,٣	—
الأفراد المقدمون من الحكومات	

• الولاية: التغير في حجم/نطاق الولاية

١٣٥ - تعكس الميزانية المقترحة إضافة ٧٨ موظفا لشؤون السجون في إطار الولاية المنقحة المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وتغطي ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ تكاليف النشر التدريجي لعدد يصل إلى ٧٨ موظفا لشؤون السجون، أو لتمويل عدد يبلغ متوسطه ٧٣ موظفا على مدار السنة، مع الأخذ في الحسبان معدل شغور قدره ٢ في المائة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٥٢,٦)	(٩,٢)	الخبراء الاستشاريون

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

١٣٦ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى استبعاد الاحتياجات المتعلقة بالخبراء الاستشاريين في دعم البعثة الذين خصصت لهم اعتمادات خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ ولم يعودوا مطلوبين في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويقابل هذا الفرق جزئيا زيادة الاحتياجات المتصلة بخبراء استشاريين إضافيين في مجال التدريب لتقديم دورات تدريبية في مجال عمليات المشاركة السياسية وصياغة الدستور، تمشيا مع الولاية المنقحة على النحو المبين في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢٤٤,٣)	(٤,٠)	السفر في مهام رسمية

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض النواتج والمدخلات

١٣٧ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى انخفاض الاحتياجات المتوقعة للسفر لغير أغراض التدريب خارج منطقة البعثة بسبب الاحتياجات التشغيلية. ويقابل هذا الفرق جزئيا زيادة الاحتياجات للسفر المتصل بالمشاورات السياسية دعما لتنفيذ اتفاق السلام، والدورات التدريبية المتصلة بالمساعدة الإنسانية في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، وعمليات المشاركة السياسية، تمشيا مع الولاية المنقحة على النحو المبين في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

الفرق		
بالآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(١٨ ٨٥٧,٦)	(١٧,٦)	المرافق والهياكل الأساسية

• العوامل الخارجية: تغير في مستويات سعر السوق

١٣٨ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى ما يلي: (أ) اعتزام اقتناء عدد أقل من أصناف المعدات يقتصر على استبدال المعدات الهامة، مثل المرافق الجاهزة ومعدات الإقامة، ومعدات السلامة والأمن، والمعدات المكتبية والأثاث المكتبي؛ (ب) توقع إنجاز مشاريع في مواقع ومخيمات إيواء الأفراد النظاميين في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥، مما أدى إلى انخفاض الاحتياجات من خدمات التعديل والتجديد؛ (ج) انخفاض التكلفة المتوقعة للوقود المطبقة في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ لتصبح ٠,٩٧ دولار للتر الواحد، مقارنة بالتكلفة المطبقة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ وقدرها ١,١٧ دولار للتر الواحد؛ و (د) التخطيط لاقتناء عدد أقل من قطع الغيار ولوازم الدفع الميداني، بسبب توافر مخزون. وتقابل الفرق جزئيا زيادة الاحتياجات للخدمات المعمارية وخدمات الهدم، بسبب التخطيط لبناء مستشفى من المستوى الثالث، ومرفق طبي من المستوى الثاني، وورش لنقل المرافق ومرافق تخزين ذات جدران صلبة والزيادة المتوقعة في حجم الاحتياجات من الوقود ليصبح ٢٦,١ مليون لتر في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦، مقارنة بـ ٢٤,١ مليون لتر في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥.

الفرق		
بالآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
٢٨٤,٧	١,٣	النقل البري

• الإدارة: زيادة النواتج والمدخلات

١٣٩ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى ما يلي: (أ) استئجار معدات بناء وشاحنات قلابة لحفر مجاري وقنوات لأنابيب الإمداد بالمياه؛ (ب) صيانة نظام تعقب المركبات وإدارة أسطول المركبات والتكاليف الإضافية المتعلقة بتوفير خدمات الدعم للنقل وعمليات الورش؛ (ج) اقتناء شاحنتي تصليح إضافيتين من أجل دعم أنشطة الأفراد النظاميين تمشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥). وهذا الفرق يقابله جزئيا انخفاض الاحتياجات بسبب انخفاض عدد المقتنيات من قطع الغيار ومعدات ورش المركبات والمركبات المستخدمة

لأغراض خاصة، وانخفاض التكلفة المتوقعة من وقود الديزل المطبقة في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ لتصبح ٠,٩٣ دولارا للتر الواحد، مقارنة بالتكلفة المطبقة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ وقدرها ١,١٦ دولار للتر الواحد.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
١٥ ٧٧٣,٢	١٠,٨	النقل الجوي

• الولاية: تغير حجم/نطاق الولاية

١٤٠ - تعزى زيادة الاحتياجات أساسا إلى نشر خمس طائرات عمودية إضافية في أسطول البعثة، ليصل المجموع إلى ٢٨ طائرة عمودية مخصصة في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦، مقارنة بـ ٢٣ طائرة عمودية في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥، وإلى الاحتياجات إلى اقتناء منظومة جوية غير مأهولة، وفقا لقراري مجلس الأمن ٢٢٤١ (٢٠١٥) و ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢٠٢,٤)	(١٠,٨)	النقل البحري

• العوامل الخارجية: التغير في مستويات سعر السوق

١٤١ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى انخفاض التكلفة المتوقعة للوقود البحري المطبقة في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ لتصبح ١,١٢ دولار للتر الواحد، مقارنة بالتكلفة المطبقة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ وقدرها ٢,٠٠ دولار للتر الواحد. وهذا الفرق يقابله جزئيا الاقتناء المقرر لسفينتي إنزال بحريتين لتعزيز طرق الإمداد النهري.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
١ ٢٧٩,١	٩,٢	الاتصالات

• الإدارة: زيادة النواتج والمدخلات

١٤٢ - تعزى زيادة الاحتياجات أساسا إلى تنفيذ خدمات شبكات الألياف الضوئية الساتلية نتيجة زيادة احتياجات الاتصال بالإنترنت واستبدال مفاتيح الشبكة التي وصلت إلى نهاية عمرها النافع في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(١ ٨٢٤,٧)	(١٠,١)	تكنولوجيا المعلومات

• الإدارة: انخفاض المدخلات دون تغيير النواتج

١٤٣ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى عدم الحاجة إلى تكاليف الدعم غير المباشر لنظام أوموجا والاحتياجات المتصلة بتحديث مفاتيح نظام التتبع الأرضي اللاسلكي "تيترا"، بالمقارنة مع الاعتمادات المدرجة في الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٨٥١,٦)	(٣٠,٣)	الخدمات الطبية

• الإدارة: انخفاض النواتج والمدخلات

١٤٤ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى انخفاض فيما تقرر اقتناؤه من معدات ولوازم طبية خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ بسبب اقتناء البعثة لها خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٣ ٥٠٦,٥)	(٥,٠)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

• الإدارة: انخفاض النواتج والمدخلات

١٤٥ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى انخفاض الأصول المقرر اقتناؤها ونقلها خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقارنة بالفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، مما أدى إلى انخفاض الاحتياجات في تكاليف الشحن الأخرى والتكاليف ذات الصلة، وإلى إدراج اعتمادات النقل البري وخدمات الصيانة تحت بند النقل البري بينما كانت تدرج سابقا في إطار هذا البند من

ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وانخفاض الاحتياجات المتعلقة بخدمات التخزين في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقارنة بالفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتقابل هذا الفرق جزئياً زيادة في الاحتياجات في خدمات إزالة الألغام، بسبب الزيادة المتوقعة في الأنشطة ذات الصلة في ظل الحالة الأمنية السائدة.

رابعاً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

١٤٦ - فيما يلي الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتصل بتمويل البعثة:

(أ) اعتماد مبلغ قدره ٢٠٠ ٢٥٤ ١٢٠ دولار للإنفاق على البعثة لفترة الـ ١٢ شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧؛

(ب) تقسيم مبلغ ٥١٧ ٣٥٤ ٩٣ دولاراً للإنفاق على البعثة للفترة من ١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٦؛

(ج) تقسيم مبلغ ٦٨٣ ٨٩٩ ٠٢٦ دولاراً للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. بمعدل شهري قدره ٥١٧ ٣٥٤ ٩٣ دولاراً إذا قرر مجلس الأمن أن تستمر ولاية البعثة.

خامسا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره وطلبت الجمعية العامة في قراراتها ٢٦٠/٦٩ بء و ٣٠٧/٦٩، بما في ذلك طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة

ألف - الجمعية العامة

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
(القرار ٢٦٠/٦٩ بء)

الإجراءات المتخذة لتنفيذ للقرار/الطلب

القرار/الطلب

حسنت البعثة إدارتها للمشاريع من خلال إنشاء فريق إدارة المشاريع والفريق المتكامل للمشاريع. ويتولى هذان الفريقان الموافقة على مشاريع البعثة والإشراف عليها. ويجتمع الفريق المتكامل للمشاريع بانتظام من أجل رصد التقدم المحرز وتقديم المشورة إلى فريق إدارة المشاريع عن سير الأعمال أو التوصية بإدخال تغييرات.

أحرزت البعثة تقدما في ضمان تخطيط المشاريع وتنفيذها وإنجازها في موعدها بإطلاق عملية المشاريع السريعة الأثر في الوقت المناسب للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وجرى تبسيط آليات الرصد ويجري عقد جلسات إحاطة وافية للشركاء المنفذين قبل توقيع مذكرات التفاهم. وستواصل البعثة سعيها الحثيث لإدخال تحسينات في هذا الصدد مستفيدة في ذلك من الدروس المستفادة من التجارب السابقة.

تطلب إلى الأمين العام أن يبذل كل جهد ممكن لكفالة إنجاز جميع مشاريع البناء في موعدها المقرر واستمرار اضطلاع المقر برقابة فعالة (الفقرة ١٠).

تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ المشاريع السريعة الأثر المقررة في موعدها (الفقرة ١١).

المسائل الشاملة

(القرار ٣٠٧/٦٩)

الإجراءات المتخذة لتنفيذ للقرار/الطلب

القرار/الطلب

تعكس الميزانية المقترحة للبعثة تكاليف الوحدة من الأصول التي تستند إلى دليل التكاليف والنسب الموحدة وتواصل البعثة جهودها لمواءمة أصولها من المركبات ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع النسب

تلاحظ أهمية دليل التكاليف والنسب الموحدة بوصفه أداة مرجعية موحدة فعالة لكفالة المصداقية والاتساق والشفافية، وتحث الأمين العام على مواصلة جهوده الرامية إلى مواءمة حيازة الأصول مع الدليل، مع

القرار/الطلب

الإجراءات المتخذة لتنفيذ للقرار/الطلب

المراعاة الواجبة للحالة على أرض الواقع، ومع أخذ ولاية فرادى بعثات حفظ السلام وتعقيدها وحجمها في الاعتبار (الفقرة ١٦).

مسائل الموظفين

تلاحظ أهمية كفاءة تناسب هيكل الموظفين المدنيين في عمليات حفظ السلام مع التنفيذ الفعال للنشاط الصادر به تكليف، وتشجع في هذا الصدد الأمين العام على أن يستعرض بانتظام احتياجات عمليات حفظ السلام من الموظفين المدنيين، حسب الاقتضاء (الفقرة ٢٢).

أجرت البعثة استعراضا لملاك الموظفين في تموز/يوليه ٢٠١٤، مما أسفر عن إلغاء ٣٨٦ وظيفة خلال الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، تتعلق بأداء وظائف لم تعد مطلوبة، وبعد تنقيح الولاية، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢١٥٥ (٢٠١٤). وخلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، ألغيت ٣٢ وظيفة، بالأساس في مجال دعم البعثة. وتم الانتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ من عملية تصنيف، أعيد من خلالها تصنيف ٢٣٦ وظيفة لموظفين من فئة الخدمات العامة الوطنية و موظفين وطنيين من الفئة الفنية. وفي إطار الاحتياجات المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، استعرضت البعثة أولوياتها التشغيلية الرئيسية وأولويات توفير الموارد من أجل تلبية الاحتياجات البرنامجية، بما في ذلك الاحتياجات من الموظفين، في أعقاب توقيع اتفاق السلام وتنقيح ولايتها، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

الاحتياجات التشغيلية

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده الرامية إلى الحد من الأثر البيئي الإجمالي لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، بوسائل منها تنفيذ نظم مراعية للبيئة لإدارة النفايات وتوليد الطاقة، على نحو يمثل تماما للقواعد والأنظمة ذات الصلة، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، سياسة وإجراءات الأمم المتحدة البيئية والمتعلقة بإدارة النفايات وغيرها من القواعد والأنظمة (الفقرة ٢٨).

بغية الوصول إلى أقصى حد من الإشراف على أنشطة البعثة التي تؤثر على البيئة في جنوب السودان، أنشأت البعثة لجنة الإدارة البيئية، التي يرأسها مدير دعم البعثة، لتكون بمثابة آلية تنسيق لتيسير تبادل المعلومات وتشجيع أفضل الممارسات البيئية في أوساط موظفي البعثة وضمان أن تنفذ هذه الممارسات باستمرار. ويتألف قسم الهندسة من ثلاث وظائف ثابتة ومؤقتة في إطار وحدة الهندسة البيئية وثلاث وظائف ثابتة ومؤقتة في إطار وحدة المياه والمرافق الصحية. وقامت البعثة أيضا بتعيين منسقين للشؤون البيئية (ضباط أركان من المهندسين العسكريين) في جميع مواقع المقار في الولايات العشر.

وخلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، تعززت البعثة الشروع في

بناء نظام للطاقة الشمسية في دار الأمم المتحدة، من أجل التخفيف من الأثر البيئي للبعثة؛ وتنفيذ مشاريع "مستجمعات الأمطار" في موقعي واو وبيبور لتجريب إعادة استخدام مياه الأمطار.

ستواصل البعثة استخدام مواد البناء المتاحة محليا والاعتماد على السوق المحلية للحصول على القدرات والخبرات اللازمة لتنفيذ مشاريع التشييد.

تقر البعثة بهذه التوصية وسوف تواصل تنفيذ التدابير والضوابط الرقابية لمعالجة مستويات مخزونها، امتثالا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

ستواصل البعثة التنسيق مع مكتب المشتريات الإقليمي في عنتيبي والاستعانة به. وفي الوقت الراهن، يجري مكتب المشتريات الإقليمي عملية شراء الخدمات المصرفية باسم البعثة.

تقر البعثة بهذه التوصية وتكرر أن احتياجات التشييد تعكس الأولويات الاستراتيجية للبعثة. وستواصل البعثة جهودها في تحسين قدرتها على تخطيط المشاريع وتنفيذها من أجل كفاءة إنجاز المشاريع في الوقت المناسب، مع إيلاء الاعتبار الواجب بشأن الحالة على أرض الواقع.

تشجع الأمين العام على استخدام المواد والقدرات والمعارف المحلية في تنفيذ مشاريع البناء من أجل عمليات حفظ السلام، امتثالا لدليل مشتريات الأمم المتحدة (الفقرة ٣١)،

تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الإشراف والضوابط الرقابية الداخلية في مجالي المشتريات وإدارة الأصول في جميع بعثات حفظ السلام، بطرق منها مساءلة إدارة البعثات عن التحقق من مستويات المخزونات قبل القيام بأي عملية شراء من أجل ضمان امتثال السياسات المعمول بها في إدارة الأصول، مع الأخذ في الاعتبار الاحتياجات الراهنة والمقبلة للبعثة وأهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على نحو تام (الفقرة ٣٣).

تطلب إلى الأمين العام أن يستعين على نحو كامل بمكتب المشتريات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، لأغراض المشتريات في الميدان (الفقرة ٣٥).

تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعرض في مقترحاته بشأن الميزانية رؤية واضحة لاحتياجات كل بعثة على حدة فيما يتصل بأعمال البناء، بما يشمل، عند الاقتضاء، وضع خطط متعددة السنوات، وأن يواصل بذل جهوده الرامية إلى تحسين جميع جوانب التخطيط للمشاريع، بما في ذلك الافتراضات التي تقوم عليها صياغة هذه الميزانيات، مع إيلاء الاعتبار الواجب للظروف التشغيلية على أرض الواقع، وأن يرصد عن كثب تنفيذ الأعمال من أجل كفاءة إنجازها في الوقت

القرار/الطلب

الإجراءات المتخذة لتنفيذ للقرار/الطلب

المناسب (الفقرة ٣٦).

ستقوم البعثة بتنفيذ مرحلة التدريب من نظام إدارة معلومات الطيران خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وستقدم البعثة تقريراً عن التحسينات المحققة في العمليات الجوية في سياق تقرير الأداء للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

تقر البعثة بهذه التوصية وما فتى قسم الطيران التابع لها يقدم إحاطات شاملة إلى أطقمها الجوية، بما في ذلك التقييمات الأمنية وتقييمات الأخطار في منطقة العمليات.

سيجري خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ نشر منظومة جوية غير مأهولة في البعثة، كانت مدرجة في الميزانية بمبلغ ٥ ملايين دولار، وستقدم المعلومات المتصلة بذلك في سياق تقرير الأداء للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

وبالنسبة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، تقترح البعثة نشر منظومة جوية غير مأهولة تدرج في الميزانية بمبلغ ١٠ ملايين دولار، يأخذ في الاعتبار تطبيق عامل تأخير النشر بنسبة ٥٠ في المائة على المبلغ السنوي المقدّر بـ ٢٠ مليون دولار.

البعثة عضو في شبكة أفرقة الأمم المتحدة القطرية داخل البلد المعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

تشير إلى الفقرتين ١٣٧ و ١٤٣ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/69/839)، وترحب بالأعمال الجارية لبدء تنفيذ نظام إدارة معلومات الطيران في جميع عمليات حفظ السلام التي لديها عتاد جوي، وتتطلع إلى مواصلة الإبلاغ عن التحسينات التي تحققت في العمليات الجوية (الفقرة ٣٧).

تلاحظ البيئة التي كثيراً ما تكون خطيرة ومعادية والتي تشتغل في ظلها الأطقم الجوية العاملة مع الأمم المتحدة بموجب عقود، وتطلب إلى الأمين العام أن ينظر في التدابير التي ينبغي تنفيذها من أجل تعزيز أمن هذه الأطقم، بما في ذلك التأكيد على تحديد نطاق المسؤولية الملائم فيما يخص تناول الجوانب الأمنية ذات الصلة، وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل عن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (الفقرة ٣٨).

تشير إلى الفقرة ١٤٧ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/69/839)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل الاتساق والشفافية وفعالية التكلفة في الميزنة للمنظومات الجوية غير المأهولة في الميزانيات المقترحة لفردى عمليات حفظ السلام في هذا الصدد، بوسائل منها عرض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بالنواتج، عند الاقتضاء، في سياق إطار الميزانية القائمة على النتائج، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يُضمّن تقريره الاستعراضي العام المقبل معلومات شاملة، بما في ذلك الدروس المستفادة من استخدام المنظومات الجوية غير المأهولة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (الفقرة ٣٩).

التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

(فرقة العمل المعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين). وأنشأت البعثة فرقة العمل الدائمة التابعة لها والمعنونة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتي تجتمع على أساس شهري من أجل استعراض وتقييم الإجراءات الرامية إلى تعزيز استجابة البعثة للاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وتم تعميم معايير السلوك المتوقعة لموظفي الأمم المتحدة وسياسة عدم التسامح مطلقاً فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين على جميع أفراد البعثة، والقيادة العليا للبعثة، وقائد القوة ومفوض الشرطة وغيرهم من كبار قادة العنصر العسكري وعنصر الشرطة في البعثة.

وبالإضافة إلى التدريب الإلزامي بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين الذي يحضره جميع فئات أفراد البعثة، يجري أيضاً عقد جلسات إحاطة بانتظام مع كبار القادة العسكريين وقادة الشرطة في البعثة لشرح وتوضيح المبادرات الرئيسية الواردة في تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة بالحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي (A/69/779).

وتواصل البعثة جهودها الرامية إلى إذكاء وعي موظفيها بمعايير السلوك المتوقعة فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين.

تشمل آليات الإبلاغ المتاحة في البعثة فريق السلوك والانضباط، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، ووحدة التحقيقات الخاصة التابعة للبعثة، ومراكز التنسيق في المناطق، ورؤساء المكاتب/الأقسام والمشرفين والقادة وأعضاء فرقة العمل المعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وكذلك قادة المجتمعات المحلية المعنيين بحماية المدنيين. وتقوم البعثة بإتاحة أرقام خطوط الاتصال المباشر بالبعثة، والرسائل اليومية المرسلة عبر الشبكة الداخلية، وكذلك عنوان بريدي إلكتروني خاص وأرقام هواتف مخصصة، وتعميمها في جميع أنحاء البلد على نطاق

تشير أيضاً إلى الفقرة ٢١ من قرارها ٢٧٢/٦٩ المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وتشجع الأمين العام على مواصلة جهوده لتعزيز المساءلة في جميع قطاعات البعثات الميدانية، وتحث، لهذا الغرض، الأمين العام والدول الأعضاء على اتخاذ كل الإجراءات ذات الصلة، كل في مجال اختصاصه، بما في ذلك مساءلة الجناة (الفقرة ٥٠).

تطلب إلى الأمين العام كفالة توافر آليات للإبلاغ يسهل وصول ضحايا الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي إليها (الفقرة ٥١).

القرار/الطلب

الإجراءات المتخذة لتنفيذ للقرار/الطلب

واسع. وقد أكدت البعثة أن هناك التزاما يقع على عاتق جميع العاملين بها بإبلاغ الأفرقة والمكاتب المذكورة عن أي شكوك أو حوادث متصلة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين.

تدرج سياسة عدم التسامح مطلقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين المتبعة في المنظمة في البرنامج التوجيهي للموظفين الجدد عند وصولهم إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي والبعثة. وبالإضافة إلى ذلك، تنظم دورة تدريبية إلزامية سنوية لجميع فئات أفراد البعثة وإحاطات فصلية لتجديد معلومات أفراد البعثة بشأن الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي. وتشدّد أنشطة التوعية المنتظمة المصحوبة بمواد التوعية اللازمة باستمرار على سياسة عدم التسامح مطلقا المتبعة في الأمم المتحدة.

تطلب إلى الأمين العام أن يبذل المزيد من الجهود لضمان توعية جميع الأفراد تماما بمسؤولياتهم الشخصية فيما يتعلق بسياسة عدم التسامح مطلقا المتبعة في المنظمة عند وصولهم إلى البعثة، وضمان استمرار وفائهم بتلك المسؤوليات طوال فترة نشرهم (الفقرة ٥٤).

باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

(A/69/839/Add.15)

القرار/الطلب

الإجراءات المتخذة لتنفيذ للقرار/الطلب

حددت البعثة ٢٢ وظيفة يقترح إلغاؤها في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وتبعاً لذلك، حُدّت هذه الوظائف في جميع فروع تقرير الميزانية، بحسب العناصر والقسم/الوحدة/المكتب.

تقوم البعثة باستعراض ممارستها الحالية المتعلقة بالسفر في مهام رسمية من أجل المضي في تحسين عملية المراقبة التي تضطلع بها. وتعكف البعثة حالياً على وضع إجراءات تشغيل موحدة وتعليمات مستكملة لإدارة السفر في مهام رسمية بكفاءة.

تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد موقفها بضرورة مراجعة استمرار الحاجة إلى الوظائف التي تظل شاغرة لمدة سنتين أو أكثر واقتراح استبقائها أو إلغاؤها في الميزانيات المقترحة المقبلة (انظر A/68/782، الفقرة ١٠٩) (الفقرة ٣٥).

ترى اللجنة الاستشارية، مع مراعاة ملاحظاتها الواردة أعلاه، أن البعثة يمكن أن تبذل مزيداً من الجهود بغية دمج الرحلات والتقليل إلى أدنى حد من عدد المسافرين في كل رحلة. كما تشجع اللجنة البعثة على استعراض الرحلات المقررة في إطار السفر في مهام غير تدريبية خارج منطقة البعثة، من أجل ضمان استخدام هذه الموارد للأغراض المتوخاة، أي لسفر موظفي البعثة

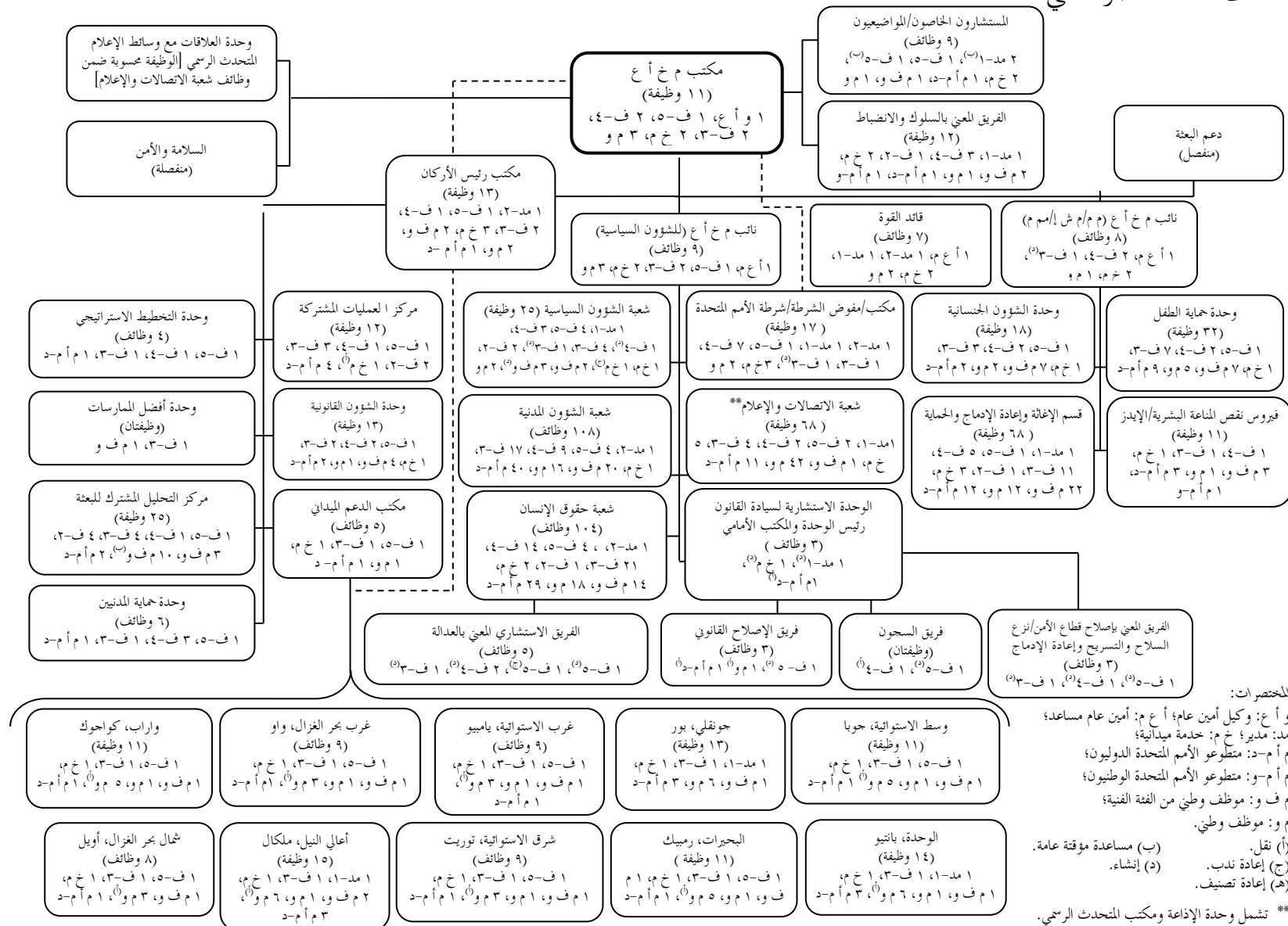
في مهام غير تدريبية، بدلا من السفر لأغراض التدريب أو سفر موظفي المقر إلى البعثات. وفضلا عن ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أن تدابير من قبيل دمج الرحلات واستخدام وسائل الاتصال البديلة، لن تسهم في زيادة كفاءة استخدام الموارد المالية فحسب، بل ستسهم أيضا في الحد مما يمكن أن يترتب على الغياب المتكرر أو الطويل من البعثات من أثر مُجِل في العمل اليومي للموظفين، وفي التنفيذ الفعال للبرامج (انظر أيضا A/68/782، الفقرة ١٩٩) (الفقرتان ٤٢ و ٤٣).

تعيد اللجنة الاستشارية تأكيد أن المشاريع تمتد أحيانا على أكثر من دورة واحدة من دورات الميزانية وتتطلب لذلك تخطيطا أفضل على المدى البعيد، بما يشمل وضع افتراضات واقعية للميزانيات والأطر الزمنية. وينبغي أن تُدرج تفاصيل المشاريع المتعددة السنوات في مشاريع الميزانية، بما في ذلك الحالة العامة للتنفيذ في وقت النظر في طلب الميزانية (انظر A/68/782، الفقرة ١٣٢) (الفقرة ٤٤).

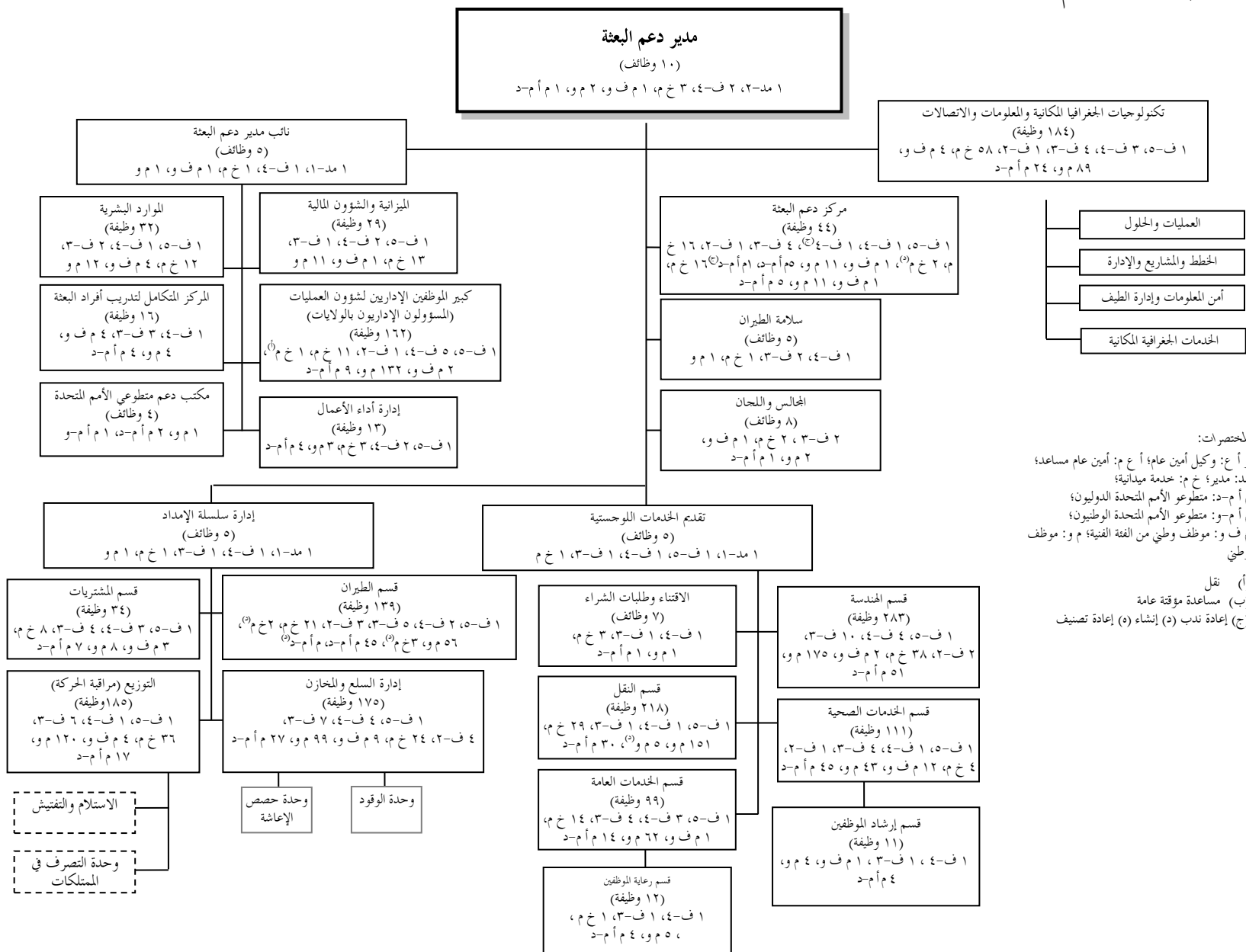
حسنت البعثة من إدارتها للمشاريع من خلال إنشاء فريق إدارة المشاريع والفريق المتكامل للمشاريع. ويتولى هذان الفريقان الموافقة على مشاريع البعثة والإشراف عليها. ويجتمع الفريق المتكامل للمشاريع بانتظام من أجل رصد التقدم وتقديم المشورة إلى فريق إدارة المشاريع عن سير الأعمال أو التوصية بإدخال تغييرات.

الخرائط التنظيمية

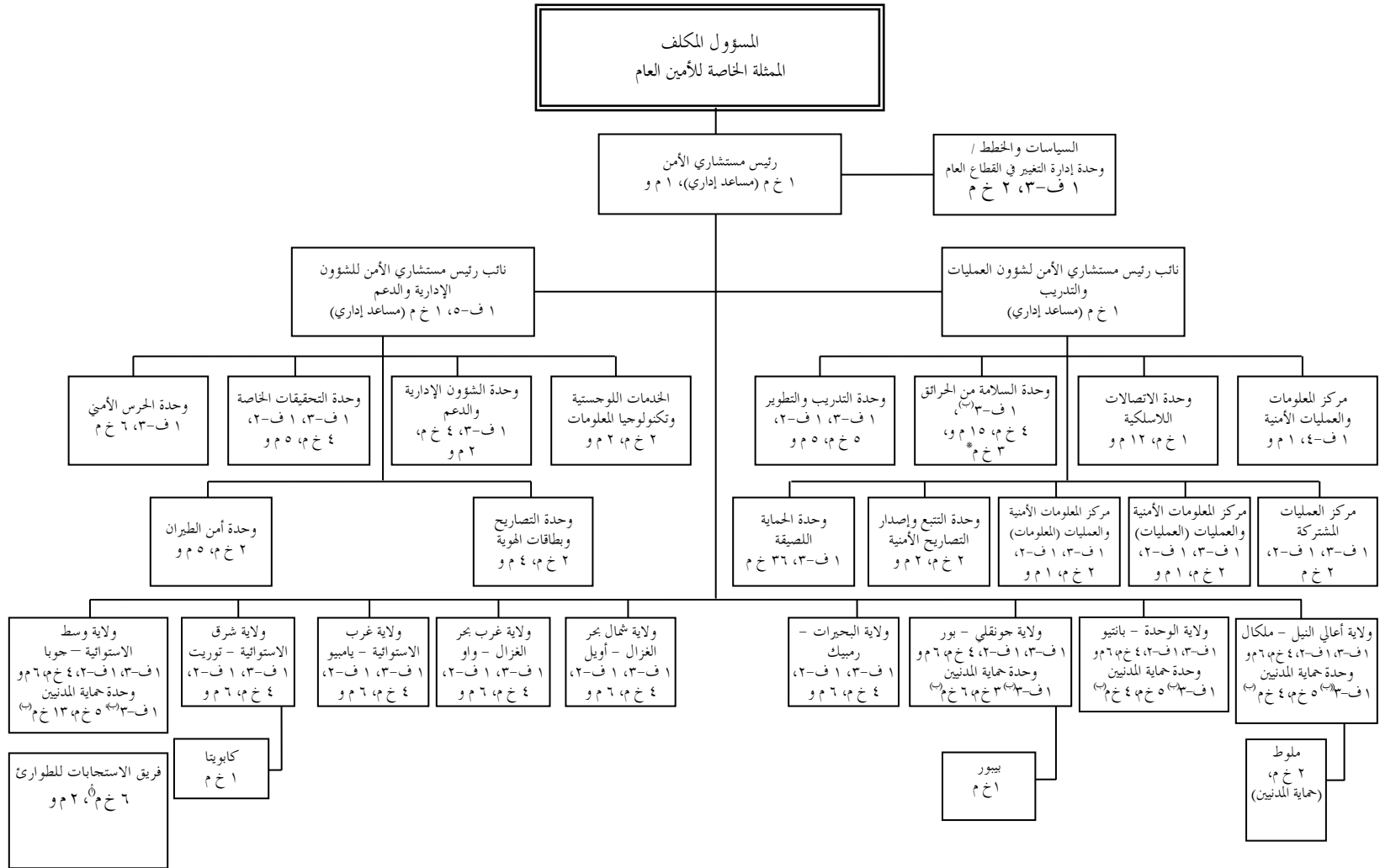
ألف - العنصر الفني



باء - الدعم



جيم - عنصر الأمن



المختصرات:

و أ ع: وكيل أمين عام؛ أ ع م: أمين عام مساعد؛ مد: مدير؛ خ م: خدمة ميدانية؛ م أ م-د: متطوعو الأمم المتحدة الدوليون؛ م أ م-و: متطوعو الأمم المتحدة الوطنيون؛ م ف و: موظف وطني من الفئة الفنية؛ م و: موظف وطني.

